

الأربعون النبوية

في تصحيح وتوجيه

المفاهيم الشرعية

د. زكريا شعبان الكبيسي

الأربعون النبوية
في تصحيح وتوجيه المفاهيم
الشرعية

جمعها وعلق عليها
د. زكريا شغبان الكبيسي



بسم الرحمن الرحيم

الحمد لله ربّ العالمين، حمدًا يليق بجماله، وكما له، وعظيم سلطانه، سبحانه لا أحصي ثناءً عليه، هو كما أثنى على نفسه، وأصليّ وأسلم على نبيّنا محمّد، وعلى آله، وصحبه جميعًا.
أما بعدُ:

فإنّ النّاظر في سيرة النّبِيِّ ﷺ يجده أنّه أولى مهمّة تصحيح وتوجيه المفاهيم العناية الفائقة، فكان لا ينفك عن تعليم وتوجيه أصحابه في كلّ فرصة تُتاح له وأمامه، فكان ﷺ كما وصفه ربّه سبحانه وتعالى: ﴿حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ﴾ [التوبة، من الآية: 28]، وقد جمع ﷺ في تصحيحه للمفاهيم الأساليب القولية والعملية، في كافة المجالات، سواء كانت عبادات أو معاملات، أو غير ذلك، وقد رأيتُ أن أجمع دررًا من أقواله ﷺ التي صحّح ووضّح ووجّه بها المفاهيم الخاطئة التي كانت عالقة في أذهان النّاس؛ لنهل من منهجه وطريقة أسلوبه وحكمته؛ لنتأسى به مسددين ومقاربين، فكان ذلك ولله الحمد.

وقد حُبب إليّ جادّة التّأليف في الأربعينيات الحديثية التي كان أصلُ تصنيف أهل العلم فيها؛ الاستئناس بما روي عن النّبِيِّ ﷺ أنّه قال: ((مَنْ حَمَلَ مِنْ أُمَّتِي أَرْبَعِينَ حَدِيثًا بَعَثَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَقِيهَا عَالِمًا))⁽¹⁾.

(1) متن هذا الحديث لا يثبت من جميع الوجوه، كما نصّ على ذلك الأئمة النقاد، قال الدارقطني في العلل(959): (وكلها ضعاف، ولا يثبت منها شيء)، وقال ابن السّكن كما عند ابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله عقيب(210): (وليس يروى هذا الحديث عن النّبِيِّ ﷺ من وجه ثابت)، وقال البيهقي في الشعب عقيب(1598): (هذا متن مشهور فيما بين النّاس، وليس له إسناد صحيح)، ونقل الإمام النووي في مقدمة الأربعين والعلامة ابن الملقن في البدر



ولا شكَّ أنَّ عبارة المحدثين قديمًا وحديثًا متفقة على تضييف هذا الخبر، حتَّى نُقل الإجماع على ضعفه، إلا أنَّهم قد عمَلوا بأصله؛ مستأنسين به، معتمدين على عموم فضل تبليغ السُّنة النَّبَوِيَّة؛ إذ يُعدُّ تبليغها مِنْ أَقرب القربات، وأجلَّ الطَّاعات، لا سيما في هذا الزمان الذي أصبحنا نضطر فيها إلى تقرير الثوابت المتفق عليها!

وفيما أعلم أنَّ أول مَنْ صنَّف في الأربعينيات الإمام الجليل عبد الله بن المبارك (181هـ) رحمه الله. قال العلامة المعلمي اليماني (1386هـ) مبيِّنًا دوافع البحث والتأليف في الأربعينيات الحديثية: (وهو حديث ضعيف، ولكن كثيرٌ من الأئمة جمعوا أربعينات، لأنَّهم رأوا أنَّه ممَّا لا خلاف فيه: أنَّ جمع سنة رسول الله ﷺ من أعظم القُربات، بأيِّ عددٍ كان، وهذا أصلٌ معمولٌ به بلا خلاف، وهو يشتمل ما إذا كان المجموع أربعين، أو أقل، أو أكثر، فمن جمع منهم أربعين كان عاملاً بهذا الأصل الصحيح، وملاحظًا العملَ بذلك الحديث الضعيف، أي: إن كان صحيحًا في نفس الأمر فقد عمل به، وإلا فهو عامل بالسنة قطعًا، لدخول عمله تحت ذلك الأصل المعمول به).

وقد تنوّعت طرق الأئمة في تصنيف الأربعينيات، ضارِبين لنا أروع الأمثلة في الجمع والتصنيف، إلا أنَّ أعلاها ذكرًا، وأكثرها انتشارًا، وأعظمها نفعًا تلك الأربعون التي صنَّفها الإمام النووي (676هـ) رحمه الله، حتَّى أصبحت علمًا على الأربعينيات، فتعاقب الشُّراح والمنكِّتون والمحققون في ضبط نصوصها، وشرح فصوصها، فلا تحصى طبعاتها، ولا



يعدُّ حفاظها، ولا يخلو بيت من وجودها، فرحم الله مؤلفها، وجزاه عنَّا كل خير.

وتيمناً بمسلك أهل العلم صنَّفْتُ هذه الرسالة الأربعينية، جمعتُ فيها أربعين حديثاً مرفوعاً للنبي ﷺ منتخبة؛ في تصحيح المفاهيم في مختلف المجالات، وقد أسميتها: (الأربعون النبوية في تصحيح وتوجيه المفاهيم الشرعية)، كتبتها والقلب مشوّش؛ بسبب ما يجري في بعض بلاد المسلمين، نسأل الله فرجاً قريباً عاجلاً غير آجلٍ، وبعد انقطاع عن الكتابة والتأليف؛ لأسباب خاصة، لذا فليعذرني من لم يجد في رسالتي هذه ما لا يسره، والله المستعان، ولا حول ولا قوة إلا به.

كتب ذلك: زكريا شعبان الكبيسي

24 / ربيع الثاني / 1446 هـ

الرمادي العراقية



الإفلاس الحقيقي

1. عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: ((**أَتَدْرُونَ مَا الْمُفْلِسُ؟**))
 قَالُوا: الْمُفْلِسُ فِينَا مَنْ لَا دِرْهَمَ لَهُ وَلَا مَتَاعَ، فَقَالَ: ((**إِنَّ الْمُفْلِسَ مِنْ أُمَّتِي**
يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِصَلَاةٍ، وَصِيَامٍ، وَزَكَاةٍ، وَيَأْتِي قَدْ شَتَمَ هَذَا، وَقَذَفَ هَذَا،
وَأَكَلَ مَالَ هَذَا، وَسَفَكَ دَمَ هَذَا، وَضَرَبَ هَذَا، فَيُعْطَى هَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ،
وهَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ، فَإِنْ فَنِيَتْ حَسَنَاتُهُ قَبْلَ أَنْ يُقْضَى مَا عَلَيْهِ أُخِذَ مِنْ
خَطَايَاهُمْ فَطُرِحَتْ عَلَيْهِ، ثُمَّ طُرِحَ فِي النَّارِ))⁽¹⁾.

بيان غريب المفردات:

- شتم: أي سب.

- قذف: رمي الآخر بالزنى.

• **تصحيح المفهوم:** لما كانت أفهام النَّاسِ تقصر فهم الإفلاس على مَنْ ليس له مال، أو مَنْ قَلَّ ما له، جاء الحديث؛ ليصحح هذا المفهوم الخاطيء، ويبين أنَّ تعريفهم لم يكن دقيقًا؛ لأنَّ الإفلاس في قوانين الدُّنيا وموازن العباد يزول وينقطع بموت الشَّخص، وربَّما ينقطع بسعة تحصل له بعد ذلك في حياتهم، وإنَّما المفلس الحقيقي ما ذكر في الحديث، الَّذِي بَيَّنَّ فِيهِ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّ عَدَمَ ذَلِكَ حَيْثُ يَضُرُّهُ عَدَمُهُ هُوَ أَحَقُّ بِهَذَا الْاسْمِ مِمَّنْ يَعْذَمُ حَيْثُ قَدْ لَا يَضُرُّهُ ضَرَرًا لَهُ اعْتِبَارًا، وَمِثَالُ هَذَا أَنْ يُقَالَ لِمَنْ يَتَأَلَّمُ أَلْمًا يَسِيرًا:

(1) أخرجه: البخاريُّ طرفًا منه تعليقًا قُبيلاً (6138)، ومسلمٌ (2581)، واللفظ له.



ليس هذا بألم، إنّما الألم كذا وكذا⁽¹⁾، الفارق بين قوانين الدنيا وقوانين الآخرة، وبين موازين الله وموازن العباد.

أهم ما يُستفاد من الحديث:

- سؤال النَّبِيِّ ﷺ سؤال إرشاد لا سؤال استعلام، وهو أسلوب جاء به القرآن الكريم.

- بَيْنَ النَّبِيِّ ﷺ في هذا الحديث حقيقة المفلس، وهو من تُفَرَّقَ حسناته على أهل المظالم، ولا حول ولا قوة إلا بالله!

- وفيه: إشعارٌ بأنّه لا عفو ولا شفاعة في حقوق العباد إلا أن يشاء الله يرضى خصمه بما أراد⁽²⁾.

- وفي الحديث نفي لحقيقة الاسم من جهة المعنى الذي يجب اعتباره: باعتبار أنّ المفلس إنّما قُيِّدَ بهذا الاسم لما عدم المال، والثُّفوس تجزَع من ذلك، فبَيْنَ النَّبِيِّ ﷺ أنّ عدم ذلك حيث يضره عدمه هو أحق بهذا الاسم ممّن يعدمه حيث قد لا يضره ضرراً له اعتبار⁽³⁾.

- وإذا كان المفلس هو من يأتي بصلاة وصيام وزكاة مع انتهاك حقوق الآخرين، فكيف بمن صحيفته خالية من الحسنات محملاً بألوان الظلم للعباد؟!.

- وفيه: يجب مراعاة حقوق العباد، وردّ المظالم إلى أهلها قبل أن يكون الرد بالحسنات والسيئات.

(1) ينظر: مجموع الفتاوى 25 / 158.

(2) ينظر: شرح المشكاة؛ للطَّيْبِي 10 / 3255.

(3) ينظر: مجموع الفتاوى 25 / 158.



- ويستفاد من الحديث أنّ من وقع في ظلم العباد ولم يستطع التحلّل منهم عليه بالإكثار من الحسنات، وأفضلها الجاريات.
- وفي الحديث دعوة إلى إصلاح ما بين العبد وبين الآخرين بالمحافظة على حقوق العباد، وعدم ظلمهم في المعاملة، وأن المسلم الحقيقي هو من أدى لكل ذي حقّ حقه.
- ويستفاد من الحديث أن الفرائض الخمس لا تكفي وحدها في دخول الجنة، بل لا بُدَّ أن يصاحب ذلك الإحسان إلى الخلق، فدين المسلم لا يقوم إلا بهذين الركنين، عبادة الخالق، والإحسان إلى الخلق.
- ويستفاد من الحديث أنّ ما نعمله في الدنيا سنراه في الآخرة، عظم أو صغر، كما قال الله تعالى: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ (7) وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ﴾ [الزلزلة: 8، 7]، فما كان بين العبد وربه فالأمر إلى الله، ولا أقل من العتاب، وما كان بين العباد فالأمر حسنات وسيئات، نسأل الله السّلامة.

- فيا أُخِّي، انظر إلى مصيبتك في مثل هذا اليوم، إذ ليس يسلم لك حسنة من آفات الرياء ومكايد الشيطان، فإن سلمت حسنة واحدة في كل مدّة طويلة ابتدرها خصماؤك وأخذوها، ولعلّك لو حاسبت نفسك وأنت مواظب على صيام النّهار وقيام اللّيل لعلمت أنّه لا ينقضي عنك يوم إلا ويجري على لسانك من غيبة المسلمين ما يستوفي جميع حسناتك، فكيف ببقية السيئات من أكل الحرام، والشبهات، والتقصير في الطّاعات؟! وكيف ترجو الخلاص من المظالم في يوم يُقتص فيه للجماة من القرآن؟!!



يا مسكين، احذر أن ترى صحيفتك خالية عن حسنات طال فيها
 تعبك، فتقول: أين حسناتي؟ فيقال: نُقلت إلى صحيفة خصمائك!
 وترى صحيفتك مشحونة بسيئات طال في الصَّبر عنها نصبك، واشتد
 بسبب الكفِّ عنها عناؤك، فتقول يا رب، هذه سيئات ما قارفتها قط؟!
 فيقال: هذه سيئات القوم الذين اغتبتهم وشتمتهم وقصدتهم بالسُّوء،
 وظلمتهم في المبايعة والمجاورة والمخاطبة والمناظرة والمذاكرة والمدارسة
 وسائر أصناف المعاملة!⁽¹⁾.

(1) ينظر: إحياء علوم الدِّين 4 / 521.



الغنى الحقيقي

2. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: ((لَيْسَ الْغِنَى عَنْ كَثْرَةِ الْعَرَضِ، وَلَكِنَّ الْغِنَى عَنِ النَّفْسِ)) (1).

• بيان غريب المفردات:

- العَرَضُ: متاع الدُّنيا، من مالٍ، وغيره.

• تصحيح المفهوم: دائماً ما ينصرف فهم النَّاسِ إلى أَنَّ الغنيَّ هو من يملك المال بأشكاله وأنواعه، هذا هو الغني عندهم، فجاء هذا الحديث؛ ليبيِّن حقيقة الغني، مصحِّحاً أفهام النَّاسِ، وموجِّهاً لها بأنَّ حقيقة الغني ليست في كثرة متاع الدُّنيا وتحصيل زينتها؛ لأنَّ كثيراً ممَّن وسَّع اللهُ عليه

(1) أخرجه: البخاري (6446)، ومسلم (1051).

وقد جاء حديث عن أبي ذر أشبع من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، إذ فيه تساؤل وتصحيح، ونصه: عَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: ((يَا أَبَا ذَرٍّ أَتَرَى كَثْرَةَ الْمَالِ هُوَ الْغِنَى؟))، قُلْتُ: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: ((فَتَرَى قَلَّةَ الْمَالِ هُوَ الْفَقْرُ؟))، قُلْتُ: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: ((إِنْ مَا الْغِنَى عَنِ الْقَلْبِ، وَالْفَقْرُ فَقَرُّ الْقَلْبِ))، ثُمَّ سَأَلَنِي عَنْ رَجُلٍ مِنْ قُرَيْشٍ، فَقَالَ: ((هَلْ تَعْرِفُ فُلَانًا؟)) قُلْتُ: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: ((فَكَيْفَ تَرَاهُ وَتَرَاهُ؟)) قُلْتُ: إِذَا سَأَلَ أُعْطِيَ، وَإِذَا حَضَرَ أُدْخِلَ، ثُمَّ سَأَلَنِي عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الصُّفَّةِ، فَقَالَ: ((هَلْ تَعْرِفُ فُلَانًا؟)) قُلْتُ: لَا وَاللَّهِ مَا أَعْرِفُهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: ((فَمَا زَالَ يُحْلِيهِ وَيَنْعَتُهُ حَتَّى عَرَفْتُهُ))، فَقُلْتُ: قَدْ عَرَفْتُهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: ((فَكَيْفَ تَرَاهُ أَوْ تَرَاهُ؟)) قُلْتُ: رَجُلٌ مَسْكِينٌ مِنْ أَهْلِ الصُّفَّةِ، فَقَالَ: ((هُوَ خَيْرٌ مِنْ طِلَاعِ الْأَرْضِ مِنَ الْآخِرِ))، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَلَا يُعْطَى مِنْ بَعْضِ مَا يُعْطَى الْآخِرُ؟، فَقَالَ: ((إِذَا أُعْطِيَ خَيْرًا فَهُوَ أَهْلُهُ، وَإِنْ صُرِفَ عَنْهُ فَقَدْ أُعْطِيَ حَسَنَةً)). أخرجه: الطبراني في الكبير (1643)، وفي مسند الشاميين؛ له (2020)، وأبو الشيخ في أمثال الحديث (76)، والبيهقي في شعب الإيمان (9861)، وصحَّحه ابن حبان (685) واللفظ له، والحاكم في المستدرک (7929).

في المال يكون فقير النَّفس، لا يملك سوى المال عند التأمل في حاله، لا يقنع بما أُعطي، فهو يجتهد دائماً في الزيادة، ولا يُبالي من أين يأتيه المال، فكأنه فقير من المال؛ لشدة شرهه وحرصه على الجمع، يعيش حالة القلق في حياتها كلها، لا يسكن إلا بالموت وحضور الأجل، نسأل الله العافية.

فجاء هذا الحديث مبيناً حقيقة الغنى، وهو الذي استغنى صاحبه بالقليل وقنع به، ولم يحرص على الزيادة فيها، ولا ألحَّ في الطلب، فكأنه غنيٌّ واجدٌ أبداً⁽¹⁾، راضياً عن الله، مطمئن البال، ساكن النفس، ومن كان كذلك كان فهو الغنيُّ وإن كان قصير المال.

• أهم ما يُستفاد من الحديث:

- فيه: أنَّ من افتقرت نفسه لم يغنه شيء، وافتقارها يكون بالشره، فلا يغنيها ما يكفيها⁽²⁾.
- وفيه: الحث على القناعة، والرِّضا بما قسم الله سبحانه وتعالى لعباده.

- وفيه: فضيلة الغنى، وقد صحَّ: **((إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْعَبْدَ التَّقِيَّ الْغَنِيَّ الْخَفِيَّ))**⁽³⁾، والغني هنا غنى النفس. قال شيخ الإسلام ابن تيمية (728هـ): (فغنى النَّفس الَّذي لا يستشرف إلى المخلوق، فإنَّ الحرَّ عبدٌ ما طمع،

(1) ينظر: شرح ابن بطال 10 / 165.

(2) ينظر: كشف المشكل 3 / 508.

(3) صحيح مسلم (2965).



والعبد حرٌّ ما قنع. وقد قيل: أطعتُ مطامعي فاستعبدتني. فكره أن يتَّبِع نفسه ما استشرفت له؛ لئلاً يبقى في القلب فقرٌ وطمعٌ إلى المخلوق؛ فإنَّه خلاف التَّوَكُّل المأمور به، وخلاف غنى النَّفس⁽¹⁾.

- تكميل: قال الحافظ ابن حجر (852هـ): (وإنَّما يحصل غنى النَّفس بغنى القلب بأن يفتقر إلى ربِّه في جميع أمورِه، فيتحقِّق أنَّه المعطي المانع، فيرضى بقضائهم، ويشكره على نعمائهم، ويفزع إليه في كشف ضرائهم، فينشأ عن افتقار القلب لربه غنى نفسه عن غير ربه تعالى، والغنى الوارد في قوله: ﴿وَوَجَدَكَ عَائِلًا فَأَغْنَى﴾ [الضحى: 8] يتنزل على غنى النَّفس؛ فإنَّ الآية مكِّيَّة، ولا يخفى ما كان فيه النَّبِيُّ ﷺ قبل أن تفتح عليه خير وغيرها من قلة المال، والله أعلم⁽²⁾).

- تَمَّة: قلت: وليس فيما تقدَّم ذكره دعوة إلى أن يكون العبد عالة على أهلها، بظالماً لا يعمل؛ متعللاً بهذا الحديث، لا والله، وإنَّما غاية الأمر الحث على القناعة، والرِّضا بما قسم الله لك، مع العمل والكسب الحلال، أمَّا ما يصنعه بعض الجهَّال من ترك العمل؛ بدعوى الزهد والقناعة، ثم ترى قلوبهم متوجِّهة إلى أعطيات النَّاس، متعلِّقة بها، فإن أخذوا حمدوا، وإن مُنعوا ذموا، فهذا حُmq والله، تتنزه الشريعة عنه!

(1) مجموع الفتاوى 18 / 329.

(2) فتح الباري 11 / 273.



كيف يصح ذلك، والتَّبِيُّ ﷺ يقول: ((مَنْ يَكْفُلُ لِي أَلًا يَسْأَلُ شَيْئًا، وَأَتَكَفَّلُ لَهُ بِالْجَنَّةِ))⁽¹⁾؟ فالزهد عبادة قلبية، وأعظم الزُّهد أن تجد عملاً يصون ماء وجهك، ويقصر قلبك ووجهك إلى وجه ربك ذي الجلال والإكرام.

وهذا عبد الرحمن بن عوف ﷺ بعد أن عرض عليه سعد بن الربيع ﷺ أن يُناصفه أهله وماله يوم آخى التَّبِيُّ ﷺ بينهما، قال له: بارك الله لك في أهلك ومالك: دُلَّني على السُّوق.

فالسُّوق يا أحبة، خير معين للمؤمن في هذه الدُّنيا، وقد امتدح القرآن رواد المساجد المسبِّحين لله بالغدو والآصال بأنهم: ﴿رِجَالٌ لَا تُلْهِهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَن ذِكْرِ اللَّهِ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ﴾ [النور، من الآية: 77]، فالْمُؤْمِنُونَ في نظر القرآن؛ أنَّهم رجال أعمال، وميزتهم أنَّ أعمالهم الدُّنوية لا تشغلهم عن واجباتهم الدِّينية.

(1) أخرجه: مَعْمَر (20009)، ووَكَيْع في الزُّهد (140)، والطَّيَالِسِيُّ (1087)، وابن الجَعْد (2776)، وأحمد (22734)، وأبو داود (1643)، واللَّفْظ له، وابن ماجه (1837)، والنَّسَائِيُّ (2590)، وفي الكبرى؛ له (2382)، والرويانِي (646)، والطَّبْرَانِي في الكبير (1433)، أبو نُعَيْم في الحلية 1 / 181، وفي معرفة الصَّحابة؛ له 1 / 504، والبيهقي في الشعب (3245)، وفي الكبرى؛ له (7875)، وصحَّحه الحاكم في المستدرک (1500)، والأمر كما قال، والله أعلم.



فيا إخوة، علّموا أولادكم العمل والكسب، علموهم أنّ ضرب الفأس خير من بناء الكرش! وإياكم أن تربونهم في البيت كالخراف، ثم تنحرهم الأيّام على أيدي اللّثام!

حقيقة ما نملكه في هذه الدنيا

3. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، قَالَ: ((يَقُولُ الْعَبْدُ: مَالِي، مَالِي، إِنَّمَا لَهُ مِنْ مَالِهِ ثَلَاثٌ: مَا أَكَلَ فَأَفْنَى، أَوْ لَبَسَ فَأَبْلَى، أَوْ أَعْطَى فَأَقْتَنَى، وَمَا سِوَى ذَلِكَ فَهُوَ ذَاهِبٌ، وَتَارِكُهُ لِلنَّاسِ))⁽¹⁾.

وفي حديث مُطَرِّفٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم وَهُوَ يَقْرَأُ: أَلْهَاكُمُ التَّكَاثُرُ، قَالَ: ((يَقُولُ ابْنُ آدَمَ: مَالِي، مَالِي، قَالَ: وَهَلْ لَكَ، يَا ابْنَ آدَمَ مِنْ مَالِكَ إِلَّا مَا أَكَلْتَ فَأَفْنَيْتَ، أَوْ لَبِسْتَ فَأَبْلَيْتَ، أَوْ تَصَدَّقْتَ فَأَمْضَيْتَ))⁽²⁾.

!؟

• بيان غريب المفردات:

- قوله: (مالي، مالي) أي: مالي كذا، مالي كذا، والمعنى يعده افتخاراً أو يذكره احتقاراً.
- فأفنى: فأعدمهما.
- فأبلى: فأخلقها.
- اقتنى: أي أعطى الله تعالى، وتصدّق بهـ.

(1) أخرجه: مسلم (2959).

(2) أخرجه: مسلم (2958).



- فأمضيت: فأمضيته من الإفناء والإبلاء، وبقيته لنفسك تجده يوم القيامة.

• **تصحيح المفهوم: بَيِّنَ النَّبِيُّ ﷺ** في هذا الحديث المقصد من المال، وما يترتب عليه من الوبال، فالإنسان عبد لله في هذه الدُّنيا، والعبد وما يملك لسَيِّده، فلا ينبغي أن ينسب العبد إلى نفسه شيئاً من متاع الدُّنيا، بل لا ينبغي له أن يظنَّ أنه يملك شيئاً على الحقيقة، إنّما الأمر وديعة وأمانة، سيأخذها مالِكها الحقيقي عاجلاً أو آجلاً، ومردّ تصرفات العبد في المال على ثلاث منافع في الجملة، يدل على ذلك (إنما) التي تفيد التَّحقيق والحصر⁽¹⁾، منفعة واحدة منها حقيقة باقية، والباقي منها صورية فانية، فالأكل وما يدخل تحته من الشُّرب أمره إلى الإفناء، والملبس وما يدخل تحته من زينة الدُّنيا أمره إلى الإبلاء، أمّا ما يبقى فهو ما تصدَّق به العبد وجعله ذخيرة للآخرة، وما سوى ذلك فهو ذاهب للورثة بلا فائدة ترجع عليه، وربّما يحاسب ويعاقب عليه!⁽²⁾ وهذا المعنى مصداق قوله تعالى: ﴿مَا عِنْدَكُمْ يَنْفَدُ وَمَا عِنْدَ اللَّهِ بَاقٍ﴾ [النحل: 6]، وقوله تعالى: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَاعِفَهُ لَهُ وَلَهُ أَجْرٌ كَرِيمٌ﴾ [الحديد: 1].

(1) ينظر: المفهم؛ للقرطبي 7/ 111.

(2) ينظر: مرقاة المفاتيح 8/ 3234.



• أهم ما يستفاد من الحديث:

- فيه: زجر عن الافتخار بالمال ومتاع الدنيا عمومًا، والاستفهام بـ(هل) هو للإنكار⁽¹⁾.

- وفيه: تحريض على الزهد عن جمع الدنيا والعروض عنها، وتحريض على الاقتصار على ما تدعو إليه ضرورة الحياة، وادخار ما عداه عند الله، وما أحسن قول بعضهم: اجعل ما عندك ذخيرة لك عند الله، واجعل الله ذخيرة؛ لأولادك⁽²⁾.

- وفي الحديث حثٌّ على الصدقة، وأنها هي الباقية على الرغم أن المسلم قد لا يشعر بذلك، بل قد يُحِيل إليه أن ما تصدَّق به قد فقده، فجاء الحديث؛ لِيُبَيِّنَ أن ما تصدَّقت به هو ما بقي، وأن ما أبقيته هو ما قد فني.

- وإنما جاءت صورة الأكل واللبس من غير ثواب؛ لأنَّ ذلك يحتاج إلى نيَّة لكي يثاب على ذلك المسلم، أمَّا من احتسب النيَّة في أمره ناله ثواب الله الواسع⁽³⁾.

(1) ينظر: دليل الفالحين 4 / 416.

(2) ينظر: دليل الفالحين 4 / 416.

(3) جاء في صحيح البخاري (4341)، ومسلم (1733)، واللفظ للبخاري من حديث أبي بردة، قال: (بعث رسول الله ﷺ أبا موسى، ومعاذ بن جبل إلى اليمن، قال: وبعث كل واحدٍ منهما على خلاف، قال: واليمن مخالفان، ثمَّ قال: ((يَسِّرًا وَلَا تُعَسِّرًا، وَبَشْرًا وَلَا تُنْفَرًا))، فانطلق كل واحدٍ منهما إلى عمله، وكان كل واحدٍ منهما إذا سار في أرضه كان قريبًا من صاحبه أحدث به عهدًا، فسلمَّ عليه، فسار معاذ في أرضه قريبًا من صاحبه أبي موسى، فجاء يسير على بغلته حتى انتهى إليه، وإذا هو جالس، وقد اجتمع إليه النَّاسُ، وإذا رجل عنده قد جمعت يده إلى عنقه، فقال له معاذ: يا عبد الله بن قيس، أيم هذا؟ قال: هذا رجلٌ كفر بعد إسلامه، قال: لا أنزل حتى يُقتل، قال: إنَّما جيء به؛ لذلك، فانزل، قال: ما أنزل حتى يُقتل، فأمر به فقتل، ثمَّ نزل، فقال: يا



وفي الحديث دلالة واضحة لمعنى قوله تعالى: ﴿أَلْهَاكُمْ التَّكَاثُرُ﴾، وأنَّ المقصود من ذلك هو المال، حتَّى قال القرطبي (671هـ): (وهذا نصُّ صحيحٍ مليحٌ، غاب عن أهل التَّفسير، فجهلُوا، وجَهَلُوا، والحمد لله على المعرفة) (1).

مالنا ما آل ثوابه إلينا يوم القيامة

4. عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((أَيُّكُمْ مَالٌ وَارِثِهِ أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ مَالِهِ؟)) قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا مِنَّا أَحَدٌ إِلَّا مَالُهُ أَحَبُّ إِلَيْهِ، قَالَ: ((فَإِنَّ مَالَهُ مَا قَدَّمَ، وَمَالٌ وَارِثِهِ مَا أَخَّرَ)) (2).

• بيان المفردات:

- ما قَدَّمَ: أي: على موته بأن صرفه في حياته في مصارف الخير.
- قوله: ومال وارثه ما أخر: أي: ما أخره من المال الذي يتركه، ولا يتصدق منه حتى يموت.

• توجيه المفهوم: كثيراً ما يُسمى النبي صلى الله عليه وسلم الأشياء بما تؤول إليه، ويجعل ذلك حقيقة، ويجعل ما يظنُّ الإنسان حقيقته مجازاً، فالمال الذي

عبد الله، كيف تقرأ القرآن؟ قال: أتفوقه تفوقاً، قال: فكيف تقرأ أنت يا مُعَاذُ؟ قال: أنام أول الليل، فأقوم وقد قضيت جزئي من النَّوم، فأقرأ ما كتب الله لي، فأحتسب نومتي كما أحتسب قومتي). الشَّاهد هو قوله: (فأحتسب نومتي كما أحتسب قومتي)، فالمؤمن بحسن النية يستطيع أن يغنم الأجر على كل حال.

(1) تفسير القرطبي 169/20.

(2) أخرجه: البخاريُّ (6442)، واللفظ له، ومسلمٌ (2608).



يمسكه الإنسان يُنسب إليه نعم، ويظنه ماله، ولكن باعتبار انتقاله إلى وارثه -وهذا متأكد- تكون نسبته إليه مجازاً، ونسبته إلى وارثه نسبة حقيقية، ومن فهم هذا لن يبخل بصدقة يُقدمها؛ لأنَّه كالمصدق عن نفسه من مال غيره مع ما في ذلك من الفضل الجزيل والثواب الكبير، وهو بذلك عليه الصلاة والسلام يحثُّ النَّاسَ على الصَّدقة؛ لأنَّها المال الذي سيبقى للبعد في آخرته، والآخرة هي الحقيقة، أمَّا الدُّنيا فرحلة قصيرة كالخيال.

• أهم ما يُستفاد من الحديث:

- فيه: تسمية الأشياء باعتبار ما ستؤول إليها.
- وفيه: تربية النفوس وربطها بالجزاء الأخروي.
- وفيه: أنَّ مال الإنسان الحقيقي هو ما أنفقه وقدمه أمامه، وأمَّا ما يُبقية عنده فهذا ليس بماله على الحقيقة، وإنَّما مال وارثه، وقد بَوَّب البخاريُّ (256هـ) على الحديث بقوله: (بَابُ مَا قَدَّمَ مِنْ مَالِهِ فَهُوَ لَهُ)⁽¹⁾، وبَوَّب عليه ابنُ حبان (254هـ): (ذكر الإخبار عما يستحبُّ للمسلم من نظرة لآخرته، وتقديم ما قدر من هذه الدُّنيا لنفسه)⁽²⁾.
- وفيه: حث للمسلم على أن يُقدِّم من ماله لآخرته، ولا يكون خازناً له وممسكه عن إنفاقه في طاعة الله، فيخيب من الانتفاع به في يوم الحاجة إليها، وربَّما أنفقه وارثه في طاعة الله فيفوز بثوابه⁽³⁾.

(1) فُبيِل (6442).

(2) فُبيِل (3330).

(3) ينظر: شرح ابن بطال 10/162.



- تكميل: قال العلامة ابن بطال (449هـ): (فإن قيل: هذا الحديث يدل على أن إنفاق المال في وجوه البر أفضل من تركه لو ارثته، وهذا يعارض قوله ﷺ لسعد: ((**إِنَّكَ إِنْ تَتْرَكَ وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءَ خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَتْرَكَهُمْ عَالَةً يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ**))⁽¹⁾؟ قيل: لا تعارض بينهما؛ وإنما خص النبي ﷺ سعدًا على أن يترك مالا لورثته؛ لأنَّ سعدًا أراد أن يتصدَّق بماله كله في مرضه، وكان وارثه ابنته، والابنة لا طاقة لها على الكسب، فأمره ﷺ بأن يتصدَّق منه بثلثه، ويكون باقيه لابنته، وليت مال المسلمين، وله أجر في كلِّ من يصل إليه من ماله شيء بعد موته. وحديث ابن مسعود رضي الله عنه إنما خاطب به ﷺ أصحابه في صحَّتهم، ونبه به من شحَّ على ماله، ولم تسمح نفسه بإنفاقه في وجوه البر أن ينفق منه في ذلك؛ لئلا يحصل وارثه عليه كاملاً موفرًا، ويخيب هو من أجره، وليس فيه الأمر بصدقة المال كله، فيكون معارضًا لحديث سعد رضي الله عنه، بل حديث عبد الله مجملٌ، يُفسِّره حديث سعد، ويدل على صحَّة هذا التأويل ما ذكره أهل السير، عن ابن شهاب أن أبا لبابة قال: يا رسول، إن من توبتي أن أهجر دار قومي التي أصبت فيها الذَّنْب، وأنخلع من مالي صدقة إلى الله ورسوله، قال رضي الله عنه: ((**يُجْزِيكَ الثُّلُثُ**))⁽²⁾، فلم يأمره بصدقة ماله كله⁽¹⁾.

(1) متفقٌ عليه، البخاري (1295)، ومسلم (1628).

(2) أخرجه: مالك في الموطأ (1751)، والواقدي في مغازيه 2 / 509، وعبد الرزاق في المصنَّف (9745)، وأحمد (15750)، والبخاري في التَّأْرِيخ الكبير 2 / 385، والدَّارِمِي (1699)، وأبو داود (3319)، وابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني (1896)، وأبو عوانة في المُسْتَخْرَج (5886)، والطَّبْرَائِي في الكبير (5409)، وابن منْدَه في معرفة الصَّحَابَة 1 / 752،



فالحديث مسوق لدم من قتر على نفسه وعياله وشح بالمال أن ينفق منه في وجوه القرب وادخره لورثته. أمّا من وسّع على عياله، وتصدّق قصدًا بالمعروف، ثمّ فضّل بعد ذلك شيء فادّخره لعياله فلا يدخل في الذنب⁽²⁾.

والحاكم في المستدرک (6658)، والبيهقي في الكبرى (8028)، وفي دلائل التّبوة؛ له 5 / 271،

وأبو نُعيم في معرفة الصحابة 1 / 403.

(1) ينظر: شرح ابن بطال 10 / 162.

(2) ينظر: فيض القدير 2 / 10.



لُصُّ الْعِبَادَات!

5. عَنْ أَبِي قَتَادَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((أَسْوَأُ النَّاسِ سَرِقَةً الَّذِي يَسْرِقُ مِنْ صَلَاتِهِ)). قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَكَيْفَ يَسْرِقُ مِنْ صَلَاتِهِ؟ قَالَ: ((لَا يُتِمُّ رُكُوعَهَا وَلَا سُجُودَهَا)) أَوْ قَالَ: ((لَا يُقِيمُ صَلْبَهُ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ))⁽¹⁾.

• توجيه المفهوم: لما كانت النَّاسُ تحذر اللُّصوص؛ لما تحدثه من إفساد في دنياهم جاء النَّبِيُّ ﷺ موجهًا الأفهام إلى أعظم وأقبح السرقات، وربما لا يُلتفت إليها، ولا يشعر بها، وهي سرقة الرَّجُلِ نفسه، يسرق عبادته فتضيع عليه آخرتها، فهي أعظم خطرًا من سرقة أموال النَّاسِ، وفي كلِّ شرٍّ، وإِنَّمَا كانت هذه أسوأ؛ لأنَّ أخذ مال الغير ربَّما ينتفع به في الدُّنيا بوجهٍ مخصوصٍ، ويستحل من صاحبه أو تُقطع يده، فيتخلَّص من العقاب في الآخرة، بخلاف هذا السَّارق، فَإِنَّهُ سرق حقَّ نفسه من الجواب، وأبدل منه

(1) أخرجه: أحمد (22642)، واللفظ له، والدَّرَامِي (1367)، وأبو يَعْلَى (150)، وابن المنذر في الأوسط (1452)، والطَّبْرَانِي في الأوسط (8179)، وفي الكبير؛ له (3283)، والبيهقي في الكبرى (3996)، وأبو نُعَيْم في معرفة الصحابة (2003)، وصحَّحه ابن خزيمة (663)، والحاكم (835).

وله شاهد من حديث أبي سعيد الخدري، ومرسل الحسن، وعبد الله بن مغفل، وأبي هريرة رضي الله عنه، وكلها لا تخلو من مقالٍ. ينظر: العلل؛ لابن أبي حاتم (487)، وعلل الدَّارِقُطِيِّ (1033)، (1379). قلت: والحديث لا بأس بإيراده في هذا الباب، فهو مندرج تحت أصل حديث المسيء صلواته، مع تصحيح ابن خزيمة والحاكم له.



العقاب، وليس في يده إلا الضرر⁽¹⁾. إذا لُصَّ الصَّلَاةُ وسارقتها أشرُّ من لُصَّ الأموال وسارقتها.

• أهم ما يُستفاد من الحديث:

- فيه: الإخبار عن سرقة غير متعارف عليها، وجعلها الأسوأ من تلك التي يعرفها النَّاسُ.

- خُصَّت الصَّلَاةُ بالذكر؛ لأنَّها عمود الدِّين، فمن ضيَّعها فهو لما سواها أضيع.

- ودل الحديث على أنَّ الطمأنية هي روح الصَّلَاة، فمن لا طمأنية له لا حظُّ له في الصَّلَاة.

- قال العلامة ابن رجب الحنبلي (795هـ): (ومن نقص من العمل الذي عليه نقص من الأجر بحسب نقصه، فلا يلم إلا نفسه. قال سلمان: الصَّلَاةُ مكيال، فمن وُفِّيَ وفيَّ له، ومن طُفِّفَ فقد علمتم ما قيل في المطففين. فالصِّيَامُ وسائر الأعمال على هذا المنوال، مَنْ وقَّأها فهو من خيار عباد الله الموفِّين، ومن طُفِّفَ فيها فويل للمطففين، أما يستحي من يستوفي مكيال شهواته، ويطفف في مكيال صيامه وصلاته إلا بعد المدين؟!)

(1) ينظر: شرح المشكاة 3/2010، ومرقاة المفاتيح 2/717.

جاء في فيض القدير 1 / 513: (نكتة: صَلَّى رجلٌ صلاة ولم يتم أركانها، وقال: اللَّهُمَّ زَوِّجني الحور العين، فقال له أعرابي: بئس الخاطب أنت: أعظمت الخطبة، وأسأت التَّقْدِير!).



في الحديث: ((أَسْوَأُ النَّاسِ سَرِقَةً الَّذِي يَسْرِقُ مِنْ صَلَاتِهِ))، إذا كان
الويل لمن طَافَ مكيالَ الدُّنيا، فكيف حال من طَفَفَ مكيالَ الدِّين:
﴿فَوَيْلٌ لِلْمُصَلِّينَ، الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ﴾ [الماعون: 4، 5].

غدا توفي النفوس ما كسبت ... ويحصد الزارعون ما زرعوا
إن أحسنوا أحسنوا لأنفسهم ... وإن أسوأ فبئس ما صنعوا⁽¹⁾.

(1) لطائف المعارف: 209.



ما تصدقت به هو ما يبقى لك

6. عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّهُمْ ذَبَحُوا شَاةً، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: ((مَا بَقِيَ

مِنْهَا))؟

قَالَتْ: مَا بَقِيَ مِنْهَا إِلَّا كَتِفُهَا.

قَالَ: ((بَقِيَ كُلُّهَا غَيْرَ كَتِفِهَا)) (1).

• بيان غريب المفردات:

- شاة: من المعز أو الضأن.

• تصحيح المفهوم: لما كانت أفهام الناس تجعل المشاهد المحسوس

باقياً، والغائب فانياً علي سبيل الحصر، عكس صلوات الله عليه، أي: ما

تشاهدونه وتختصون به أنفسكم خيال؛ لأنه في معرض الفناء، ووشك

الزوال، وما تؤثرونه عليها وإن كان غائباً فهو ثابت عند الله سبحانه

وتعالى (2)، وهذا مصداق قوله تعالى: ﴿مَا عِنْدَكُمْ يَنْفَدُ وَمَا عِنْدَ اللَّهِ

بَاقٍ﴾ [النحل: 6] (3).

(1) أخرجه: أحمد (24240)، والترمذي (2470)، واللفظ له، وقال: (هذا حديث صحيح).

وصححه الحاكم في المستدرک (7193).

(2) ينظر: شرح المشكاة 5 / 1556.

(3) ينظر: مرقاة المفاتيح 4 / 1346.



• أهم ما يُستفاد من الحديث:

- دَلَّ الحديث على أَنَّ ما تصدَّقت به فهو باق، وما بقي عندك فهو غير باق.

- وفي الحديث فضل الصَّدقة، والتَّحريض عليها، والاهتمام بها، وأنَّ لا يستكثر المرء ما أنفقه فيها، فَإِنَّه وإن فني صورة فهو باقٍ حقيقة لصاحبه عند الله، يرى ثوابه مضاعفًا عند حاجته ومزيد فاقتة⁽¹⁾.

- ويستفاد من الحديث أَنَّهُ ينبغي الرُّهد في الدُّنيا؛ لأنَّ ما فيها سيفنى، ولا يبقى إلا ما يُدَّخر للأخرة بالتَّصدق فيه.

- وفيه حرص النَّبِيِّ ﷺ على تعليم وتوجيه أهله وأمتهم، وأنَّه كان لا يشغله شاغل عن الدَّعوة إلى الله بكل فرصة تُتاح له ﷺ.

- وفيه: عظيم كرم نبيِّنا مُحَمَّد ﷺ وأهل بيته ﷺ، فقد كان ﷺ أجود من الريح المرسلة، وقد سلكت أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها مسلك الجود والكرم، متأسية بزوجه النَّبِيِّ ﷺ، وبأبيها الصِّديق ﷺ، حتى أصبحت رضي الله عنها من أكرم النَّاس، ومن جملة ما نُقل عنها أنها باعت دارًا لها بمائة ألف، ثمَّ قسَّمت الثمن على فقراء المسلمين، يقول الحافظ الذهبي: (كانت أم المؤمنين من أكرم أهل زمانها؛ ولها في السَّخاء أخبار)⁽²⁾.

(1) ينظر: دليل الفالحين 4 / 542.

(2) سير أعلام النبلاء 2 / 198.



- وفي الحديث دعوة إلى القناعة والتوكل على الله، واحتساب الأجر عند الصدقة؛ كي تكون قربة لله.

- وفي الحديث بيان أهمية الآخرة بالنسبة للدنيا، وأنَّ العاقل ينبغي عليه أن يدخر القسم الأكبر والأكثر للحياة الباقية الآخروية؛ لكي يطيب المنزل.

- قلت: ولا شكَّ أنَّ الذي يحتسب النيَّة فيما يطعمه أهله يكون من جملة ما يبقى له ويؤجر عليه، كما دلت على ذلك عموم التُّصوص.



التية الصالحة تُصير العادات إلى عبادات

7. عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: ((وَفِي بُضْعٍ أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ))،
قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيَّاتِي أَحَدُنَا شَهْوَتُهُ وَيَكُونُ لَهُ فِيهَا أَجْرٌ؟ قَالَ:
((أَرَأَيْتُمْ لَوْ وَضَعَهَا فِي حَرَامٍ أَكَانَ عَلَيْهِ فِيهَا وَزْرٌ؟ فَكَذَلِكَ إِذَا وَضَعَهَا فِي
الْحَلَالِ كَانَ لَهُ أَجْرٌ))⁽¹⁾.

• بيان غريب المفردات:

- بضع: البضع: النكاح، والمباضعة: المجامعة، وهو كناية عن موضع
الغشيان.

- وز: إثم.

• تصحيح المفهوم: استغرب الصحب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُم من وجود الأجر في قضاء
الشهوة؛ لأنَّ الأمر كان في مخيلتهم لا يعدو عن قضاء حظ النفس؛ فبين
لهم النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن طريق قياس العكس أنَّ في ذلك أجر، ولأنَّ الأعمال
المباحة تصير طاعات بالنيات الصادقات؛ فالجماع يكون عبادة إذا نوى

(1) جزء من حديث أخرجه: مسلم (1006)، وتمام الحديث: عَنْ أَبِي ذَرٍّ، أَنَّ نَاسًا مِنْ أَصْحَابِ
النَّبِيِّ قَالُوا لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ذَهَبَ أَهْلُ الدُّثُورِ بِالْأَجُورِ، يُصَلُّونَ كَمَا نُصَلِّي، وَيَصُومُونَ
كَمَا نَصُومُ، وَيَتَصَدَّقُونَ بِفُضُولِ أَمْوَالِهِمْ، قَالَ: ((أَوْلَيْسَ قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ مَا تَصَدَّقُونَ؟ إِنَّ
بِكُلِّ تَسْبِيحَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلِّ تَكْبِيرَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلِّ تَحْمِيدَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلِّ تَهْلِيلَةٍ صَدَقَةٌ، وَأَمْرٌ
بِالْمَعْرُوفِ صَدَقَةٌ، وَنَهْيٌ عَنِ مُنْكَرٍ صَدَقَةٌ، وَفِي بُضْعٍ أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ))، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ،
أَيَّاتِي أَحَدُنَا شَهْوَتُهُ وَيَكُونُ لَهُ فِيهَا أَجْرٌ؟ قَالَ: ((أَرَأَيْتُمْ لَوْ وَضَعَهَا فِي حَرَامٍ أَكَانَ عَلَيْهِ فِيهَا
وَزْرٌ؟ فَكَذَلِكَ إِذَا وَضَعَهَا فِي الْحَلَالِ كَانَ لَهُ أَجْرٌ)).



به قضاء حقِّ الزَّوْجَةِ، ومعاشرتها بالمعروف الَّذِي أمر الله تعالى به، أو طلب ولد صالح، أو إعفاف نفسه، أو إعفاف الزَّوْجَةِ ومنعهما جميعًا مِنَ النَّظَرِ إِلَى حَرَامٍ أو الفكرِ فِيهِ، أو الهَمُّ بِهِ، أو غير ذلك مِنَ المقاصد الصَّالِحَةِ، وَإِذَا كَانَ هَذَا بِهَذَا المَحَلِّ مع مَا فِيهِ مِنْ حِطِّ النَّفْسِ، فَمَا النَّظْرُ بغيره مِمَّا لاحتَّ لِلنَّفْسِ فِيهِ؟⁽¹⁾.

• أهم ما يستفاد من الحديث:

- في الحديث دلالة على أَنَّ النِّيَّاتِ تصيِّرُ العاداتِ إِلَى العباداتِ، فالأمرُ بمقاصدها.

- وفي الحديث دليل على الاهتمام بالنية.

- وفيه: جواز القياس، وهو مذهب العلماء كافة، ولم يخالف فيه إلا أهل الظاهر، وهذا القياس الوارد في الحديث يُسمى عند الأصوليين قياس العكس. قال العلامة ابن عثيمين (1421): (في حديث أبي ذرٍّ - رضي الله عنه - تنبيه على ما يسميه الفقهاء قياس العكس: وهو إثبات نقض حكم الأصل في ضد الأصل لمفارقة العلة، فهنا العلة في كون الإنسان يؤجر إذا أتى أهلها، هو أنه وضع شهوته في حلال، نقض هذه العلة: إذا وضع شهوته في حرام، فإنه يعاقب على ذلك، وهذا هو ما يسمى عند

(1) ينظر: شرح النووي 92 / 7، والفتح 1 / 137.



العلماء بقياس العكس، لأن القياس أنواع: قياس علة، وقياس دلالة، وقياس شبه، وقياس عكس، والله الموفق⁽¹⁾.

- وفيه: جواز سؤال المستفتي عن بعض ما يخفى من الدليل⁽²⁾.

- وفيه: فضل الزواج والترغيب فيه؛ لأن هذا الفضل يحصل عليه الزوجان، ولا يحصل عليه الأيم، بل ومع أنه عبادة وقربة، فإنه تحصل فيه راحة النفس لذاتها، وقضاء رغبتها، بل إن اللقاء بينهما وتحصيل الشهوة أمر يثابان ويؤجران عليه.

- فائدة: نقل الإمام ابن رجب (795هـ) عن أبي سليمان الداراني أنه قال: (من عمل عمل خير من غير نية كفاه نية اختياره للإسلام على غيره من الأديان)، ثم علق قائلاً: (وظاهر هذا أنه يثاب عليه من غير نية بالكلية؛ لأنه بدخوله في الإسلام مختار لأعمال الخير في الجملة، فيثاب على كل عمل يعملها منها بتلك النية، والله أعلم)⁽³⁾. وهذا القول يُفرح به فيما غفلنا عن النية فيه، أو نسينا استحضارها، وإلا فالأحوط والأكمل والموافق لعموم التصوص هو أن الأعمال بالنية، فلا بُدَّ من استحضارها، سيما عند المباحات التي يغلب حظ النفس فيها، أو ما يشترك فيه بين العادة، والعبادة. والله أعلم.

(1) شرح رياض الصالحين 2/166.

(2) ينظر: شرح النووي 7/92.

(3) جامع العلوم والحكم 2/697.



أُتَدْرُونَ مِنَ الْقَوِيِّ الشَّدِيدِ؟

8. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: ((لَيْسَ الشَّدِيدُ بِالصُّرْعَةِ، إِنَّمَا الشَّدِيدُ الَّذِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الْغَضَبِ)) (1).

وفي لفظ عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: ((فَمَا تَعُدُّونَ الصُّرْعَةَ فِيكُمْ؟)) قَالَ قُلْنَا: الَّذِي لَا يَصْرَعُهُ الرَّجَالُ، قَالَ: ((لَيْسَ بِذَلِكَ، وَلَكِنَّهُ الَّذِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الْغَضَبِ)) (2).

• بيان غريب المفردات:

- الصُّرْعَةُ: الذي يصرع الناس كثيراً بقوتها، والهاء للمبالغة في الصفة.

• تصحيح المفهوم: لَمَّا كَانَ الْغَالِبَ عَلَى أَذْهَانِ النَّاسِ أَنَّ الشَّدِيدَ وَالْقَوِيَّ هُوَ الَّذِي يَصْرَعُ النَّاسَ وَيَغْلِبُهُمْ فِي بَدَنِهِ، صَحَّحَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم هَذَا الْمَفْهُومَ الْخَاطِئَ الَّذِي يَتَصَوَّرُونَهُ؛ لِأَنَّ عَدَمَ قُدْرَةِ الْمَرْءِ عَلَى السَّيْطَرَةِ عَلَى انْفِعَالَاتِهِ ضَعْفٌ وَلَيْسَتْ قُوَّةً؛ إِنَّمَا الْقُوَّةُ الْحَقِيقِيَّةُ عِنْدَمَا يُسَيِّرُ الْمَرْءُ عَلَى الْانْفِعَالَاتِ الْغَضَبِيَّةِ مَعَ قُدْرَتِهِ الْبَدَنِيَّةِ، فَلَا يَتَصَرَّفُ إِلَّا مُحْكَمًا عَقْلُهُ، مُتَغَلِّبًا عَلَى هَوَى نَفْسِهِ وَشَيْطَانِهِ.

(1) أخرجه: البخاري (6114)، ومسلم (2609).

(2) أخرجه: مسلم (2608).



• أهم ما يستفاد من الحديث:

- أراد النبي ﷺ أن الذي يقوى على ملك نفسه عند الغضب ويردها عنه هو القوي الشديد؛ لغلبته هواه الذي يزينه له الشيطان ونفسه الأمارة.

- دلّ الحديث على أنّ مجاهدة النفس أشدّ من مجاهدة العدو؛ لأنّ النبي ﷺ جعل للذي يضبط نفسه عند الغضب من القوة والشدة ما ليس للذي يغلب الناس ويصرعهم⁽¹⁾.

- وقد دلّ الحديث على أنّ قوة النفس أشدّ من قوة الجسد، قال شيخ الإسلام ابن تيمية (728هـ): (فبيّن أنّ قوة النفوس أحق بالمدح من قوّة البدن، وهو أن يملك نفسه عند الغضب، كما قيل لبعض سادات العرب: ما بال عبيدك أصبر منكم عند الحرب وعلى الأعمال؟ قال: هم أصبر أجسادًا ونحن أصبر نفوسًا)⁽²⁾.

- قلت: وقد أوصى النبي ﷺ بترك الغضب، والمقصود هو كظم ثورانها، ومقاومة نفسه على ذلك. يقول العلامة ابن القيم (751هـ): (أن مخالفة الهوى تورث العبد قوّة في بدنه وقلبه ولسانها، قال بعض السلف: الغالب

(1) ينظر: شرح ابن بطال 296 / 9.

(2) مجموع الفتاوى 281 / 18.



لهواه أشدُّ من الذي يفتح المدينة وحده. ...، وكلما تمرَّن على مخالفة هواه اكتسب قوَّة إلى قوته⁽¹⁾.

- **تكملة:** الغضب غريزة أودعها الله تعالى في قلب كل ذي روح، يغلي بها دم قلبه، وينتشر في العروق، ويرتفع إلى أعالي البدن، فلذلك ينصبُّ إلى الوجه، ويحمرُّ الوجه والعين، وإنما خلق الله هذه الغريزة؛ ليدافع بها الإنسان عن نفسه، وماله، وعرضه، فكلمًا استعمل الإنسان هذه الغريزة في أفعال مشروعة، كالجهاد، والدِّفاع عن نفسه، وأهلها، كان حسنًا، وكلما استعملها في أفعال غير مشروعة، وصدر منه في ثوران الغضب ما لا يجوز فعله، كان قبيحًا، ومَن مَلَكَ نفسه في حالة ثوران الغضب، فأمسك نفسه عن العمل بمقتضاها، فهو القوي الذي مدحه رسول الله ﷺ في هذا الحديث، فمجرَّد الغضب الذي يثور في قلب الإنسان بدون اختياره لا مؤاخذه عليه، ولكنَّه إنما يؤاخذ بما يصدر منه في هذه الحالة، من أفعال غير مشروعة، فيحتاج إلى رياضة، ومجاهدة⁽²⁾.

(1) روضة المحبين: 477.

(2) ينظر: تكملة فتح الملهم نقلاً عن الغزالي 5 / 423.



العبرة بالإيمان لا بالأجساد

9. عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه، أَنَّهُ كَانَ يَجْتَنِي سِوَاكَ مِنْ أَرَاكِ لِلنَّبِيِّ ﷺ، وَكَانَتِ الرِّيحُ تَكْفُوهُ، وَكَانَ فِي سَاقِهِ دِقَّةٌ، فَضَحِكَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: ((مَا يُضْحِكُكُمْ؟)) قَالُوا: لِدِقَّةِ سَاقِهِ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: ((وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَهَوَ أَثْقَلُ فِي الْمِيزَانِ مِنْ أَحَدٍ))⁽¹⁾.

• بيان غريب المفردات:

- يجتني: يلتقط، يقتطف.

- تكفوؤه: أي تحركه يميناً وشمالاً.

• تصحيح المفهوم: كان سيّدنا عبد الله بن مسعود آدم البشرية، قصيراً، نحيفاً، دقيق الساقين، وكان ﷺ على خدمة رسول الله ﷺ في السفر، يهتم بفراش النبي ﷺ، وعصاه، ونعليه، وسواكه، وطهوره⁽²⁾، فمرة صعد شجرة؛ ليقطف منها سواكاً؛ للنبي ﷺ، فقامت الرياح تحركه يميناً وشمالاً من شدة نحافته وخفتها، فضحك الصحابة من حاله، فاغتم النبي ﷺ هذا الموقف مبيناً لأصحابه أنّ قيمة الرجل ليس في جسده، وإنّما القيمة

(1) أخرجه: الطيالسي (353)، وأحمد (3991)، واللفظ له، والبرّار (1827)، والشاشي في مسنده (661)، وأبو يعلى (5310)، والطبراني في الكبير (8452)، وفي مُسند الشّاميين؛ له (2016)، وأبو نُعيم في الحلية 1 / 127، والبيهقي في دلائل الثبوت 5 / 29، وصحّحه ابن حبان (7069). قلت: وللحديث عدّة شواهد، وبمجموعها لا ينزل عن درجة الحسن، والله أعلم. وينظر: مجمع الزوائد 9 / 289.

(2) أنظر ترجمته في سير أعلام النبلاء 1 / 462.



الحقيقة التي ينبغي أن تنظروا إليها هو الإيمان والقلب، فهذه القيمة التي يُقاس بها الإنسان، قلبه وإيمانه، وليس جسده وأعضائه.

ولا بُدَّ أن يُعلم أنّ الصَّحابة لم يقصدوا بضحكهم السُّخرية من عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، وإنما ضحكوا من غير قصدٍ، كأنَّ الأمر طرفة، ومع هذا استثمر النبي صلى الله عليه وسلم هذه الحادثة؛ ليصحَّ الأفهام ويقومها، مذكراً بما يؤول إليه الأمر في الآخرة، بأنَّ الميزان والتفاضل يكون بالجوهر واللُّب لا في الصُّور والشَّكل، كما قال تعالى: ﴿وَالْوَزْنُ يَوْمَئِذٍ الْحَقُّ فَمَنْ ثَقَلَتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ (8) وَمَنْ خَفَّتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَئِكَ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنفُسَهُمْ بِمَا كَانُوا بِآيَاتِنَا يَظْلِمُونَ﴾ [الأعراف: 8، 9]، فهذا هو ميزان التفاضل الذي ينبغي أن نشغل أنفسنا به، ولا نلتفت إلى غيره.

• أهم ما يُستفاد من الحديث:

- فيه: فضيلة الصَّحابي الجليل عبد الله بن مسعود رضي الله عنه بشهادة النبي صلى الله عليه وسلم.
- وفيه: حرص الصَّحابة على خدمة رسول الله صلى الله عليه وسلم.
- وفيه: ربط الأفهام بما يؤول إليه الحال يوم القيامة.
- وفيه: دلالة على أنَّ العبد يوزن يوم القيامة، فمرة يوزن بنفسه، ومرة توزن أعماله، باختلاف عرصات يوم القيامة، وبذلك تأتلف الأحاديث.
- وفيه: أنَّ قيمة الإنسان عند الله بإيمانه، وليس بحواسه وأعضائه.



- وفيه: أنّ الدّعم المعنوي حاجة ضرورية لذوي الاحتياجات الخاصة، وذلك بالثناء عليهم بما هم أهل له⁽¹⁾.

- وفيه: حثٌ ودعوة على إصلاح الباطن، لأنّ قيمة العبد الحقيقية في سريره وباطنه لا في منظره وجسده.

- وفيه: عدم الاغترار بالمظاهر، سلبيًا أو إيجابًا.

- تمة: ينبغي عليك يا عبد الله أن تبحث عن السبب الذي ثقل وزن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه من أجله، لكي تتأسى بذلك، والحقيقة أنّها أسباب وليست سببًا واحدًا، ولكن عند التأمل في سيرة هذا الصّحابي الجليل نعلم أنّ من أعظم أسباب ذلك هو اهتمامه بكتاب الله تعالى، فكان رضي الله عنه حافظًا لكتاب الله، عالمًا عاملاً به، موليًا إياه العناية الكبرى والحظ الأكبر من وقته وحياته، وقد شهد له النبي صلى الله عليه وآله بذلك، حتّى أنّه صلى الله عليه وآله أمره أن يقرأ عليه القرآن، فكان عبد الله يقرأ والنبي صلى الله عليه وآله يستمع⁽²⁾، وهذه من أعظم مناقبه صلى الله عليه وآله، فجدير بنا أن نتمسك بكتاب الله تعالى، فما رأينا

(1) ينظر: ذوو الاحتياجات الخاصة في القرآن والسنة: 117.

(2) جاء في الصحيحين عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، قال: قال لي النبي صلى الله عليه وآله: ((اقرأ عليّ))، قلت: يا رسول الله، اقرأ عليّ، وعليّك أنزل، قال: ((نعم))، فقرأت سورة النساء حتّى أتيت إلى هذه الآية: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ، وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا﴾ [النساء: 41]، قال: ((حسبك الآن))، فالتفت إليّ، فإذا عيناه تدرّفان. البخاري(5050)، واللفظ له، ومسلم(247).



خليلاً يرفع خليله مثل القرآن، فهذا شهر رمضان، شهر من الشهور، وإنما أصبح بهذه المنزلة؛ لنزول القرآن فيها، وكذا ليلة القدر، ليلة كحال الليال الأخرى من حيث ساعاتها، ودقائقها، ولكنها عظمت، وشُرفت، وجُعِلت بهذه المنزلة، حتى أصبحت خيراً من ألف شهر؛ لنزول القرآن الكريم فيها، ونبينا محمد ﷺ خير الأنبياء؛ لأنَّ الله اختصه بالقرآن، فجدير بالمؤمن أن لا يُضَيِّع أنفاسه في غير القرآن الكريم، تلاوة، وتدبراً، وتعلماً، وتعليماً.



بين ميزان العباد وميزان الله

10. عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ رضي الله عنه أَنَّهُ قَالَ: مَرَّ رَجُلٌ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، فَقَالَ لِرَجُلٍ عِنْدَهُ جَالِسٍ: ((مَا رَأَيْكَ فِي هَذَا)) فَقَالَ: رَجُلٌ مِنْ أَشْرَافِ النَّاسِ، هَذَا وَاللَّهِ حَرِيٌّ إِنْ خَطَبَ أَنْ يُنْكَحَ، وَإِنْ شَفَعَ أَنْ يُشَفَّعَ، قَالَ: فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، ثُمَّ مَرَّ رَجُلٌ آخَرُ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: ((مَا رَأَيْكَ فِي هَذَا)) فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا رَجُلٌ مِنْ فُقَرَاءِ الْمُسْلِمِينَ، هَذَا حَرِيٌّ إِنْ خَطَبَ أَنْ لَا يُنْكَحَ، وَإِنْ شَفَعَ أَنْ لَا يُشَفَّعَ، وَإِنْ قَالَ أَنْ لَا يُسْمَعَ لِقَوْلِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: ((هَذَا خَيْرٌ مِنْ مِلءِ الْأَرْضِ مِثْلَ هَذَا)) (1).

• بيان غريب المفردات:

- حَرِيٌّ: فلان حريٌّ بهذا الأمر، أي: خليق به وجدير.

• تصحيح المفهوم: صحَّ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث مفهوم التفاضل، مبيِّنًا أَنَّ المعيار ليس بالمكانة الاجتماعية، ولا بالجاه والمال؛ وإنما هو بالخيرية عند الله تعالى، وهذا المعيار قد لا يكون ظاهرًا في الحكم التَّهَائِي؛ لأنَّ هذا في علم الله، ولكن هذا التغيير للمفهوم الذي طرحه النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم يجعل المسلم يرفض المعيار الأول، ولا يعتبره معيارًا للحكم على الأشخاص، ثم هو يحكم بما ظَهَرَ له من معايير القرب والبُعد من طاعة

(1) أخرجه: البخاري (6447).



الله، وكم في هذا من معالجة للكبر وأسبابه، ودفع عن خُلُقٍ احتقار الضعفاء، ومداراة لنفوسهم.

• أهم ما يُستفاد من الحديث:

- بَيْنَ النَّبِيِّ ﷺ مفهوم التفاضل، وأنَّ ذلك يكون بالإيمان والقرب مِنَ الرَّحْمَنِ، وأنَّ هذا هو الميزان الشرعي الذي ينبغي أن نزن النَّاسَ به في حياتنا الاجتماعية.

- وفيه: أَنَّ الكفاءة في الدِّينِ دون غيره، وهذا نصُّ في الرَّجُلِ، وجاء في المرأة: ((**فَاطْفَرُ بَدَاتِ الدِّينِ، تَرَبَّتْ يَدَاكَ**))⁽¹⁾.

- وفيه: فضيلة الفقر إن صاحبه الرضا والدِّين.

- وفيه: بُشْرَى للفقير الصَّابِرِ؛ وتحذير للغني المتكبر أو المُسْرِفِ.

- وفيه: تحريض على تزويج الفقراء، وقبول شفاعتهم، وسماع أقوالهم.

- وفيه: أَنَّ قيمة الإنسان بأعماله الصَّالحة، لا بأنسابه وأمواله.

- تكميل: قال شيخ الإسلام ابن تيمية (728هـ): (ويقال: القلب بيت

الرب، وهذا هو نصيب العباد من ربهم وحظهم من الإيمان به، كما جاء

عن بعض السلف أَنَّهُ قال: إِذَا أَحَبَّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَعْلَمَ كَيْفَ مَنْزِلَتُهُ عِنْدَ

اللَّهِ؟ فَلْيَنْظُرْ كَيْفَ مَنْزِلَةُ اللَّهِ مِنْ قَلْبِهِ؟ فَإِنَّ اللَّهَ يَنْزِلُ الْعَبْدَ مِنْ نَفْسِهِ

حَيْثُ أَنْزَلَهُ الْعَبْدَ مِنْ قَلْبِهِ، ...ولهذا قال أبناء يعقوب: ﴿**نَعْبُدُ إِلَهَكَ وَإِلَهَ**

(1) أخرجه: البخاري (5090)، ومسلم (1466).



أَبَائِكَ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ ﴿البقرة، من الآية: 3﴾، فَإِنَّ أَلوهية الله متفاوتة في قلوبهم على درجات عظيمة، تزيد وتنقص ويتفاوتون فيها تفاوتًا لا ينضبط طرفاه، حتّى قد ثبت في الصحيح عن النبي ﷺ في حق شخصين: ((هَذَا خَيْرٌ مِنْ مِئَةِ الْأَرْضِ مِثْلَ هَذَا))، فصار واحد من الأدميين خيرًا مِنْ مِئَةِ الْأَرْضِ مِنْ بني جنسه؛ وهذا تباين عظيم لا يحصل مثله في سائر الحيوان⁽¹⁾.

(1) مجموع الفتاوى 2/385.



من لم يقربه دينه لا يقربه نسبه

11. عَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رضي الله عنه، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم جِهَارًا غَيْرَ سِرٍّ، يَقُولُ: ((أَلَا إِنَّ آلَ أَبِي، يَعْنِي فَلَانًا⁽¹⁾، لَيْسُوا لِي بِأَوْلِيَاءَ، إِنَّمَا وَلِيِّي اللَّهُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ))⁽²⁾.

• بيان غريب المفردات:

- جِهَارًا غَيْرَ سِرٍّ: أي علانية، وقوله: (غَيْرَ سِرٍّ) تأكيد لذلك.

• تصحيح المفهوم: صحَّ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث مفهوم القرب منه صلى الله عليه وسلم، مبيِّنًا أن القريب منه بعيد إن لم يقربه دينه، والبعيد منه قريب إن قرَّبه دينه، كما قال صلى الله عليه وسلم: ((يَا فَاطِمَةُ بِنْتُ مُحَمَّدٍ، يَا صَفِيَّةُ بِنْتُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، يَا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، لَا أَمْلِكُ لَكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا، سَلُونِي مِنْ مَالِي مَا شِئْتُمْ))⁽³⁾، فهذه دعوة علنية صحَّ بها النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم مفهوم الولاية والقرب منه صلى الله عليه وسلم، فالمؤمن قريب من النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم وإن كان بعيد النسب، والكافر بعيد من النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم وإن كان من أرحامه، فلا حظ لمن لم يؤمن به صلى الله عليه وسلم في

(1) قال التَّووي في شرح مسلم 3 / 87: (هذه الكناية بقوله: (يعني فلانًا) هي من بعض الروايات؛ خشي أن يسميه، فيترتب عليه مفسدة وفتنة، إمَّا في حق نفسه، وإمَّا في حقه وحق غيره، فكفَى عنه). وراجع رواية البخاري (5990)، مع بحث الحافظ ابن حجر لها، فقد أجاد وأفاد، مرجحًا أن المقصود بالآل في الحديث هم آل أبي طالب.

(2) أخرجه: البخاري (5990)، ومسلم (215)، واللفظ له.

(3) أخرجه: مسلم (205).



الآخرة، وإنما له حقُّ الرِّحم في الدُّنيا، أمَّا الولاية فهي للمؤمنين خاصَّة، وبذلك جاء القرآن، وتضافرت نصوصُ السُّنة.

• أهم ما يُستفاد من الحديث:

- فيه: أنَّ الولاية للدِّين لا للنَّسب، قال القاضي عياض (544هـ): (ودلَّ الحديث أنَّ الولاية في الإسلام إنَّما هي بالموافقة فيه بجِصال الدِّيانة، وزمام الشَّريعة، لا بامتشاج النَّسب وشجنة الرِّحم)⁽¹⁾.

- قال العَلَّامة الطَّيبي (743هـ): (المعنى: أُنِّي لا أوالي أحدًا بالقرابة، وإنما أحبُّ الله سبحانه؛ لما يحقُّ له على العباد، وأحبُّ صالحِي المؤمنين؛ لوجه الله سبحانه، وأوالي من أوالي بالإيمان والصَّلاح، وأراعي لذوي الرحمن حقهم بصلة الرِّحم)⁽²⁾. قال شيخ الإسلام ابن تيمية (728هـ): (فأخبر ﷺ عن بطن قريب النَّسب أنهم ليسوا بمجرد النَّسب أولياءه، إنما وليَّه الله وصالحو المؤمنين من جميع الأصناف)⁽³⁾.

(1) إكمال المعلم / 1 / 600.

(2) شرح المشكاة / 10 / 3156. وقد استحسن العيني كلام الطَّيبي فقال في عمدة القاري / 22 / 95: (وقال الطَّيبيُّ، شيخ شيخِي: ...، هذا من فحول الكلام، ومن فحول العلماء).

أقول: حَقُّ لك أن تفخر وتثني على شيخ شيخك الَّذي ملأ شرح المشكاة علمًا حتى أصبحت منها لُكل شرَّاح الحديث بعده! فرح الله الطَّيبي، وجزاه خيرًا عن السُّنة وأهلها.

(3) اقتضاء الصراط المستقيم: 144.



- وفيه: التبرؤ من المخالفين، وموالاتة الصالحين، والاعلان بذلك مالم يخف ترتب فتنة عليه⁽¹⁾.

- ودل هذا أنّ الرّحم التي تضمّن الله أن يصل من وصلها ويقطع من قطعها، إنّما ذلك كان في الله وفيما شرع، وأمّا من قطعها في الله وفيما شرع فقد وصل الله والشريعة، واستحق صلة الله بقطعه من قطع الله، لكن لو وُصلوا بما يُباح من أمر الدنيا لكان فضلاً، كما دعا ﷺ لقريش بعد أن كانوا كذّبوهم، فدعا عليهم بالقحط، ثم استشفّعوا به، فرّق لهم لَمَّا سألوهم برّحمتهم، فرّحمتهم، ودعا لهم⁽²⁾.

(1) ينظر: شرح النووي على مسلم 3/ 88.

(2) ينظر: شرح ابن بطال 9/ 206.



الناس سواسية وإنما التفاضل في التقوى

12. عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، حَدَّثَنِي مَنْ سَمِعَ حُطْبَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي وَسْطِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ فَقَالَ: ((يَا أَيُّهَا النَّاسُ، أَلَا إِنَّ رَبَّكُمْ وَاحِدٌ، وَإِنَّ أَبَاكُمْ وَاحِدٌ، أَلَا لَا فَضْلَ لِعَرَبِيٍّ عَلَى عَجَمِيٍّ، وَلَا لِعَجَمِيٍّ عَلَى عَرَبِيٍّ، وَلَا أَحْمَرَ عَلَى أَسْوَدَ، وَلَا أَسْوَدَ عَلَى أَحْمَرَ، إِلَّا بِالتَّقْوَى أَبْلَغْتُ))، قَالُوا: بَلَّغَ رَسُولُ اللَّهِ، ثُمَّ قَالَ: ((أَيُّ يَوْمٍ هَذَا؟))، قَالُوا: يَوْمٌ حَرَامٌ، ثُمَّ قَالَ: ((أَيُّ شَهْرٍ هَذَا؟))، قَالُوا: شَهْرٌ حَرَامٌ، قَالَ: ثُمَّ قَالَ: ((أَيُّ بَلَدٍ هَذَا؟))، قَالُوا بَلَدٌ حَرَامٌ، قَالَ: ((فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ حَرَّمَ بَيْنَكُمْ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ - قَالَ: وَلَا أَدْرِي قَالَ: أَوْ ((أَعْرَاضَكُمْ))، أَمْ لَا -؟ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا أَبْلَغْتُ))، قَالُوا: بَلَّغَ رَسُولُ اللَّهِ، قَالَ: ((لِيُبَلِّغَ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ))⁽¹⁾.

• تصحيح المفهوم: وضع النبي ﷺ في هذا الحديث ميزانًا يوزن فيه الناس، ميزانًا لا يقرأ الأنساب، سواء كانت عربيّة أو أعجميّة، ولا يقرأ الألوان، سواء كانت بيضاء أو سمراء، إنّما يقرأ التقوى فقط، فعلى هذا فليتنافس الناس، وليجتهدوا في تثقيل موازينهم، بعيدًا عن الأنساب، والألوان التي لا تغني عند الله شيئًا.

(1) أخرجه: أحمد (23489)، واللفظ له، والحاثر في مُسنده كما في بغية الحارث (51)، وأبو نُعيم في معرفة الصحابة (7300). قلت: هذا إسناد صحيح، وأصل الحديث ثابت في الصحيحين من حديث أبي بكره ﷺ، البخاري (4406)، ومسلم (1679).



• أهم ما يستفاد من الحديث:

- فيه: التأكيد على التقوى؛ وأنها أساس التفاضل بين الناس، فديننا لا يُميّز بين الناس بالألوان، ولا بالأنساب، ولا بالجاه أو المال أو الوطن، وإنما يفاضل بينهم بالتقوى والأعمال الصالحة، وفي ذلك يقول الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ﴾ [الحجرات: 13]. كتب أبو الدرداء إلى سلمان الفارسي - وكان النبي ﷺ قد آخى بينهما لما آخى بين المهاجرين

وكان أبو الدرداء بالشّام وسلمان بالعراق نائبًا لعمر بن الخطاب -: (أن هلمّ إلى الأرض المقدسة. فكتب إليه سلمان: إن الأرض لا تُقدّس أحدًا، وإنما يُقدس الرّجل عمله. فهذا ديننا، فالإنسان لا يقده مكان، ولا زمان، ولا نسب، ولا لون، إنما يقده عمله الصّالح.

- وفيه: التأكيد على العدل وحقوق الإنسان، وحفظ كرامة المسلم، وتحريره من كلّ القيود، فلا فرق بين أسود وأبيض، أو غني أو فقير، أو حاكم أو محكوم، الكل أمام الله سواء، فالعدل والمساواة دعوة نبوية، ومنهج ربّاني.

- وفيه: التذكير بالأصل والمرجع البشريّ الذي ينحدر منه بنو آدم، ولأجل هذا الأصل ينبغي أن تُحفظ كرامة الإنسان؛ فكلُّنا لآدم، وآدم من



ترابٍ، فلا يحلُّ أن يُعيَّرَ أحدٌ لأعجميتها، ولا للونها، ولا لبلادها.
- وفيه: حُجَّةُ السُّنةِ النَّبَوِيَّةِ، فلو لم تكن حُجَّةً لما حَتَّ ﷺ على
تبليغها.

- ويستفاد منه أنَّ الكفاءة المعتبرة بين الزَّوجين هي الدِّين فقط، وما
عدا ذلك من النَّسب، والحسب، والمال، ونحو ذلك فلا اعتداد به على
الصَّحيح⁽¹⁾.

- تكميل: إن قيل: أيُّها الأفضل من حيث العموم، جنس العرب أم
العجم؟

قال شيخ الإسلام ابن تيمية (728هـ): (الَّذِي عَلَيْهِ أَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةُ
اعتقاد أنَّ جنس العرب أفضل من جنس العجم: عبرانيَّهم، وسريانيَّهم،
رومهم، وفرسهم، وغيرهم. وأنَّ قريشًا أفضل العرب، وأنَّ بني هاشم أفضل
قريش، وأنَّ رسول الله ﷺ أفضل بني هاشم، فهو أفضل الخلق نفسًا،
وأفضلهم نسبًا. وليس فضل العرب، ثمَّ قريش، ثمَّ بني هاشم، بمجرد كون
النَّبِيِّ ﷺ منهم - وإن كان هذا من الفضل - بل هم في أنفسهم أفضل،
وبذلك ثبت لرسول الله ﷺ أنَّه أفضل نفسًا ونسبًا، وإلا لزم الدور. ...، فإنَّ
الله تعالى خصَّ العرب ولسانهم بأحكام تميَّزوا بها، ثمَّ خصَّ قريشًا على
سائر العرب بما جعل فيهم من خلافة النبوة وغير ذلك من الخصائص، ثمَّ

(1) ينظر: شرح سنن النَّسائي؛ للإثيوبي 76/27.



خَصَّ بني هاشم بتحريم الصَّدقة واستحقاق قسط من الفِء إلى غير ذلك من الخصائص، فأعطى الله سبحانه كلَّ درجة من الفضل بحسبها، والله عليم حكيم... (1).

فتفضيل العرب هو تفضيل جنس، وليس تفضيل أفراد، فالعجمي المتقي الصَّالح خير من العربي المقصّر في حقِّ الله تعالى، وإنَّما تفضيل العروبة هو اختيار من الله تعالى، قد تظهر حكمته جليَّة، وقد لا تكون ظاهرة لنا، إلا أنَّ في العرب من الصِّفات والخلال ما يشير إلى وجه هذا التَّفضيل (2).

(1) اقتضاء الصراط المستقيم: 148 وما بعدها.

(2) وقد كتب في تفضيل جنس العرب على غيرهم علماء كثيرون، كالإمام ابن قتيبة في كتابه (فضل العرب والتنبيه على علومها)، والإمام العراقي في (محجة القرب في فضل العرب)، ونحوه للإمام الهيثمي، ومن المتأخرين العلامة مرعي الكرمي في رسالته (مسبوك الذهب في فضل العرب وشرف العلم على شرف النسب)، وللشيخ بكر أبي زيد كتاب في ذلك سمَّاه (خصائص جزيرة العرب)، كلها تقر ما كتب أعلاه. وقد استفدت كل ذلك من موقع الإسلام سؤال وجواب، جزى الله القائمين عليه خير الجزاء.



كره الموت لا يُنافي محبة لقاء الله

13. عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: ((مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ))، قَالَتْ عَائِشَةُ أَوْ بَعْضُ أَزْوَاجِهِ: إِنَّا لَنَكْرَهُ الْمَوْتَ، قَالَ: ((لَيْسَ ذَلِكَ، وَلَكِنَّ الْمُؤْمِنَ إِذَا حَضَرَ الْمَوْتَ بُشِّرَ بِرِضْوَانِ اللَّهِ وَكَرَامَتِهِ، فَلَيْسَ شَيْءٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا أَمَامَهُ، فَأَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ وَأَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَإِنَّ الْكَافِرَ إِذَا حَضَرَ بُشِّرَ بِعَذَابِ اللَّهِ وَعُقُوبَتِهِ، فَلَيْسَ شَيْءٌ أَكْرَهَ إِلَيْهِ مِمَّا أَمَامَهُ، كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ وَكَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ))⁽¹⁾.

• بيان غريب المفردات:

- حُضِرَ: إذا نزل الموت بالإنسان.

• تصحيح المفهوم: صحَّح النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث ما قد فهم من قوله: ((مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ)) أَنَّ ذَلِكَ كَرَاهِيَةُ الْمَوْتِ، فَأَخْبَرَهُمْ أَنَّ مَعْنَى الْحَدِيثِ يَخْصُّ الْكَافِرَ إِذَا احْتَضَرَ وَبُشِّرَ بِالْعَذَابِ، فَإِنَّهُ حِينَئِذٍ يَكْرَهُ لِقَاءَ اللَّهِ، وَاللَّهُ يَكْرَهُ لِقَاءَهُ، أَمَّا الْمُؤْمِنُ إِذَا احْتَضَرَ، وَبُشِّرَ بِكَرَامَةِ اللَّهِ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ، وَأَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ. إِذَا عَمَّومَ كَرَاهِيَةَ الْمَوْتِ لَيْسَتْ مَذْمُومَةً، وَلَيْسَتْ تَعُدُّ كَرَاهِيَةَ لِلِقَاءِ اللَّهِ، وَإِنَّمَا الْكَرَاهِيَةُ فِي إِثَارِ الدُّنْيَا، وَالرُّكُونِ إِلَيْهَا، وَكَرَاهِيَةَ أَنْ يَصِيرَ إِلَى اللَّهِ

(1) أخرجه: البخاري (6507)، واللفظ له، ومسلم (2683).



والدار الآخرة، كما قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ لَا يَرْجُونَ لِقَاءَنَا وَرَضُوا بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَاطْمَأَنَّنُوا بِهَا وَالَّذِينَ هُمْ عَنْ آيَاتِنَا غَافِلُونَ (7) أُولَئِكَ مَاوَاهُمُ النَّارُ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾ [يونس: 8، 7] (1).

• أهم ما يُستفاد من الحديث:

- فيه: أنّ المجازاة من جنس العمل، فإنّه قابل المحبة بالمحبة، والكره بالكره.
- وفيه: تحفيز للمسلم بأن يربط علاقته بربه سبحانه وتعالى، علاقة أساسها المحبة والرضا عن الله سبحانه وتعالى.
- وفيه: أنّ المحتضر إذا ظهرت عليه علامات السُّرور يُرجى أنّه بُشِّر بالخير من غير جزمٍ وقطع، وإنّما قرينة تُرجى.
- وفيه: أنّ محبة لقاء الله لا تدخل في التَّهي عن تمّني الموت؛ لأنّها ممكنة مع عدم تمّني الموت، كأن تكون المحبة حاصلة لا يفترق حاله فيها بحصول الموت ولا بتأخُّره.
- وفيه: أنّ في كراهة الموت في حال الصّحة تفصيلاً: فمن كرهه إيثاراً؛ للحياة على ما بعد الموت من نعيم الآخرة كان مذموماً، ومن كرهه؛ خشية أن يُفضي إلى المؤاخذه كأن يكون مُقصرًا في العمل لم يستعد له بالأهبة بأن يتخلّص من التبعات ويقوم بأمر الله كما يجب فهو معذور، لكن

(1) راجع فتح الباري 11/360.



ينبغي لمن وجد ذلك أن يبادر إلى أخذ الأهبة حتى إذا حضره الموت لا يكرهه بل يحبه لما يرجو بعده من لقاء الله تعالى⁽¹⁾.

(1) فتح الباري 11 / 361.



متى يكون الموت راحة؟

14. عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: جَاءَ بِلَالٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَاتَتْ فُلَانَةٌ وَاسْتَرَاخَتْ، فَغَضِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ: ((إِنَّمَا يَسْتَرِيحُ مَنْ دَخَلَ الْجَنَّةَ)). وفي لفظ: ((مَنْ غُفِرَ لَهُ))⁽¹⁾.

• تصحيح المفهوم: بين نبينا عليه الصلاة والسلام في هذا الحديث أنّ مجرد الموت ليس مُريحاً؛ لأنّ ما بعده قد عُيِبَ عنا، ومن ثمّ سئل بعض العارفين: متى يجد العبد طعم الرّاحة؟ فقال: أوّل قَدَمٍ يضعها في الجنّة⁽²⁾.
فالتّبيُّ ﷺ غضب من قول بلال؛ لأنّ ما كل مَنْ مات استراح، فقد يكون الموت شقاء على صاحبه إذا كان مُفَرِّطاً فيما أوجبه الله عليها، ولأنّ مصير الانسان لا يعلمه الا الله مهما كان صالحاً مبتلى في دنياه؛ فلا يجوز التّكهن بمصير شخص؛ فهذا من الرّجم بالغيب.
• أهم ما يُستفاد من الحديث:

- فيه: زجرٌ عن تزكية مَنْ لا يُعرف حال مآله، ونحن أهل السّنة لا نشهد لأحد بجنة ولا نارٍ إلا من جاء فيهم نصٌّ عن النّبي ﷺ.

(1) أخرجه: أحمد(24399)، والطبراني في الأوسط(9379)، وأبو نعيم في الحلية 8 / 290. وإسناد الحديث ضعيف، ولكن جاء ما يشهد لمعناه حديث أبي قتادة بن ربعي الأنصاري، أنّه كَانَ يُحَدِّثُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ عَلَيْهِ بِجِنَازَةٍ، فَقَالَ: ((مُسْتَرِيحٌ وَمُسْتَرَاخٌ مِنْهُ)) قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا الْمُسْتَرِيحُ وَالْمُسْتَرَاخُ مِنْهُ؟ قَالَ: ((الْعَبْدُ الْمُؤْمِنُ يَسْتَرِيحُ مِنْ نَصَبِ الدُّنْيَا وَأَذَاهَا إِلَى رَحْمَةِ اللَّهِ، وَالْعَبْدُ الْفَاجِرُ يَسْتَرِيحُ مِنْهُ الْعِبَادُ وَالْبِلَادُ، وَالشَّجَرُ وَالذَّوَابُّ)). أخرجه: البخاري(6512)، واللفظ له، ومسلم(950).

(2) ينظر: فيض القدير 2/ 563.



- وفيه: أنّ من تحققت له مغفرة الله فقد استراح، وهذا لا يُعلم بأمرين، الأول: الوحي، وقد انقطع، والثاني: بعد فصل القضاء، وعلى الأخير فالموت لا يكون مريحاً ما لم يفصل الله بين عبادته.

- وفيه: أنّ لا راحة بالموت، بل الرّاحة في المغفرة، فمن عُفِرَ له فهو الذي استراح، فإنّ الموت مع عدم المغفرة لا راحة فيه، بل هو أشد من الحياة؛ لإفضائه إلى دار الجزاء⁽¹⁾.

- ويستفاد منه فضل الاستغفار؛ عل الله يتقبّل.

- وفيه: زجر عن تمّي الموت؛ لضّر نزل بالعبد؛ لأنّه بذلك إنّما يتمنّاه تعجلاً للاستراحة من ضره، وهو لا يدري إلى ما يصير بعد الموت؛ فلعلّه يصير إلى ضر أعظم من ضره، فيكون كالمستجير من الرّمضاء بالنّار، فلهذا لا ينبغي له أن يدعو بالموت إلا أن يشترط أن يكون خيراً له عند الله عزّ وجل⁽²⁾.

(1) ينظر: التّنوير شرح الجامع الصغير 4/174.

(2) ينظر: لطائف المعارف 296. وقد كتبتُ كراسة لطيفة الحجم، سمّيتها (الأربعون في سلوة المريض)، كتبتها تصبيراً لكل مبتلى بالمرض، فيها بيان أجر الصّبر على البلاء، وما أعد الله من عظيم الجزاء لهم.



من حاسبه الله هلك

15. عن ابن أبي مليكة، أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ: كَانَتْ لَا تَسْمَعُ شَيْئًا لَا تَعْرِفُهَا، إِلَّا رَاجَعَتْ فِيهِ حَتَّى تَعْرِفَهَا، وَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: ((مَنْ حُوسِبَ عُدْبًا))، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَقُلْتُ أَوْلَيْسَ يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا﴾؟ [الانشقاق: 8] قَالَتْ: فَقَالَ: ((إِنَّمَا ذَلِكَ الْعَرَضُ، وَلَكِنْ: مَنْ نُوْقِشَ الْحِسَابَ يَهْلِكُ)) (1).

• تصحيح المفهوم: كانت أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها ترجع إلى النبي ﷺ في كل ما يشكل عليها، ولم يكن هناك ساعات محددة أو حصص خاصة لتحصيل العلم؛ لأنَّ معلم الشريعة كان بنفسه موجودًا في بيتها، وكانت تنال شرف صحبته ليل نهار، وحلقات العلم والدعوة والإرشاد تقام في المسجد النبوي يوميًا، وحجرتها رضي الله عنها كانت ملاصقة للمسجد، ولذا فإنه كانت تتوافر لها فرص الاستفادة من تلك الدروس التي يلقيها رسول الله ﷺ أمام الجماهير خارج البيت وحين يشكل عليها أمر من الأمور ولا تفهمه أو لا تسمعه جيدًا فإنها كانت تستفسر النبي ﷺ عنه عندما يأتي البيت (2)، ومما أشكل عليها مفهوم الحساب في كتاب الله حينما قابلته بقول رسول الله ﷺ؛ فظننت أنَّ ثمة تعارض، فصحح لها النبي ﷺ مفهوم الحساب في قوله تعالى: ﴿فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا﴾ [الانشقاق:

(1) أخرجه: البخاري (103)، واللفظ له، ومسلم (2876).

(2) ينظر: سيرة السيدة عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها؛ للندوي: 61.



ب، وأنَّ المقصود بذلك يوم العرض، وليس مناقشة الحساب بالحسنات والسيئات.

• أهم ما يُستفاد من الحديث:

- فيه: فضيلة أم المؤمنين عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا وأرضاهما، وحرصها على التَّعلم والتَّحقيق.

- وفيه: عظيم تواضع النَّبِيِّ ﷺ، وأنه ما كان يتضجَّر من المراجعة إليه.

- وفيه: أنَّ النَّبِيَّ ﷺ كان مرجع الصَّحابة في فهم كتاب الله تعالى، فكانوا يرجعون إليه في كلِّ ما يشكَل أو ينغلق عليهم فهمهم.

- وفيه: جواز المناظرة، ومقابلة السنة بالكتاب⁽¹⁾.

- وفيه: حث على الفهم في العلم، وأنَّ على الطالب أن يراجع شيخه حتى يفهم ما حفظه، وقد بَوَّب البخاريُّ على الحديث: (بَابُ مَنْ سَمِعَ شَيْئًا فَلَمْ يَفْهَمْهُ فَرَجَعَ فِيهِ حَتَّى يَعْرِفَهُ)⁽²⁾.

- وفيه: أنَّه ينبغي على الشَّيخ أن يصبر على طلابه إن راجعوه؛ ليفهموا المسألة.

- وفيه: أنَّ الملامة وعرض الأخطاء وحدها نوع من العذاب، نسأل الله أن يسترنا بستره.

قال الإمام النَّووي (676هـ): (قال القاضي: وقوله: (عُدِّب) له معنيان:

(1) ينظر: شرح الكرماني على الجامع الصحيح 104/2.

(2) وقد تناولت تراجم البخاري التي تعنى بعلوم الحديث في كتابي: (علوم الحديث في صحيح الإمام البخاري) في: 274 ص.



أحدهما: أنّ نفس المناقشة وعرض الذنوب والتّوقيف عليها هو التّعذيب؛ لما فيه من التّوبيخ.

والثاني: أنّه مفضّ إلى العذاب بالنّار، ويؤيده قوله في الرواية الأخرى: **(هلك)** مكان **(عُذِّب)** هذا كلام القاضي، وهذا الثّاني هو الصّحيح، ومعناه: أنّ التقصير غالب في العباد، فمن استقصي عليه ولم يُسامح هلك ودخل الثّان⁽¹⁾. نسأل الله السّلامة.

- وفيه: إثبات الحساب، والعرض، والعذاب يوم القيامة.

(1) شرح النووي على مسلم 17/209.



سؤال الله عبادة

16. عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ((مَنْ لَمْ يَسْأَلِ اللَّهَ غَضِبَ عَلَيْهِ))⁽¹⁾.

• تصحيح المفهوم: جاء هذا الحديث؛ ليصحح ما قد يتوهم بعضهم بأنَّ الدُّعاء ينافي الرِّضا كما يظنُّ الجُهال، والحقيقة أنَّ الدُّعاء هو عبوديَّة شرعها لله، وحثُّ عليها، فلا يترك الدُّعاء إلا جاهل مُغفل، أو قانط أحمق، أو متكبرٍ مخذول، يظنُّ أنَّه في غنى عن سيِّده، ونعم ما قيل: الله يغضب إن تركت سؤاله ... وبني آدم حين يسأل يغضب⁽²⁾.

فسؤال الله عبادة تظهر فيها شعائر الانكسار، والإقرار بسمت العجز والافتقار، والإفلاس عن ذروة القوَّة والطَّاقة، إلى حضيض الاستكانة والفاقة، فكان محبِّباً لله سبحانه وتعالى⁽³⁾، لأنَّ ذلك عين العبودية لله

(1) أخرجه: ابن أبي شيبة في المصنَّف (29169)، وأحمد (9701)، والبخاريُّ في الأدب المفرد (658)، واللفظ له، وابن ماجه (3827)، والترمذي (3373)، والبرَّار (223)، وأبو يعلى (6655)، وابن عدِّي في الكامل 7 / 2750، والرَّامهرمزي في المحدث الفاصل: 290، وابن الأعرابي في معجمه (1801)، والطِّبرانيُّ في الدُّعاء (23)، وفي الأوسط؛ له (2431)، والبيهقيُّ في الدَّعوات (22)، وفي شعب الإيمان؛ له (1065)، وصحَّحه الحاكم في المستدرک (1807). قلت: الحديث مداره على أبي صالح الخوزي، وقد اختلف فيه، ومثله لا يحتمل تفرده، وراجع الفتحة 11 / 95، وقد جوَّد الحديث ابن كثير في تفسيره 7 / 143.

(2) ينظر: مرقاة المفاتيح 4 / 1530.

(3) جاء في بعض الآثار: أنَّ الله قال لموسى عليه السَّلام: يَا مُوسَى، اسألني كلَّ شيءٍ، حتَّى ملح عجينك!



سبحانه وتعالى، أمّا ترك ذلك فكأنّ العبد في غنى عن سيّده، لا يحتاج إليه، فيحل عليه غضب الله سبحانه وتعالى.

• أهم ما يُستفاد من الحديث:

- فيه مشروعية الدعاء، بل استحبابه، قال الإمام الطّبي (743هـ):
(اعلم أنّ المذهب المختار الذي عليه الفقهاء والمحدّثون، وجماهير العلماء من الطوائف كلّها سلفاً وخلفاً: أنّ الدعاء مستحبٌ بدليل الكتاب والسنة)⁽¹⁾.

- وفيه: أنّ الله يبغض من لا يدعوه سبحانه وتعالى، حتى أنّه سمّى الدعاء عبادة فقال تعالى: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ﴾ [غافر: 60].

- وفيه: أنّ الله يُحبُّ من يدعوه ويسأله. قال العلامة ابن رجب الحنبليّ (795هـ): (واعلم أنّ سؤال الله تعالى دون خلقه هو المتعين؛ لأنّ السؤال فيه إظهار الذلّ من السائل والمسكنة والحاجة والافتقار، وفيه الاعتراف بقدرة المسؤل على دفع هذا الضّرر، ونيل المطلوب، وجلب المنافع، ودرء المضارّ، ولا يصلح الذلّ والافتقار إلاّ لله وحده؛ لأنّه حقيقة

قلت: ومن مشى مع العباد، وجد هذا الأمر عندهم، فلا يطلبون شيئاً إلاّ بالله سبحانه، صغر أو كبر، يرون الله في كل أمورهم، ويعلمون أنّ الله يراهم في كلّها، وتلك مرتبة الإحسان، فاللهم حالهم!

(1) شرح المشكاة 5/ 1712.



العبادة، وكان الإمام أحمد يدعو ويقول: اللَّهُمَّ كما صُنْتَ وجهي عَنِ السُّجُودِ لغيرك فَصُنْهُ عَنِ الْمَسْأَلَةِ لغيرك. ولا يقدر على كشف الضرِّ وجلب النفع سواه. كما قال: ﴿وَإِنْ يَمَسُّكَ اللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا هُوَ وَإِنْ يُرِيدَكَ بِخَيْرٍ فَلَا رَادَّ لِفَضْلِهِ﴾ [يونس: 107]، وقال: ﴿مَا يَفْتَحُ اللَّهُ لِلنَّاسِ مِنْ رَحْمَةٍ فَلَا مُمْسِكَ لَهَا وَمَا يُمْسِكُ فَلَا مُرْسِلَ لَهُ مِنْ بَعْدِهِ﴾ [فاطر: 2]. والله سبحانه يحبُّ أَنْ يُسْأَلَ وَيُرْغَبَ إِلَيْهِ فِي الْحَوَائِجِ، وَيُلْحَقَ فِي سُؤَالِهِ وَدُعَائِهِ، وَيَغْضَبُ عَلَى مَنْ لَا يَسْأَلُهُ، وَيَسْتَدْعِي مِنْ عِبَادِهِ سُؤَالَهُ، وَهُوَ قَادِرٌ عَلَى إِعْطَاءِ خَلْقِهِ كُلِّهِمْ سُؤْلَهُمْ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ مَلِكِهِ شَيْءٌ، وَالْمَخْلُوقُ بِخِلَافِ ذَلِكَ كَلَهُ: يَكْرَهُ أَنْ يُسْأَلَ، وَيُحِبُّ أَنْ لَا يُسْأَلَ، لِعِزِّهِ وَفَقْرِهِ وَحَاجَتِهِ. ولهذا قال وهب بن منبه لرجل كان يأتي الملوك: ويحك، تأتي من يُغْلِقُ عَنكَ بَابَهُ، وَيُظْهِرُ لَكَ فَقْرَهُ، وَيُوَارِي عَنكَ غِنَاهُ، وَتَدْعُ مَنْ يَفْتَحُ لَكَ بَابَهُ بِنِصْفِ اللَّيْلِ وَنِصْفِ النَّهَارِ، وَيُظْهِرُ لَكَ غِنَاهُ، وَيَقُولُ: ادْعِنِي أَسْتَجِبُ لَكَ؟! وَقَالَ طَاوُوسٌ لِعِطَاءِ: إِيَّاكَ أَنْ تَطْلُبَ حَوَائِجَكَ إِلَى مَنْ أَغْلَقَ دُونَكَ بَابَهُ وَيَجْعَلُ دُونَهَا حِجَابَهُ، وَعَلَيْكَ بِمَنْ بَابُهُ مَفْتُوحٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، أَمْرِكَ أَنْ تَسْأَلَهُ، وَوَعْدُكَ أَنْ يُجِيبَكَ (1).

(1) جامع العلوم والحكم 2/ 572.



عدم رفع الصوت بالدعاء

17. عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رضي الله عنه، قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، فَكُنَّا إِذَا أَشْرَفْنَا عَلَى وَادٍ، هَلَّلْنَا وَكَبَّرْنَا ارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُنَا، فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: ((يَا أَيُّهَا النَّاسُ ارْبَعُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ، فَإِنَّكُمْ لَا تَدْعُونَ أَصَمَّ وَلَا غَائِبًا، إِنَّهُ مَعَكُمْ، إِنَّهُ سَمِيعٌ قَرِيبٌ، تَبَارَكَ اسْمُهُ وَتَعَالَى جَدُّهُ)) (1).

• بيان غريب المفردات:

- هَلَّلْنَا: التهليل هو قول: لا إله إلا الله.

- اربعوا: أي ارفقوا بها، وأمسكوا عن الجهر الذي يضركم.

• تصحيح المفهوم: لما كانت الحاجة إلى رفع الصوت؛ لنُسمع الآخر؛ لأنَّ سمعنا محدودٌ، وعلمنا كذلك، جاء النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم ليصحح لنا أنَّ دعاء الله يختلف عن دعاء المخلوقين؛ فالله سميعٌ لا تخفى عليه الأصوات وإن كانت همساً، عليمٌ لا يعزب عنه شيء، ليس أصم ولا غائباً، ومن كانت هذه صفاته فإنَّ رفع الصوت بحضرتة يعدُّ من سوء الأدب، وكذلك يعدُّ رفع الصوت مشقَّة لا داعي لها. قال المهلب (435هـ): (إنما نهاهم -والله أعلم- عن رفع الصوت؛ إبقاء عليهم، ورفقاً بهم؛ لأنَّهم كانوا في مشقة السَّفَر، فأراد: اكلفوا من العمل ما تطيقون، وكان بالمؤمنين رحيمًا، ثمَّ أعلمهم أنَّ الله يعلم خفي كلامهم بالتَّكبير كما يسمع عاليه؛ إذ لا آفة تمنعه من ذلك؛ لأنَّه سميع قريب) (2).

(1) أخرجه: البخاري (2992)، واللفظ له، ومسلم (2704).

(2) شرح ابن بطال 5/ 152.



• أهم ما يُستفاد من الحديث:

- فيه: أَنَّ اللهَ مَنْزَهُ عَن كُلِّ صِفَاتِ التَّقْصِ، فَلهُ الكَمَالُ المَطْلُوقُ سَبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

- وفيه: رَفَقَ النَّبِيُّ ﷺ بِأُمَّتِهِ؛ وَحَرَصَهُ عَلَى تَعْلِيمِهِمْ فِي السَّفَرِ وَالْحَضَرِ.

- وفيه: اسْتِحْبَابُ الدُّعَاءِ وَالدُّكْرِ عِنْدَ الصُّعُودِ إِلَى مَكَانٍ مَرْتَفِعٍ.

- وفيه: اسْتِحْبَابُ الدُّعَاءِ وَالدُّكْرِ فِي السَّفَرِ، وَأَنَّ الْمُسْلِمَ لَا يَشْغَلُهُ عَن رَبِّهِ سَفَرٌ وَلَا حَضْرٌ.

- وفيه: كِرَاهِيَّةُ رَفْعِ الصَّوْتِ بِالدُّعَاءِ، وَأَنَّ ذَلِكَ مِنْ سُوءِ الْأَدَبِ؛ لَمَّا

يَشْعُرُ مِنْ حَاجَةِ الْخَالِقِ إِلَى ذَلِكَ سَبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وَكِرَاهِيَّةُ رَفْعِ الصَّوْتِ مَذْهَبُ عَامَّةِ السَّلَفِ مِنَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ⁽¹⁾.

- وفيه: أَنَّ الدُّكْرَ يُسَمَّى دُعَاءً، بِدَلِيلِ قَوْلِهِ: ((**فَإِنَّكُمْ لَا تَدْعُونَ**)).

- وفيه: أَنَّ اللهَ قَرِيبٌ مِنْ عِبَادِهِ، لَا يَخْفَى عَلَيْهِ صَوْتٌ، وَلَا يَعْزُبُ عَنْهُ

شَيْءٌ، مُحِيطٌ بِعِلْمِهِ جَمِيعَ خَلْقِهِ، وَمَا ذَكَرَ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ - مِنْ قَرْبِهِ

وَمَعِيَّتِهِ - لَا يَنَافِي مَا ذَكَرَ مِنْ عُلُوِّهِ وَفَوْقِيَّتِهِ؛ فَإِنَّهُ سَبْحَانَهُ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ

فِي جَمِيعِ نَعْوَتِهِ، وَهُوَ عَلِيٌّ فِي دَنُوهِ، قَرِيبٌ فِي عُلُوِّهِ⁽²⁾، فَهُوَ قَرِيبٌ مَنًّا، عِلْمَهُ

مُحِيطٌ بِنَاءٍ، مَعَ أَنَّهُ مُسْتَوِيٌّ عَلَى عَرْشِهِ كَمَا أَخْبَرَ سَبْحَانَهُ وَتَعَالَى.

(1) شرح ابن بطال 5/ 152.

(2) ينظر: مجموع الفتاوى 3/ 143.



- تكميل: ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية (728هـ) فوائد عديدة في إخفاء الدعاء، ألخصها على ما يأتي:

أولاً: أنه أعظم إيماناً؛ لأنَّ صاحبه يعلم أنَّ الله يسمع الدعاء الخفي.
ثانيها: أنه أعظم في الأدب والتَّعظيم؛ لأنَّ الملوك لا تُرفع الأصوات عندهم، ومن رفع صوته لديهم مقتوه، والله المثل الأعلى، فإذا كان يسمع الدعاء الخفي، فلا يليق بالأدب بين يديه إلا خفض الصوت به.
ثالثها: أنه أبلغ في التَّضرع والخشوع الذي هو روح الدعاء ولبُّه ومقصودُه.

رابعها: أنه أبلغ في الإخلاص.

خامسها: أنه أبلغ في جمعية القلب على الذلة في الدعاء؛ فإنَّ رفع الصوت يُفرِّقُه، فكلمًا خفض صوته كان أبلغ في تجريد همته وقصده للمدعو سبحانه.

سادسها: -وهو من التُّكَّت البديعة جدًّا- أنه دالٌّ على قرب صاحبه للقريب، لا مسألة نداء البعيد للبعيد؛ ولهذا أثنى الله على عبده زكريا بقوله عز وجل: ﴿إِذْ نَادَى رَبَّهُ نِدَاءً خَفِيًّا﴾ [مريم: 19]، فلما استحضر القلب قُرب الله عزَّ وجلَّ وأنه أقرب إليه من كلِّ قريبٍ أخفى دعاءه ما أمكنه.
سابعها: أنه أدعى إلى دوام الطَّلب والسُّؤال؛ فإنَّ اللسان لا يمل، والجوارح لا تتعب، بخلاف ما إذا رفع صوته؛ فإنه قد يمل اللسان، وتضعف قواه.

ثامنها: أنَّ إخفاء الدعاء أبعد له من القواطع والمشوشات؛ فإنَّ الداعي إذا أخفى دعاءه لم يدر به أحدٌ فلا يحصل على هذا تشويش ولا غيره.



تاسعها: أن أعظم النعمة الإقبال والتعبد، ولكل نعمة حاسدٍ على قدرها، دقت أو جلت، ولا نعمة أعظم من هذه النعمة، فإن أنفس الحاسدين متعلقة بها، وليس للمحسود أسلم من إخفاء نعمته عن الحاسد.

عاشرها: أن الدعاء هو ذكر للمدعو سبحانه وتعالى، متضمن للطلب والثناء عليه بأوصافه وأسمائها، وكل واحدٍ من الدعاء والذكر يتضمن الآخر، ويدخل فيه، وقد قال تعالى: ﴿وَاذْكُرْ رَبَّكَ فِي نَفْسِكَ تَضَرُّعًا وَخِيفَةً﴾ [الأعراف: 205]، فأمر تعالى نبيه ﷺ أن يذكره في نفسه، قال مجاهد وابن جريج: أمروا أن يذكروه في الصدور بالتضرع والاستكانة دون رفع الصوت والصياح، وتأمل كيف قال في آية الذكر: ﴿وَاذْكُرْ رَبَّكَ﴾ الآية. وفي آية الدعاء: ﴿ادْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخِيفَةً﴾ [غافر، من الآية: 9]، فذكر التضرع فيهما معاً، وهو التذلل والتمسك والانكسار⁽¹⁾.

(1) ينظر: مجموع الفتاوى 15 / 15 وما بعدها.



خطورة الراغب عن سنة النبي ﷺ

18. عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، قَالَ: جَاءَ ثَلَاثَةٌ رَهْطٍ إِلَى بُيُوتِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ، يَسْأَلُونَ عَنْ عِبَادَةِ النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمَّا أُخْبِرُوا كَانَتْهُمْ تَقَالُوهَا، فَقَالُوا: وَأَيْنَ نَحْنُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ؟ قَدْ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ، قَالَ أَحَدُهُمْ: أَمَّا أَنَا فَإِنِّي أَصَلِي اللَّيْلَ أَبَدًا، وَقَالَ آخَرُ: أَنَا أَصُومُ الدَّهْرَ وَلَا أَفْطِرُ، وَقَالَ آخَرُ: أَنَا أَعْتَزِلُ النِّسَاءَ فَلَا أَتَزَوِّجُ أَبَدًا، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: ((أَنْتُمْ الَّذِينَ قُلْتُمْ كَذًا وَكَذًا، أَمَا وَاللَّهِ إِنِّي لَأَخْشَاكُمْ لِلَّهِ وَأَتْقَاكُمْ لَهُ، لَكِنِّي أَصُومُ وَأُفْطِرُ، وَأُصَلِّي وَأُرْقُدُ، وَأَتَزَوِّجُ النِّسَاءَ، فَمَنْ رَغِبَ عَن سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي))⁽¹⁾.

• بيان غريب المفردات:

- الرَّهْطُ: ما دُونَ الْعَشْرَةِ مِنَ الرِّجَالِ، لَا يَكُونُ فِيهِمْ امْرَأَةٌ.
- تَقَالُوهَا: مِنَ الْقِلَّةِ، كَأَنَّهُمْ اسْتَقَلُّوا ذَلِكَ لِأَنفُسِهِمْ مِنَ الْفَعْلِ، فَأَرَادُوا أَنْ يُكْثِرُوا مِنْهَا.
- رَغِبَ: الرَّغْبَةُ فِي الشَّيْءِ: إِثَارُهُ، وَالْمِيلُ إِلَيْهِ، وَالرَّغْبَةُ عَنْهُ: تَرْكُهُ، وَالصَّدُوفُ عَنْهُ.

• تصحيح المفهوم: كان النبي ﷺ يأمر أصحابه بما يطبقون من الأعمال، وكانوا لشدة حرصهم على الطاعات، يريدون الاجتهاد في العمل، فربما اعتذروا عن أمر النبي ﷺ بالرفق، واستعماله له في نفسه؛ أنه غير

(1) أخرجه: البخاري (5063)، واللفظ له، ومسلم (1401).



محتاج إلى العمل؛ بضمان المغفرة له، وهم غير مضمون لهم المغفرة، فهم يحتاجون إلى الاجتهاد ما لا يحتاج هو إلى ذلك، فكان ﷺ يغضب من ذلك، ويخبرهم أنه أتقاهم وأعلمهم به، فكونه أتقاهم لله، يتضمن شدة اجتهاده في خصال التقوى، وهو العمل، وكونه أعلمهم به، يتضمن أن علمه بالله أفضل من علمهم بالله، وإنما زاد علمه بالله لمعنيين: أحدهما: زيادة معرفته بتفاصيل أسمائه وصفاته، وأفعاله وأحكامه، وعظمته وكبريائه، وما يستحقه من الجلال والإكرام والإعظام. والثاني: أن علمه بالله مستند إلى عين اليقين، فإنه رآه إماماً بعين بصره، أو بعين بصيرته، كما قال ابن مسعود وابن عباس وغيرهما: رآه بفؤاده مرتين، وعلمهم به مستند إلى علم يقين، وبين المرتين تباين، ولهذا سأل إبراهيم عليه السلام ربه أن يرقيه من مرتبة علم اليقين إلى مرتبة عين اليقين بالنسبة إلى رؤية إحياء الموتي⁽¹⁾.

• أهم ما يُستفاد من الحديث:

- فيه: أن النبي ﷺ هو أعلم الناس بالله، وأتقاهم له، فلا زيادة ولا مزادة على هديه، فهديه أكمل الهدى، وأحسنه.
- وفيه: أن الغالي في الدين قد يُعدُّ راغباً عن هدي النبي ﷺ.
- وفيه: فضل الزواج، والترغيب فيه.

(1) فتح الباري؛ لابن رجب 1/ 89.



- وفيه: التَّهْي عن التَّبْتُل.
- ويستفاد من الحديث أَنَّ صِيَام الدَّهْر أَقْل ما يقال عنه: عبادة مفضولة.
- وفيه: حرص الصَّحابة على الاجتهاد في العبادة.
- وفيه: أَنَّ من عزم على عمل برٍّ، واحتاج إلى إظهاره حيث يأمن الرياء لم يكن ذلك ممنوعًا.
- وفيه: تقديم الحمد، والثناء على الله تعالى عند إلقاء مسائل العلم، وبيان الأحكام للمكلفين، وإزالة الشُّبهة عن المجتهدين.
- وفيه: أَنَّ المباحات قد تنقلب بالقصد إلى الكراهة، والاستحباب.
- وفيه: إشارة إلى أَنَّ العلم بالله، ومعرفة ما يجب من حقه أعظم قدرًا من مجرد العبادة البدنية.
- وفيه أَنَّ تتبَّع أحوال الأكابر للتأسي بأفعالهم، وأنه إذا تعدَّرت معرفته من الرجال جاز استكشافه من النساء⁽¹⁾.
- وفيه: دلالة ظاهرة على حُجِّيَّة السنة النبوية، فلو لم تكن السنة حجةً وهدية من حيث الأصل لازم لما شدَّد في نكيره على هؤلاء الرُّهط.
- وفيه: أَنَّ المسلم الحقيقي متزنٌ في حياته كلّها، لا تشغله عبادة الله عن عمارة الأرض، ولا عمارة الأرض عن عبادة الله، منهجه وسط سويٌّ في كلّ جوانب الحياة.

(1) ينظر: البحر المحيط الشجاع 39/25.



ثمرة طاعة رسول الله ﷺ

19. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: ((كُلُّ أُمَّتِي يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ أَبِي))، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَنْ يَا أَبِي؟ قَالَ: ((مَنْ أَطَاعَنِي دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ أَبِي))⁽¹⁾.

• بيان غريب المُفردات:

- أبي: امتنع عن قبول الدعوة بتركه امتثال الأمر.

• تصحيح المفهوم: عدل النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن قوله: (عصاني) إلى قوله: (أبي)؛ لأن من يترك سبب الوصول الوحيد الذي يوصل إلى الجنة فإنه يصدق عليه القول بأنه أبي وامتنع عن الدُّخول؛ وفي ذلك توجيه للأفهام، وتحذير لها من ترك هديه وسنته التي لا طريق يوصل إلى الجنة إلا عن طريقها، وهو يوجّه أفهامنا أيضًا إلى أنّ الدنيا جنّة تنقل إلى جنّة، ذلك أنّ الطريق إلى الجنة في الآخرة إنّما هي عبادة الله في الدنيا بأنواع العبادات التي هي كلّها حقائق الأمن وعروش الطمأنينة، وإذا نظر العبد بعين الحقيقة رأى عبادة الله هي رياض الجنّات، تنقل إلى محبوبحة جنّة الآخرة، فتسهل عليه التكاليف، بل تكون بعد المجاهدة سلوة قلبه، وغذاء روحه، وأمّا من أبي ذلك فقد أبي الجنة العاجلة، وبالتالي أبي الجنة الآجلة⁽²⁾.

(1) صحيح البخاري (7280).

(2) وقد شرح ابن هبيرة الحديث بكلام نفيس جدًا، فراجعته في الإفصاح عن معاني الصّاح 312/7.



والحديث فيه توجيه وتصحيح، أمّا التوجيه فهو ما سبق بيانه لأمة الإجابة، وأمّا التصحيح فإنه يشمل أمة الدعوة كلّها، أن لا طريق يوصل إلى الله إلا طريق رسول الله ﷺ، فلا يهودية ولا نصرانية ولا مجوسية ولا غير ذلك من الملل يصح سلوكها إلى الله بعد مبعث رسول الله ﷺ، فلا حظ لأحد في الجنة لا يؤمن بالنبي ﷺ وبما جاء به، وهذا من قواطع الدين، ومما علم بالضرورة.

• أهم ما يُستفاد من الحديث:

- فيه: وجوب طاعة النبي ﷺ فيما أمر ونهى، والتمسك بهديه، وطاعته ﷺ هي اتباع ما جاءت به سنته بنقل العدول الثقات، إذ لا سبيل إلى معرفة ما أوجبه علينا أو ندبنا إليه إلا عن طريق ذلك، فمن قبل السنة فقد أطاعه ﷺ، ومن ردّها فقد أبى وعصاه⁽¹⁾.

- وفيه: أن لا طريق إلى الجنة بعد مبعث رسول الله ﷺ إلا عن طريق الإيمان به ﷺ واتباعه.

(1) عمدة القاري 25 / 27. لذا نجد الإمام البخاري 256هـ جعل حديثي أبي هريرة رضي الله عنه في كتاب الاعتصام بالسنة؛ مبوباً عليه: (باب الاقتداء بسنن رسول الله ﷺ). قال العلامة العيني (885هـ) في عمدة القاري 25 / 27: (مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله: من أطاعني؛ لأن من أطاعه يعمل بسنته). وللعلامة الطيبي (743هـ) تعليق أظهر من ذلك إذ قال: (التقدير: من أطاعني وتمسك بالكتاب والسنة دخل الجنة، ومن اتبع هواه، وزلّ عن الصواب، وضلّ عن الطريق المستقيم فقد دخل النار. فوضع ((أبي)) موضعه وضعا للسبب موضع المسبب. ويشد هذا التأويل إيراد محيي السنة هذا الحديث في باب الاعتصام بالكتاب والسنة، والتصريح بذكر الطاعة؛ فإن المطيع هو الذي يعتصم بالكتاب والسنة، ويجتنب عن الأهواء والبدع) مرقاة المفاتيح 1 / 225.



- وفيه: أعظم بشارة للطائعين من هذه الأمة، وأنَّ كُلَّهم يدخلون الجنة إلا من عصى الله ورسوله ﷺ واتَّبَعَ شهواته وهواه⁽¹⁾.
- وفي الحديث تحذيرٌ للعصاة المعرضين عن هدي النبي ﷺ.

(1) تطريز رياض الصالحين: 129.



منزلة حكم رسول الله ﷺ

20. عَنِ الْمُقْدَامِ بْنِ مَعْدِي كَرِبَ الْكِنْدِيِّ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((أَلَا إِنِّي أُوتِيتُ الْكِتَابَ وَمِثْلَهُ مَعَهُ، أَلَا إِنِّي أُوتِيتُ الْقُرْآنَ وَمِثْلَهُ مَعَهُ، أَلَا يُوشِكُ رَجُلٌ يَنْتَنِي شَبَعَانًا عَلَى أَرِيكَتِهِ يَقُولُ: عَلَيْكُمْ بِالْقُرْآنِ، فَمَا وَجَدْتُمْ فِيهِ مِنْ حَلَالٍ فَأَحِلُّوهُ، وَمَا وَجَدْتُمْ فِيهِ مِنْ حَرَامٍ فَحَرِّمُوهُ، أَلَا لَا يَحِلُّ لَكُمْ لَحْمُ الْحِمَارِ الْأَهْبِيِّ، وَلَا كُلُّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبَاعِ، أَلَا وَلَا لَقِطَةٌ مِنْ مَالٍ مُعَاهَدٍ إِلَّا أَنْ يَسْتَغْنِيَ عَنْهَا صَاحِبُهَا، وَمَنْ نَزَلَ بِقَوْمٍ، فَعَلَيْهِمْ أَنْ يَقْرُوهُمْ، فَإِنْ لَمْ يَقْرُوهُمْ، فَلَهُمْ أَنْ يُعَقِّبُوهُمْ بِمِثْلِ قِرَاهُمْ))⁽¹⁾.

• بيان غريب المفردات:

- أريكته: السرير، ويشمل كل أنكبيءٍ عليها.
- يوشك: أوشكك: إذا أسرع وقرب.
- لقطه: ما وجدته مرمياً في الأرض، لا تعرف له صاحباً.
- معاهد: الذي بينه وبينه المسلمين معاقدة وموادعة، ومهادنة.

(1) أخرجه: ابن أبي شيبة (24330)، وأحمد (17174)، واللفظ له، والدارمي (606)، وابن ماجه (12)،

وأبو داود (4604)، والترمذي (2664)، والروزي في السنة (244)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (6410)، والآجري في الشريعة (97)، والطبراني في الكبير (650)، وفي مسند الشاميين؛ له (1061)، والدارقطني في السنن (4667)، وابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله (2343)، والبيهقي في الكبرى (13442)، وفي دلائل النبوة؛ له 6 / 549 وابن بطه في الإبانة (63)، والخطيب في الفقيه والمتفقه 1 / 262، والحديث حسنه الترمذي (2663)، و (2664)، وصححه ابن حبان (12)، والحاكم (371). وله شواهد عدة.



- يقروهم: القرى: ما يُعدُّ للضيف النازل من النزل.

- يعقبوهم: يأخذ منهم، ويغنم من أموالهم.

• **تصحيح المفهوم:** في هذا الحديث تصحيح للأفهام العاطلة، وردُّ للآراء الكاسدة، التي تقصر التشريع على ما جاء في القرآن فقط، فيخبرنا النبي ﷺ أنه يجب اتباعه وإن لم نجد ما قاله منصوصاً بعينه في الكتاب، كاتِّباعنا وعملنا بالآيات وإن لم نجد ما في الكتاب منصوصاً بعينه في حديث رسول الله ﷺ. فعلينا أن نتبع الكتاب، وكذا أن نتبع الرسول، واتباع أحدهما هو اتباع الآخر؛ فإنَّ الرسول بلغَّ الكتاب، والكتاب أمر بطاعة الرسول، ولا يختلف الكتاب والرسول ألبتة، كما لا يخالف الكتاب بعضه بعضاً، قال تعالى: ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾ [سورة النساء، من الآية: 82]، والأحاديث كثيرة عن النبي ﷺ في وجوب اتباع الكتاب، وفي وجوب اتباع سنته ﷺ (1).

ولمَّا لم يكن ذلك موجوداً في جيل الصحابة الطَّاهر؛ لأنهم لا يفرقون بين أمر الله وأمر رسوله ﷺ، وعندهم أنَّ الجميع وحيٌّ من الله، سواء كانت السنة تفسيراً للقرآن، أو جاءت بأحكام مستقلة، العمل بكلِّ ذلك عندهم من المسلمات التي لا يختلفون فيها، أخبر النبي ﷺ أن ذلك سيكون بعده، وقد صدَّر حديثه بقوله: (ألا) التي تفيد التنبيه؛ لنحذر هؤلاء المشعوذين، الذي لا خلاق لهم في دين الله تعالى!

(1) ينظر: مجموع الفتاوى 86/19.



• أهم ما يستفاد من الحديث:

- فيه: دلالة على صدق نبوة النبي ﷺ، لذلك وضعها الحافظ البيهقي في كتابه (دلائل النبوة)؛ إذ نبّه فيه وأخبر ﷺ عن أناس سيأتون من بعده يردون السنّة النبوية، مقتصرين على القرآن في زعمهم الكاسد، وفهمهم العاقل.

- وقد وصفهم النبي ﷺ بالشعب والاتكاء على الأريكة، والاتكاء يدل على المعان التالية:

- التّكبر والتّجبر والبطر.

- الحماسة وسوء الأدب.

- القعود عن طلب العلم وتحصيله والسعي وراءه. قال العلامة القاري (1014هـ): (وفيه إيماء إلى أنّ من كثّر أكله لا يقدر على استمساك نفسه، ويمكن أن يكون قوله (شبعان) كناية عن غروره بكثرة علمه، وادعائه أنّ لا مزيد على فضلها.

- وفيه إشارة إلى أنّ السّالك ينبغي أن يكون دائماً حريصاً في طلب العلم كالجميعان في طلب الرزق. قال الله تعالى: ﴿وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا﴾ [طه من الآية: 114] (1).

- وفيه أنّ هؤلاء المشككين يعيشون في الترفه والدعة واللامبالاة.

(1) مرقاة المفاتيح 1/ 247.



- ووصفه لهم بالشعب؛ يدل على البلادة وسوء الفهم؛ لأنَّ هذا الوصف من أسبابه الشعب وكثرة الأكل، وإمَّا الحماقة والبطر ومن موجباته التنعم والغرور بالمال والجاه والشعب يكتفى به عن ذلك⁽¹⁾.

- ويدل الحديث على أنَّه لا يجوز الإعراض عن حديثه عليه الصَّلَاة والسَّلَام؛ لأنَّ المعرض عنه معرض عن القرآن أصلاً؛ لأنَّ الله يقول: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمُ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ [الحشر، الآية: 7]، وقال تعالى: ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾ [سورة النجم، الآية: 3-4]، ويقول تعالى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [سورة النساء، الآية: 65]، قال حسان بن عطية الدمشقي (بعد 120هـ): (كان جبريل ينزل على النبي ﷺ بالسنة كما ينزل عليه بالقرآن)⁽²⁾.

- وفيه: دليل صريح على حجية السنة، وقد نُقل الإجماع على حجية السنة كثير من العلماء، منهم الإمام الشافعي (204هـ) رحمه الله إذ قال: (ولا أعلم من الصحابة ولا التابعين أحداً أخبر عن رسول الله ﷺ إلا قبل خبره وانتهى إليه وأثبت ذلك سنة)⁽³⁾.

(1) شرح المشكاة: 2/629.

(2) أخرجه: الدَّارمي (608)، وأبو داود في المراسيل (536)، والمروزي في السنة (102)، واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة (99)، وابن بطة في الإبانة (90)، والخطيب في الفقيه والمتفقه 1/266.

(3) مفتاح الجنة في الاحتجاج بالسنة؛ للسيوطي: 34.



- وفيه: دليل على أنّ السنة وحْيٌ من الله جلّ وعلا، وأنّه لا سبيل إلى فهم القرآن إلا بها، فهي المفسرة والشارحة والمقيدة له، وهي تزيد عليه في الأحكام، إذّا لن يصل أحدٌ إلى الله إلا عن طريق سنة رسول الله ﷺ.
- وفي الحديث دليل على أنّه لا حاجة بالحديث أن يُعرض على الكتاب، وأنّه مهما ثبت عن رسول الله ﷺ كان حجةً بنفسه⁽¹⁾.

(1) ينظر: معالم السنن 4/ 299.



فضل الضعفاء

21. عَنْ مُضْعَبِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: رَأَى سَعْدُ رضي الله عنه، أَنَّ لَهُ فَضْلاً عَلَى مَنْ دُونَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: ((هَلْ تُنْصَرُونَ وَتُرْزَقُونَ إِلَّا بِضَعْفَائِكُمْ؟!))⁽¹⁾.
وفي رواية: ((إِنَّمَا يَنْصُرُ اللَّهُ هَذِهِ الْأُمَّةَ بِضَعْفِهَا، بِدَعْوَتِهِمْ وَصَلَاتِهِمْ وَإِخْلَاصِهِمْ))⁽²⁾.

• تصحيح المفهوم: لما كانت القوة والشجاعة من الأسباب التي تحصل بها المقاصد عند أفهام أكثر الناس، غافلين عن الأسباب المعنوية الخفية، كقوة التوكل على الله في حصول المطالب الدينية والدنيوية، وكمال الثقة به، وقوة التوجه إليه والطلب منه، ولما كانت هذه الأمور تقوى جداً من الضعفاء العاجزين الذين ألجأتهم الضرورة إلى أن يعلموا حق العلم أن كفايتهم ورزقهم ونصرهم من عند الله، وأنهم في غاية العجز، فانكسرت قلوبهم، وتوجهت إلى الله، فأنزل لهم من نصره ورزقه ما لا يدركه القادرون، ويسر للقادرين بسببهم من الرزق ما لم يكن لهم في

(1) أخرجه: البخاري (2896).

قال المناوي في فيض القدير 1 / 82: (قد وقع التعارض ظاهراً بينه وبين خبر مسلم: ((المؤمن القوي خير وأحب إلى الله من المؤمن الضعيف وفي كل خير))، وعند التأمل لا تدافع؛ إذ المراد بمدح القوة القوة في ذات الله، وشدة العزيمة، ومدح الضعف لين الجانب، ورقة القلب، والانكسار بمشاهدة جلال الجبار، أو المراد بدم القوة التجبر والاستكبار، وبدم الضعف ضعف العزيمة في القيام بحق الواحد القهار، على أنه لم يقل هنا أنهم ينصرون بقوة الضعفاء، وإنما مراده بدعائهم، أو بإخلاصهم، أو نحو ذلك مما مر، وهو توجيه حسن.

(2) أخرجه: النسائي (3178)، وينظر: الكبرى؛ له (4372).



حساب أحدٍ، بأن جعل أرزاق هؤلاء العاجزين على يد القادرين، وأعان القادرين على ذلك عونًا عظيمًا، ففتح لهم بسبب الضعفاء الذي قويت ثقتهم بالله ما لم يكن لهم ببال، ولا دار لهم في خيال.

ولمّا كان يطمع سعد أن يكون له سهمًا فوق سهام بقيّة الصحابة؛ لما أبلاه من الجهاد بقوسه، فأخبره النبي ﷺ أن هؤلاء الضعفاء الذين يرى له فضلًا عليهم في القتال هم سبب النصر وجلب الرزق؛ لشدة إخلاصهم، وكثرة دعائهم، وخلو قلوبهم من التعلّق بزخرف الحياة الدُّنيا وزينتها. وفي ذلك تصحيح للأفهام من أن تتعلّق بالأسباب الظاهرة، وتنسى ما قد يكون من أمور الخفاء التي قدرها الله سبحانه، وفتح للعباد بها من حيث لا يشعرون⁽¹⁾.

• أهم ما يستفاد من الحديث:

- جاء الاستفهام في الحديث للتقرير؛ أي: ليس النصر والرزق إلا بسببهم، فأبرزه في صورة الاستفهام؛ ليدل على مزيد التقرير والتوبيخ.

- وفيه: أنّ عبادة الضعفاء ودعاءهم أشدّ إخلاصًا وأكثر خشوعًا؛ لخلاء قلوبهم من التعلّق بزخرف الدُّنيا وزينتها، وصفاء ضمائرهم ممّا يقطعهم عن الله، فجعلوا همّهم واحدًا؛ فزكت أعمالهم، وأجيب دعائهم⁽²⁾. - لأجل ذلك ندب الفقهاء إلى إخراج الشيوخ والصبيان في صلاة الاستسقاء.

(1) ينظر: قوت القلوب: 171.

(2) ينظر: شرح ابن بطال 5/90.



- وفيه: إذا كان القوي يترجّح بفضل شجاعته، فإنّ الضّعيف يترجّح بفضل دعائه وإخلاصه.

- وفيه: أنّه لا ينبغي للأقوياء القادرين أن يستهينوا بالضعفاء العاجزين، لا في أمور الجهاد والنّصرة، ولا في أمور الرّزق وعجزهم عن الكسب، فالضعفاء ليسوا عبئًا على المجتمع، بل العكس تمامًا كما بين الحديث.

- وفيه: أنّ من زها على ما هو دونه أنّه ينبغي أن يُبين من فضله ما يحدث له في نفس المزهو مقدارًا أو فضلًا حتّى لا يحتقر أحدًا من المسلمين؛ ألا ترى أنّ الرسول ﷺ أبان من حال الضّعفاء ما ليس لأهل القوة والغناء، فأخبر أنّ بدعائهم وصلاتهم وصومهم ينصرون⁽¹⁾.

- وفيه دعوة إلى التكافل الاجتماعي، بأن نهتم بضعفائنا، وأن نرعاهم.

- وفيه: لا بُدّ من النظر في جميع الأسباب التي توصل إلى النّصر وتستجلب الرزق بإذن الله، ماديّة كانت أو معنويّة، فكلّ ذلك بالله وعلى الله، وربّ سبب معنوي صغير يفتح الله به ما لا يفتح بغيره من الأسباب الكبيرة.

- تَمَّة: قد يشترك الإخوة في عمل، فيحدّث أحدهم قائلاً: أنا الذي عملت إخواني، أنا الذي بنيتهم، أنا الذي سويتهم، لولاي لما كانوا، فلان لا يفهم بليد، وفلان نوّام، وفلان كسلان، وفلان كبير لا يحرك ساكنًا، إنما الكسب كسبي، والتجارة تجارتي!

(1) ينظر: شرح ابن بطال 5/90.



يمنُّ على إخوانه بذلك، وربما يُعيِّرهم ويورث هذه الفهم للأبناء!
والحقيقة أنَّ هذا قول من لا يعرف حقيقة الرزق، فالله لا يوزع
الأرزاق على المهرة والشطار؛ لأجل ما يمتلكون من مقومات فحسب، إنما
الأمر قسمة وتقسيم بأسباب أكثرها خفي لا يراها الإنسان، ولا تدخل
تحت كسبه، ومن جملة أسباب الرزق الخفية وجود إخوة ضعفاء، فتح الله
له بسببهم، وخير مثال ما سبق ذكره، وإلا فكم من إنسان سعى فوق
سعيك، ورزقه الله من العقل فوق عقلك، ولكنه عاش فقيراً ومات
فقيراً؟!!

كم وكم وكم؟ الشاهد يا إخوة، لو اطعنا على أسباب الرزق الخفية
لطارت العقول!

فالأمر كله لله سبحانه، كما قال: ﴿نَحْنُ قَسَمْنَا بَيْنَهُمْ مَعِيشَتَهُمْ فِي

الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ [الزخرف، من الآية: 2].



الغاية من المساجد

22. عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ فِي الْمَسْجِدِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ جَاءَ أَعْرَابِيٌّ فَقَامَ يَبُولُ فِي الْمَسْجِدِ، فَقَالَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: مَهْ مَهْ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((لَا تُزْرِمُوهُ دَعْوَهُ))، فَتَرَكُوهُ حَتَّى بَالَ، ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَعَاهُ فَقَالَ لَهُ: ((إِنَّ هَذِهِ الْمَسَاجِدَ لَا تَصْلِحُ لِشَيْءٍ مِنْ هَذَا الْبَوْلِ، وَلَا الْقَدَرِ إِنَّمَا هِيَ لِذِكْرِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَالصَّلَاةِ وَقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ))، أَوْ كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَأَمَرَ رَجُلًا مِنْ الْقَوْمِ فَجَاءَ بِدَلْوٍ مِنْ مَاءٍ فَشَنَّهُ عَلَيْهِ⁽¹⁾.

• بيان غريب المفردات:

• لا تُزْرِمُوهُ: لا تقطعوا بوله.

• فشَنَّهُ عليه: فرَّقه عليه من جميع جهاتها، ورشَّه عليه.

• تصحيح المفهوم: اعتاد أهل البادية أن يقضوا حوائجهم في أي مكانٍ مستوٍ؛ فالأرض عندهم واحدة، لا فرق بينها، فظنَّ الأعرابي أنَّ الأمر نفسه في المدينة، فسلك جادته في قضاء الحاجة؛ غير عالمٍ بجرمة المساجد وأحكامها، فصَحَّح له النَّبِيُّ ﷺ ما قد وقع فيه من سوءِ الفعل بالطفِ عبارة، وأرقَّ صنيع؛ لأنَّ الرَّجُلَ لم يصنع ذلك عِنَادًا متعمَّدًا، قاصدًا إهانة المسجد؛ وإنَّما الأمر جهل بالمسألة؛ فصَحَّح له النَّبِيُّ ﷺ المفهوم، مبينًا أنَّ

(1) أخرجه: البخاريُّ (6025)، ومسلمٌ (285)، واللفظ له.



المساجد لا تصلح لما قد صنعه؛ وإنما وضعت؛ لتعظيم الله تعالى بالصلاة وقراءة القرآن والتَّعبُد وما يدخل تحت بابها.

• أهم ما يستفاد من الحديث:

- فيه: عظيم خلق النَّبِيِّ ﷺ وحلمه، ورفقه، ورحمته.
- وفيه: الرَّفق بالأمر بالمعروف، والتَّهْيِي عن المنكر⁽¹⁾، والتَّرفُق بالجاهل والصَّفح عنها، وترك اللُّوم والتَّثريب عليه⁽²⁾، وقد بَوَّب الإمام البخاري⁽³⁾ (256هـ) على الحديث: (باب الرَّفق في الأمر كلّه).
- قال الإمام النووي (676هـ): (وفيه: الرَّفق بالجاهل، وتعليمه ما يلزمه من غير تعنيف، ولا إيذاء إذا لم يأت بالمخالفة استخفافاً أو عناداً)⁽³⁾.
- وفيه: أنّ الماء طاهرٌ مطهَّر، وبحث أحكام ذلك وتفرعاته في كتب الفقهاء.
- وفيه: إثبات نجاسة بول الآدمي، وهو مجمع عليها، ولا فرق بين الكبير والصغير بإجماع من يُعتدُّ به، لكن بول الصَّغير يكفي فيه التَّضح.
- وفيه: احترام المسجد، وتنزيهه عن الأقدار وكل ما يؤدِّي إلى ذلك.

(1) ينظر: أحكام الأحكام؛ لابن دقيق العيد: 257.

(2) ينظر: شرح ابن بطال 9/226.

(3) شرح النووي على مسلم 3/190.



- وإذا كان الواجب تنزيه المسجد عن الأقدار واجبا، فنستفيد من ذلك أنّ خدمة المسجد وتنظيفه وتبخيره وتطيبه من أعظم القربات؛ لأنّ فيها تعظيم لله بتعظيم أماكن عبادته⁽¹⁾.

- وفيه: دفع أعظم الضررين باحتمال أخفهما؛ لقوله ﷺ: ((**دعوه**))، فإنّ ترك كان لمصلحتين، إحداهما: أنّه لو قُطع عليه بوله تضرر، وأصل التنجيس قد حصل، فكان احتمال زيادته أولى من إيقاع الضرر به، والثانية: أنّ التنجيس قد حصل في جزء يسير من المسجد، فلو أقاموه في أثناء بوله لتنجست ثيابه وبدنه ومواقع كثيرة من المسجد⁽²⁾.

- وفيه: مراعاة التيسير على الجاهل، وتأليف القلوب⁽³⁾.

(1) ومما يدل على شرف كنس المسجد وتنظيفه ما جاء في الصحيحين عن أبي هريرة ﷺ، أنّ امرأة سوداء كانت تقيم المسجد -أو شابا- فققدّها رسول الله ﷺ، فسأل عنها -أو عنه- فقالوا: مات، قال: ((**أفلا كنتم أذنتُموني**))، قال: فكأنّهم صغروا أمرها -أو أمره- فقال: ((**دُلوني على قبره**))، فدلوه، فصلى عليها، ثمّ قال: ((**إنّ هذه القبور مملوءة ظلمة على أهلها، وإنّ الله عزّ وجلّ ينورها لهم بصلاّتي عليهم**)). البخاري (460)، ومسلم (956)، واللفظ له.

لطيفة: نعيم بن عبد الله المجرى المدني؛ سمي بالمجرى؛ لأنه كان يُبخر مسجد النبي ﷺ.

(2) ينظر: شرح النووي على مسلم 3/190.

(3) ينظر: عمدة القاري 3/127.



توسعة الله لهذه الأمة في نيل درجة الشهادة

23. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((مَا تَعُدُّونَ الشَّهِيدَ فِيكُمْ؟)) قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَهُوَ شَهِيدٌ، قَالَ: ((إِنَّ شُهَدَاءَ أُمَّتِي إِذَا لَقِيتُ!))، قَالُوا: فَمَنْ هُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟
قَالَ: ((مَنْ قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَهُوَ شَهِيدٌ، وَمَنْ مَاتَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَهُوَ شَهِيدٌ، وَمَنْ مَاتَ فِي الطَّاعُونَ فَهُوَ شَهِيدٌ، وَمَنْ مَاتَ فِي الْبَطْنِ فَهُوَ شَهِيدٌ))⁽¹⁾.

• تصحيح المفهوم: صحَّح النَّبِيُّ ﷺ في هذا الحديث مفهوم الشهادة، مبيِّناً سعته لهذه الأمة، وأتته لا يقتصر على القتل في سبيل الله تعالى؛ إذ لو اقتصر على ذلك لكان الشُّهداء من هذه الأمة قلة، وقد تکرَّم الله على أمته ومنَّ عليها ووسَّع له في الفضل والأجر؛ فناسب أن يوسع لها في أجر الشهادة؛ وفي ذلك تسكين للنفوس المبتلية، وتصبير لها بما أعدَّ الله لها من الأجر والجزاء يوم القيامة بصبرها على البلاء في الدُّنيا.

• بيان غريب المفردات:

- الطَّاعُونَ: مرض معروف.
- من مات في البطن: أي الذي مات بمرض في بطنه.

(1) أخرجه: البخاريُّ (720)، ومسلمٌ (1915)، واللفظ له.



• أهم ما يستفاد من الحديث:

- فيه: خصوصية لهذه الأمة، وعظيم رحمة الله بها؛ بأن وسَّع لها في أجر نيل مرتبة الشَّهادة. قال العلامة ابن التَّين (611هـ): (هذه كلها ميّات فيها شدة تفضّل الله على أمّة محمد ﷺ بأن جعلها تمحيصًا لذنوبهم، وزيادة في أجورهم، يبلغهم بها مراتب الشهداء) (1).

- وفي سلوى لكل مبتلى بهذه الأصناف؛ بأن يصبر حتّى يلقي الله، وينال أجر الشهداء، ويحشر في زمرتهم.

- وفيه: أنّ الشَّهادة لا تقتصر على من قُتل في سبيل الله، قال الحافظ ابن حجر العسقلاني (852هـ): (وقد اجتمع لنا من الطرق الجيدة أكثر من عشرين خصلة) (2).

ومن جملة ما عدَّهم الحافظ:

1. القتل في سبيل الله تعالى.

2. الحريق.

3. صاحب ذات الجنب. (مرض معروف).

4. المرأة التي تموت أثناء الولادة، أو يموت أبنها في بطنها، فتموت

بسبب ذلك.

5. المبطون.

(1) فتح الباري 6 / 43.

(2) فتح الباري 6 / 44.



6. المطعون.
 7. صاحب الهدم.
 8. السِّل.
 9. من قُتل دفاعًا عن ما له.
 10. من قُتل دفاعًا عن أهله.
 11. من قُتل دفاعًا عن دمه.
 12. من قُتل دفاعًا عن دينه.
 13. من قُتل دفاعًا عن مظلته.
 14. من وقصه فرسه أو بغيره.
 15. من لدغته هامة.
 16. من تردى من رؤوس الجبال.
 17. من مات غريبًا.
 18. من مات مرابطًا.
 19. من مات على فراشه في سبيل الله.
 20. من افترسه السَّبَع.
 21. من مات متمنيًا الشهادة.
- وقد رويت أحاديث أخرى في أمور أخرى، ولكنها ضعيفة المبنى⁽¹⁾.

(1) ينظر: الفتح 6/44.



- إنَّما استحقَّت هذه الخصال الواردة في الحديث مسمَى الشَّهادة؛ لمشاركتها المقتول في سبيل الله ما كابدته من الشَّدة، ولا يعني ذلك أنَّهم في رتبة واحدة في الفضائل والأحكام، قال القاضي عياض (544هـ): (وإنَّما كانت هذه الموتات شهادة بتفضيل الله على أربابها؛ لشدَّتْها وعظيم الألم فيها، فجاراهم الله على ذلك، بأن جعل لهم أجر الشُّهداء، أو يحتمل أنهم سُمُّوا بذلك؛ لمشاهدتهم فيما قاسوا من الألم عند الموت وشدَّتْه ما أعدَّ لهم كما أعدَّ للشُّهداء، أو سُمُّوا بذلك على أحد التَّأويلات)⁽¹⁾.

وأما ما بقيَّة المسميات التي تقدَّم ذكرها فتلحق بمرتبة الشُّهداء؛ لما كابدته من الشَّدة، أو لحسن النِّيَّة، فالنية تطير بالمؤمن حيث نوى.

وللحافظ السيوطي رسالة في الباب، وقد نظمها الشيخ محمد بن علي بن آدم بن موسى الإتيوبي في منظومة أوردتها أثناء شرحه على صحيح مسلم، وهي جديرة بالإفراد والشرح والتنكيث، ولو دُرست الأحاديث التي نُهل منها في ذكر هذه الخصال وعددها -دراسة نقدية- لكان الأمر نافعاً.

(1) إكمال المعلم / 6 / 345.



أن نكره للناس ما نكره لأنفسنا

24. عَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: إِنَّ فَتَى شَابًّا أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ائْذَنْ لِي بِالزَّانَا، فَأَقْبَلَ الْقَوْمُ عَلَيْهِ فَرَجَرُوهُ وَقَالُوا: مَهْ. مَهْ. فَقَالَ: ((أَذْنُهُ، فَدَنَا مِنْهُ قَرِيبًا)). . قَالَ: فَجَلَسَ قَالَ: ((أَتُحِبُّهُ لِأُمَّكَ؟)) قَالَ: لَا. وَاللَّهِ جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ. قَالَ: ((وَلَا النَّاسُ يُحِبُّونَهُ لِأُمَّهَاتِهِمْ)). . قَالَ: ((أَفْتُحِبُّهُ لِابْنَتِكَ؟)) قَالَ: لَا. وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ قَالَ: ((وَلَا النَّاسُ يُحِبُّونَهُ لِبَنَاتِهِمْ)). . قَالَ: ((أَفْتُحِبُّهُ لِأَخْتِكَ؟)) قَالَ: لَا. وَاللَّهِ جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ. قَالَ: ((وَلَا النَّاسُ يُحِبُّونَهُ لِأَخَوَاتِهِمْ)). . قَالَ: ((أَفْتُحِبُّهُ لِعَمَّتِكَ؟)) قَالَ: لَا. وَاللَّهِ جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ. قَالَ: ((وَلَا النَّاسُ يُحِبُّونَهُ لِعَمَّاتِهِمْ)). . قَالَ: ((أَفْتُحِبُّهُ لِخَالَاتِكَ؟)) قَالَ: لَا. وَاللَّهِ جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ. قَالَ: ((وَلَا النَّاسُ يُحِبُّونَهُ لِخَالَاتِهِمْ)). . قَالَ: فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَيْهِ وَقَالَ: ((اللَّهُمَّ اغْفِرْ ذَنْبَهُ، وَظَهِّرْ قَلْبَهُ، وَحَصِّنْ فَرْجَهُ))، فَلَمْ يَكُنْ بَعْدُ ذَلِكَ الْفَتَى يَلْتَفِتُ إِلَى شَيْءٍ (1).

• بيان غريب المفردات:

- مه مه: زجرٌ ونهيٌ، ومههته بمعنى: زجرتها.

(1) أخرجه: أحمد (22211)، واللفظ له، والطبراني في الكبير (7679)، وفي مسند الشاميين؛ له (1066)، والبيهقي في شعب الإيمان (5032)، وفي الكبرى؛ له (18507). وصححه الشيخ مقبل في كتابه الجامع الصحيح مما ليس في الصحيحين (60)، والألباني في الصحيحة (370)، وشعيب في تحقيقه للمسند 36/545 حاشية (3).

• تصحيح المفهوم: لم يكن الشَّاب جاهلاً بالحكم الشرعي؛ لحرمة الزَّنا، وإنما طغى على نفسه ثوران الشهوة، فجاء مستأذناً النَّبِيِّ ﷺ أمام النَّاس، غير مبالٍ بما يترتب على الإذن من مفسدٍ؛ فبيَّن له النَّبِيُّ ﷺ خطورة الأمر، مبتدئاً بالاستخبار عن فطرتها، هل ما زالت سليمة أم منتكسة، وإذا بالشَّاب على الفطرة، ولَمَّا كان عالمًا بالحكم الشرعي كان من المناسب أن يحاوره بالعقل، وما يترتب على ذلك من مفسدٍ، فعرض عليه ما جاء به، موجهًا له سؤالاً، وكأَنَّهُ صاعقة تُحرِّك فطرته: أُحِبُّه: لأُمِّك؟ لابنتك؟ لأختك؟ لعمتك؟ لخالتك؟ فلَمَّا كان جوابه بـ (لا)، استثمر النَّبِيُّ ﷺ ذلك مع كلِّ محاورة، أن من تُريد أن تزني بها فهي لا تعدوا عن كونها أُمَّاً عندها أبناء لا يرضيهم أن تقع أمهم في الفاحشة، أو أختًا لها إخوة الموت أهون عليهم من أن يروا أختهم تقع في ذلك، أو بنتًا فلذة كبدة أبيها، إلى آخره... . فما دمت تكره لنفسك أن تكون أحدهم فكذلك النَّاس تكره ذلك، والعدل يقتضي أن تُعامل النَّاس كما تُحب أن يعاملوك، وأن تكره لهم ما تكرهه لنفسك، وهذا من الفطرة التي لا تحتاج إلى شريعة، فالله حَبَّب للنَّاس العدل، وكرَّه لهم الظلم، فالتَّفس بفطرتها تحبُّ كل عادِلٍ، وتكره كل ظالمٍ.

فصحَّ له النَّبِيُّ ﷺ تصورات آثار الزَّنا وتبعاتها، وما يترتب عليها، بوضع آثار الجريمة ومآلاتها على المفعول به ومن حوله، فالفطرة إن كانت



سليمة ستكبح حرارة الشَّهوة، وستسكن النفس بذلك، وقد كان كل ذلك بمنهج حكيم.

• أهم ما يستفاد من الحديث:

- فيه: حرمة الزَّنا، وعظيم فحشه وجرمه، وحرمته ثابتة بالقرآن والسُّنة والإجماع.

- وفيه: لطف النَّبِيِّ ﷺ بالمخالف الجاهل.

- وفيه: استعمال الحجج العقلية إن كان الأمر يقتضي ذلك؛ فالشَّاب كان يعلم الحكم، لذا جاء يطلب الإذن، فاستعمل معه النَّبِيُّ ﷺ المناقشة العقيلة؛ لأنَّ الأمر كان يقتضي ذلك.

- وفيه: الحرص على تأكيد الإقناع في الحوار، وهذا يظهر في التكرار والعرض (أمك)، (بنتك)، (أختك)، (عمتك)، (خالتك).

- ويستفاد منه: التمهيد والتدرج في الحوار مع المخالف، وتنزيل الحكم على السَّامع.

- وفيه: تعليم الجاهل، وإقامة الحُجَّة عليه بالأسلوب الذي يقتضيه الحال.

- وفيه: أن نكره للنَّاس ما نكرهه لأنفسنا، وكذلك أن نُحب لهم ما نُحبه لأنفسنا، وهذا من تمام الإيمان.

- وفيه: الدُّعاء؛ للعاصي بالهداية.



- وفيه: وضع اليد على مَنْ يُقصد الدُّعاء له، وهذا له أثر كبير على النَّفس، كما أنَّه أنجع في الشِّفاء.
- وفيه: تقديم الدُّعاء بطهارة القلب على تحصين الفرج؛ لأنَّ القلب ملك الأعضاء كلها، إذا سلم خضعت الجوارح له، وأتمرت بأمره، فهي تبع لسيدِّها.
- وفيه: أنَّ كثيرًا من الأدوية علاجها يكون عند الشَّخص نفسه مناعة ذاتية، بالتفكير في عواقبها، وقياس مآلاتها على النَّفس.
- وفيه: اختبار الفطرة؛ لأنَّها أساس الشَّريعة، فمن صحَّت فطرته سهل اقناعه بالشَّريعة، وأما من انتكست فطرته فمن الصَّعب أن يرجع بالشَّريعة.



الاهتمام بالمنظر لا ينافي الانكسار

25. عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: ((لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ كِبَرٍ)) قَالَ رَجُلٌ: إِنَّ الرَّجُلَ يُحِبُّ أَنْ يَكُونَ ثَوْبُهُ حَسَنًا وَنَعْلُهُ حَسَنَةً، قَالَ: ((إِنَّ اللَّهَ جَمِيلٌ يُحِبُّ الْجَمَالَ، الْكِبَرُ بَطْرٌ الْحَقُّ، وَعَمُطُ النَّاسِ))⁽¹⁾.

• تصحيح المفهوم: بيّن النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث أنّ حسن الهيئة والمظهر الجميل ليس كبيراً محرماً وإن غلب ذلك على المتكبرين وأهل الخيلاء، فأصل ذلك ليس محرماً، بل هذا الجمال يحبه الله سبحانه وتعالى؛ لأنّ الله جميل، والجميل يُحِبُّ الجمال، ويُحِبُّ أن يرى أثر نعمته على عبده، وإنّما الكبر احتقار النَّاسِ، ورد الحقّ عناداً.

• أهم ما يُستفاد من الحديث:

- فيه: خطورة الكبر؛ وأنّ الله توعدّ صاحبه بعدم دخول الجنة؛ لأنّ المتكبر هو الله، والكبر صفة قهريّة من صفاته التي لا يجوز لأحد أن يتّصف بها.

- عبّر بالمثلث وهو الشّيء الصّغير؛ ليدل على حرمة الكبر سواء عظم في قلب صاحبه أو صغر.

- وفيه: تفسير للكبر، وهو على نوعين:

(1) أخرجه: مسلم (91).



الأول: فيما يتعلق بالعباد، وهو غمط النَّاس، بمعنى: احتقارهم،
وازدراءهم.

والثاني: وهو بطل الحق بشكل عام، والمعنى دفعه وإنكاره ترفعاً
وتجبراً⁽¹⁾، وهذا يخص أوامر الله، وما جاءت به الرُّسل من أحكام
وتكاليف⁽²⁾.

- وفيه: وصف الله سبحانه بالجميل، فهو جميل في ذاته وصفاته
وفعاله، وكلُّ جمال صوري أو جميل معنوي، فهو أثر جماله، فلا جمال ولا
جلال ولا كمال إلا له سبحانه وتعالى⁽³⁾.

- وفيه: مشروعية التَّجَمُّل والتَّزَيُّن، وأنَّ الله يُحِبُّ ذلك سبحانه، وأنَّ
هذا لا ينافي التَّواضع والانكسار لله سبحانه وتعالى، بشرط أن يبتعد عن
السَّرف والخِيلاء، وربَّ متجمِّل بثيابه أشدَّ انكساراً لله وتواضعاً لعباد
الله من أشعث أغبر مرَّقع الثِّيَاب؛ فالكبر مرض قلبي يفيض على الجوارح،
لا دخل له بملبسٍ ولا مأكَلٍ، والتَّواضع والزُّهد عبادة قلبيَّة، يشترك فيها
من لبس أغلى الثِّيَاب، ومن يمشي حافيًّا، فالمسألة مسألة قلوب، لذا كان
القلب محل نظر الله سبحانه وتعالى.

(1) ينظر: شرح النووي 2/ 90.

(2) لذا فدين الرجل لا يستقيم إلا بركنين، الأول: الخضوع للخالق سبحانه وتعالى، والثاني:
الإحسان إلى الخلق، ولذلك شرعت الصَّلَاة، والزكاة، وقُرنت في كتاب الله وسنة رسول الله ﷺ؛
فالأولى: خضوع للخالق، والثانية: إحسان إلى الخلق.

(3) ينظر: مرقاة المفاتيح 8/ 3190.



إنما ينظر إلى القلب

26. عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْظُرُ إِلَى أَجْسَادِكُمْ، وَلَا إِلَى صُورِكُمْ، وَلَكِنْ يَنْظُرُ إِلَى قُلُوبِكُمْ. وَأَشَارَ بِأَصَابِعِهِ إِلَى صَدْرِهِ))⁽¹⁾.

• توجيه المفهوم: وجّه النبي ﷺ في هذا الحديث الأفهام إلى ضرورة العناية بالقلب؛ لأنه محل نظر الرب سبحانه وتعالى، فلا عبرة بحسن المظهر مع فساد الجوهر.

ثم إن الأعمال الظاهرة منوطة بصحة السرائر، والإخلاص في النيات، ولهذا قال النبي ﷺ: ((إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى))⁽²⁾؛ وهو يريد بذلك أن النيات هي المصححة للأعمال الظاهرة، وأنها مع إنفرادها عنها لا تقع مواقع القبول والإجزاء⁽³⁾، والنية في القلب، والقلب هو محل نظر الله، لمحل؛ النية والتقوى فيها، فلا عبرة بحسن الظاهر، وزخرف اللسان مع خبث الجنان⁽⁴⁾.

(1) أخرجه: مسلم (2546).

(2) أخرجه: البخاري (1)، واللفظ له، ومسلم (1907) من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

(3) ينظر: كشف المشكل 1 / 270.

(4) ينظر: فيض القدير 5 / 49.



• ما يستفاد من الحديث:

- فيه: أنَّ القلب هو محلُّ نظرِ الله سبحانه وتعالى، فجديرُ المرء أن يعتني بقلبه، وأن يعمره عمارة الصديقين، خشيةً وانكساراً، وتعظيماً وإجلالاً لله جلَّ وعلا.

- وفي الحديث إشارة واضحةً إلى وجود تباين بين الظاهر والباطن عند النَّاس، فهناك مَنْ يعتني بإصلاح ظاهره؛ وباطنه خراب، لذلك نبّه على أنَّ الله مطلعٌ وناظرٌ على ما بطن لا على ما ظهر.

- كل من صلح باطنه صلح ظاهره، وليس العكس، ((**أَلَا وَإِنَّ فِي الْجَسَدِ مُضَغَةً: إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ**))، فصلاح قلب المسلم يظهر على جوارحه، بخلاف المنافق، قد لا يظهر فساد قلبه على جوارحه؛ لتكلفه في تجميل ظاهره، لذلك جاء الحديث بأنَّ نظر الله يكون على ما في القلب لا على ما يظهر للناس، وفي ذلك يقول الله تعالى: ﴿**وَحُصِّلَ مَا فِي الصُّدُورِ**﴾⁽¹⁾، أي: استخرج ما استتر من الأعمال، وقوله: ﴿**يَوْمَ تُبْلَى السَّرَائِرُ**﴾⁽²⁾.

- وفيه: أنَّ الاعتناء بإصلاح القلب مقدّم على أعمال الجوارح؛ لأنَّ أعمال القلوب هي المصححة لأعمال الجوارح.

(1) سورة العاديات، الآية: 10.

(2) سورة الطارق، الآية: 9.



- وفيه: أن لا يغتر الإنسان بماله ولا بجماله ولا ببدنه ولا بشيء من مظاهر هذه الدنيا الفانية.

- تكميل: لا يخفى على كل ذي لب ما للقلب من أهمية في صحة الجسد وسقمه من الناحية الطبيّة، لذلك نرى العقلاء من الناس يحرصون حرصاً عظيماً على صحة قلوبهم، فيراجعون الأطباء عند اضطرابهم، أو عند شعورهم بسقمهم، ونرى الأطباء ينصحون بترك هذا الطعام وذاك، وبترك هذا الشراب وذاك؛ حفاظاً على صحة القلب من السقم، أو لدفعه عنه؛ لأنّ في صحته صحة الجسد كلّها، وفي ضعفه ضعف الجسد كلّها.

وإذا كان هذا حال القلب بالنسبة للأعضاء من الناحية الطبيّة، فهو أزيد من ذلك في الأمور التّعبديّة، والأحوال والأعمال الشرعيّة، فلا عمل يُقبل حتّى يكون القلب مصدّقة، والله عامله ومخلصه، ولما كان ذلك فقد ربّبت الشريعة أحكامها بناءً على ما يقرره القلب؛ لأنّه موطن العقل والفكر والنّيّة والاختيار؛ فالقلب في الحقيقة هو العالم باللّه، وهو المتقرّب إلى اللّه، وهو العامل للّه، وهو السّاعي إلى اللّه، وهو محلّ نظر الله سبحانه وتعالى، وإنّما الجوارح كلّها أتباع وخدم وآلات له، يستخدمها ويستعملها استعمال المالك للعبد، واستخدام الرّاعي للرّعية، والصّانع للألة.



لذا فما أصلح الإنسان شيئاً حَيَّرًا له من صلاح قلبه؛ لأنَّه هو المقبول عند الله؛ إذا سَلِمَ مِنْ غير الله، وهو المحجوبُ عن الله؛ إذا صارَ مستغرقًا بغير الله، وهو المطالب، وهو المخاطبُ، وهو المكلف، وهو المعاتبُ، وهو الَّذي يُسَعِدُ بالقربِ مِنَ الله، فيفلحُ إذا زكَّاه صاحبه، وهو الَّذي ينجِبُ ويشقى إذا دنَّسه ودسَّاه، وهو المطيعُ بالحقيقة لله تعالى، وإنَّما الَّذي ينتشرُ على الجوارحِ مِنَ العباداتِ أنوارُه، وهو العاصي المتمرِّدُ على الله تعالى وإنَّما السَّاري إلى الأعضاءِ مِنَ الفواحشِ آثارُه، وبإظلامه واستنارته تظهرُ محاسنُ الظَّاهر ومساوئُه؛ إذْ كُلُّ إناءٍ ينضحُ بما فيه، وهو الَّذي إذا عَرَفَه الإنسانُ فقد عَرَفَ نفسه، وإذا عَرَفَ نفسه فقد عَرَفَ رَبَّه، وهو الَّذي إذا جهله الإنسانُ فقد جهلَ نفسه، وإذا جهلَ نفسه فقد جهلَ رَبَّه، ومَنْ جهلَ قلبه فهو بغيره أَجْهَلُ؛ إذْ أكثرُ الخلقِ جاهلونَ بِقُلُوبِهِمْ وأنفسِهِمْ، وقد حِيلَ بينهم وبين أنفسهم؛ فإنَّ اللهَ يحولُ بين المرءِ وقلبه⁽¹⁾.

(1) ينظر: مقدمة كتابي: المائة المنيفة مما جاء في القلب من الأحاديث الشريفة.



الأحق باسم الرقوب

27. عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((مَا تَعُدُّونَ الرَّقُوبَ فِيكُمْ؟)) قَالَ: قُلْنَا: الَّذِي لَا يُؤَلِّدُ لَهُ⁽¹⁾، قَالَ: ((لَيْسَ ذَاكَ بِالرَّقُوبِ، وَلَكِنَّهُ الرَّجُلُ الَّذِي لَمْ يُقَدِّمَ مِنْ وَلَدِهِ شَيْئًا))⁽²⁾.

• توجيه المفهوم: لما كان الرقوب عندهم ذا مصيبة عظيمة؛ لفقد بنيه، كثير الأسف على ذلك، أعلمهم النبي ﷺ أن الذي أصيب بفقدهم في الآخرة هو المصاب حقيقة؛ لما فاته من أجر تقديمهم أمامه. قال الخطابي (388هـ): (فكل هذا إنما هو على معنى ضرب المثل، وتحويله عن أمر الدنيا إلى معنى الآخرة)⁽³⁾. وهذا التوجيه لم يقله النبي ﷺ إبطالاً لتفسيره اللغوي المعروف بينهم، بل نقله إلى ما ذكره تنبيهاً إلى أجر وفضل من قدم أمامه من الأولاد.

• أهم ما يُستفاد من الحديث:

(1) هذا أصل معنى الرقوب في كلام العرب، وإنما سُمِّي الذي لا ولد له بالرقوب؛ لكثرة ارتقابه للولد، وانتظاره له، ويطمع فيه إذا كان ممن يرتجي ذلك، كما يقال على المرأة التي ترقب موت زوجها: رقوب. وللثاقفة التي ترقب الحوض فتتفر منه، ولا تقربه: رقوب.

(2) أخرجه: مسلم (2608)، وتتمته: قَالَ: ((فَمَا تَعُدُّونَ الصَّرْعَةَ فِيكُمْ؟)) قَالَ قُلْنَا: الَّذِي لَا يَصْرَعُهُ الرَّجَالُ، قَالَ: ((لَيْسَ بِذَلِكَ، وَلَكِنَّهُ الَّذِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الْعَضْبِ)). وقد تناولت

الحديث عن الصرعة في حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(3) معالم السنن 4 / 223.



- فيه: التّعليم عن طريق إلقاء السؤال، وقد كان النَّبِيُّ ﷺ يسأل أصحابه؛ ليختبر علمهم، ويثوّر قرائحهم، وليصحح لهم فهمهم، وليوقفهم على معان الأشياء وحقائنها لا مجرد النَّظر إلى ما ألفوه من معنى لغويّ.

- دلهم بهذا الحديث على النَّظر إلى المعاني دون الصُّور؛ لأنهم ألفوا في كلامهم أنّ الرّقوب الذي يفقد أولاده، فأخبرهم أنّه الذي يفقد ثواب أولاده في الآخرة⁽¹⁾ هو الأحق بهذا الاسم؛ لأنّ هذا الذي أصيب بفقد أولاده في الدُّنيا ينجبر في الآخرة بما يُعوّض على ذلك من الثَّواب، وأمّا من لم يمت له ولد فيفقد في الآخرة ثواب فقد الولد، فهو أحقُّ باسم الرّقوب من الأوّل⁽²⁾.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية (728هـ): (فهذا نفي لحقيقة الاسم من جهة المعنى الذي يجب اعتباره: باعتبار أنّ الرقوب والمفلس إنّما قيّد بهذا الاسم؛ لمّا عدم المال والولد، والثُّفوس تجزّع من ذلك، فبين النَّبِيُّ ﷺ أنّ عدم ذلك حيث يضره عدمه هو أحق بهذا الاسم ممّن يعدمه حيث قد لا يضره ضرراً له اعتبار. ومثال هذا أن يقال لمن يتألم ألمًا يسيرًا: ليس هذا بألم؛ إنّما الألم كذا وكذا، ولمن يرى أنّه غنيّ: ليس هذا بغنيّ؛ إنّما الغنيّ فلان. وكذلك يقال في العالم والزَّاهد. كقولهم: إنّما العالم من يخشى الله تعالى)⁽³⁾.

- وفي الحديث: فضل موت الأولاد والصّبر عليهم، ويتضمّن الدلالة لمذهب من يقول بتفضيل التزوّج⁽⁴⁾.

(1) ينظر: كشف المشكل 1/333.

(2) ينظر: المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم 6/595.

(3) مجموع الفتاوى 25/158.

(4) ينظر: شرح النووي 16/162.



- وفيه: أنّ من لم يُرزق بأولاد يرجع إليه ثوابهم كان كم لا ولد له.

مزد عجب في بيان هوان الدنيا على الله

28. عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، أنّ رسول الله ﷺ مرَّ بالسوق، دَاخِلًا مِنْ بَعْضِ الْعَالِيَةِ، وَالنَّاسُ كَنَفَتَهُ، فَمَرَّ بِجَدِّي أَسْكَ مَيِّتٍ، فَتَنَاوَلَهُ فَأَخَذَ بِأُذُنِهِ، ثُمَّ قَالَ: ((أَيُّكُمْ يُحِبُّ أَنْ هَذَا لَهُ بِدْرَهُمْ؟))، فَقَالُوا: مَا نُحِبُّ أَنَّهُ لَنَا بِشَيْءٍ، وَمَا نَصْنَعُ بِهِ؟ قَالَ: ((أَتُحِبُّونَ أَنَّهُ لَكُمْ؟))، قَالُوا: وَاللَّهِ لَوْ كَانَ حَيًّا، كَانَ عَيْبًا فِيهِ؛ لِأَنَّهُ أَسْكَ، فَكَيْفَ وَهُوَ مَيِّتٌ؟ فَقَالَ: ((قَوْلَ اللَّهِ، لِلدُّنْيَا أَهْوَنُ عَلَى اللَّهِ، مِنْ هَذَا عَلَيْكُمْ!)) (1).

• بيان غريب المفردات:

- مجدي: الجدي الذكر من أولاد المعز.

- كنفته: جانبه.

- أسك: أذنه مستأصله، أو صغير الأذن.

• توجيه المفهوم: كان كثيرًا ما يحرص النبي ﷺ على التزهيد في الدنيا،

وعدم الركون إليها، مبيّنًا هوانها عند الله؛ حتى لا تسكن أنفس المؤمنين

لها، ولا يغترون بها، ولا يتحسّرون على ما يفوتهم منها، وكذا لكي يصبرون

(1) أخرجه البخاري (2957).



على ما يلاقون فيها، فهي ليست بدار جزاء مقصودة لذاتها، بل هي رحلة عابرة قصيرة، وهو بذلك يوجّه الأفهام إلى جعلها طريقًا موصلًا إلى ما هو المقصود لذاتها، وإنما جعلها دار رحلة وبلاء، وأنه ملكها في الغالب الكفرة والجُهَّال، وحماها الأنبياء والأولياء، وحسبك بها هوانًا أن الله قد صغرها، وحقرها، وذمها، وأبغضها، وأبغض أهلها، ومحبيها، ولم يرض لعامل فيها إلا بالتزود منها، والتأهب للارتحال عنها.

وقد وجّه النَّبِيُّ ﷺ الأفهام إلى حقيقة هوان الدنيا بمزاد عجيب لا يشبه مزايدات التُّجار، فمزادنا كان عبارة عن جدي ميّت ناقص الحلقة، لا يُرتجى نفعه ولا يُنتظر خيره، وأي خير في جسد خاوٍ من الرُّوح، تشمئزُّ النفوس من منظره، والأنوف من رائحته!

فكان جواب الصَّحابة أن هذا الجدي لو رأوه حيًّا لزهّدوا فيه، فكيف وهو ميّت؟! وهو ميّت؟! وهو ميّت!؟

وهنا يكشف النَّبِيُّ ﷺ عن سبب مزاده في لفتة تربويّة عظيمة، تجسّد المعاني، وتبرز الحقائق، وتعمّق في النفس معاني الزهد والتقليل من شأن الدنيا الفانية بقوله: ((**فَوَاللَّهِ، لَلدُّنْيَا أَهْوَنُ عَلَى اللَّهِ، مِنْ هَذَا عَلَيْكُمْ**))!

• أهم ما يُستفاد من الحديث:

- الاستفهام؛ للإرشاد والتنبيه، قال العلامة الطَّيْبِيُّ: (في هذا الاستفهام إرشاد منه ﷺ، وتنبيه، ينبههم ﷺ على إلقاء السَّمع للخطاب



الخطير، وشهود القلب لما يعني به من الخطب الجليل؛ وهو هوان الدنيا؛ ليوظن ذلك في قلوبهم مزيد توطين، ويقرره تقريراً بعد تقرير، وهو على منوال قوله تعالى: ﴿أُحِبُّ أَحَدَكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ﴾ (1).

- وفي الحديث ضرب الأمثال العملية بما يُقرب الأمر ويجليه إلى الأفهام.

- وفيه: حرص النبي ﷺ على أمته من أن يغتروا بزهرة الحياة الدنيا أو يركنوا إليها.

- في الحديث ذم الدنيا، وبيان حقارتها عند الله تعالى، والأحاديث في ذلك كثيرة (2).

- وفيه: الترغيب في الآخرة، وأنها الهدف الذي ينبغي أن يصوب المؤمن قلبه تجاهه.

- وفيه: التنوع في الأسلوب النبوي في ضرب الأمثال التربوية والوعظية، فلا يقف فيها عند نمط واحد، بل هو تجديد يُراد به إشعار النفس بالفكرة المطلوبة بطريقة عملية واضحة، وهو الأمر الذي يحتاجه الدعاة والمصلحون لإيصال رسالتهم وتحقيق أهدافهم.

(1) ينظر: دليل الفالحين 4 / 388.

(2) وقد كتبت رسالة في هذا، أسميتها: (هوان الدنيا على الله)، منشورة على النت.



- وفيه: أن لمس التَّجَسُّس إذا لم تكن رطوبة من أحد الجانبين لا ينجس (1).

نصرة الظالم والمظلوم

29. عَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((**أَنْصُرْ أَخَاكَ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا**))، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنْصُرُهُ إِذَا كَانَ مَظْلُومًا، أَفَرَأَيْتَ إِذَا كَانَ ظَالِمًا كَيْفَ أَنْصُرُهُ؟
قَالَ: ((**تَحْجِزْهُ، أَوْ تَمْنَعْهُ، مِنَ الظُّلْمِ فَإِنَّ ذَلِكَ نَصْرُهُ**)) (2).

• توجيه المفهوم: لم يشكل على الصَّحْب نصره المظلوم، لأنَّ نصره فطرة يكاد تتفق عليها فطرة جميع المخلوقات، وشريعة منزلة متفق عليها من ربِّ السماوات، ولكن أشكل عليهم نصر الظَّالِم، هل الأمر حمية عصبية كما عهدوها في الجاهلية، فتكون النصرة على ظاهرها؟ أم أنَّ النَّبِيَّ ﷺ يقصد معنى آخر؟ فبيِّن لهم النَّبِيُّ ﷺ أنَّ نصر الظَّالِم هو منعه من الظُّلم؛

(1) ينظر: دليل الفالحين 4 / 388.

(2) أخرجه: البخاري (6952).

لطيفة: قال الحافظ ابن حجر في الفتح 5 / 98: (لطيفة: ذكر المفضل الضبي في كتابه (الفاخر) أنَّ أوَّل من قال: (**أَنْصُرْ أَخَاكَ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا**) جندب بن العنبر بن عمرو بن تميم، وأراد بذلك ظاهره، وهو ما اعتادوه من حمية الجاهلية لا على ما فسره النَّبِيُّ ﷺ وفي ذلك يقول شاعرهم:

إذا أنا لم أنصر أخي وهو ظالم... على القوم لم أنصر أخي حين يظلم).



لأنه إذا تركته على ظلمه ولم تكفه عنه أداه ذلك إلى أن يقتص منه؛ فمنعك له مما يوجب عليه القصاص يُعدُّ نصرة له، وهذا يدل من باب الحكم للشيء وتسميته بما يؤول إليه، وهو من عجيب الفصاحة، ووجيز البلاغة⁽¹⁾.

إذا نصرة الظالم هي الأخذ على يده، بأن نمنعه عن الظلم الذي يورث العداوات في الدنيا، والعقاب في الآخرة.

• أهم ما يستفاد من الحديث:

- فيه: حرمة الظلم، ووجوب نصرة المظلوم، ونصوص الوحيين ناطقة بذلك.

- وفيه: أن من منع شخصاً من الظلم فقد نصره على هواه، ونفعه بالمنع، كما ينفعه بالنصر⁽²⁾.

- وفيه: أن الأخوة تقتضي أن لا يقف الأخ موقف المتفرج وهو يرى إخوته مظلومين أو ظالماً، بل يجتهد في نصرتهم غير مدخر أي جهد، وهذا من حق الأخ على أخيه.

- ويستفاد منه: أن الوقوع في الظلم لا يبطل الأخوة، بل الأخوة قائمة بدليل قوله: ((**أنصر أخاك ظالماً أو مظلوماً**)) ويؤكد هذا المعنى قوله تعالى:

﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا

(1) ينظر: شرح ابن بطال 6/572.

(2) ينظر: كشف المشكل 3/278.



عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ فَإِنْ فَاءَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ﴿١٠﴾ [الحجرات: ١٠]، فسماهم

مؤمنين رغم اقتتالهم مع بعض، ولكن الأخوة الإيمانية تقتضي نصرته المظلوم بإعانتة في دفع مظلوميتها، ونصرة الظالم بكفّه ومنعه من ظلمه، ومن شر نفسه.

- قال شيخ الإسلام ابن تيمية (728هـ): (ولأنَّ الله قد جعل المؤمنين إخوةً بنص القرآن، وقال النَّبِيُّ ﷺ: ((الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ، لَا يُسْلِمُهُ، وَلَا يَظْلِمُهُ))^(١)، ((وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مِنَ الْخَيْرِ مَا يُحِبُّهُ لِنَفْسِهِ))^(٢)، فمن كان قائماً بواجب الإيمان كان أخاً لكلِّ مؤمن، ووجب على كلِّ مؤمن أن يقوم بحقوقه، وإن لم يجر بينهما عقد خاص؛ فإنَّ الله ورسوله قد عقدا الأخوة بينهما بقوله: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾ [الحجرات، من الآية: 10]، وقال النَّبِيُّ ﷺ: ((وَدِدْتُ أَنِّي قَدْ رَأَيْتُ إِخْوَانِي))^(٣). ومن لم يكن خارجاً عن حقوق الإيمان وجب أن يُعامل بموجب ذلك،

(1) متفق عليه، البخاري (2442)، ومسلم (2580)، وأخرجه مسلم من حديث أبي هريرة (2546).

وقد تتبع ألفاظ الحديث، فوجدته مروياً هكذا: ((لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يُسْلِمُهُ))، وليس ((لَا يَسْلِمُهُ وَلَا يَظْلِمُهُ)) تقديم وتأخير، وهذا لأنَّ شيخ الإسلام رحمه الله كان يكتب من حفظه، فيقع له مثل ذلك.

(2) متفق عليه، البخاري (13)، ومسلم (45). بلفظ قريب مما ذكره شيخ الإسلام.

(3) أخرجه: مسلم (249) من حديث أبي هريرة (رضي الله عنه). ولفظه: ((وَدِدْتُ أَنَّا قَدْ رَأَيْنَا إِخْوَانَنَا))، قالوا: أولسنا إخوانك يا رسول الله؟ قال: ((أَنْتُمْ أَصْحَابِي وَإِخْوَانُنَا الَّذِينَ لَمْ يَأْتُوا بَعْدُ)).



فيحمد على حسناته؛ ويوالى عليها، وينهى عن سيئاته، ويجانب عليها بحسب الإمكان، وقد قال النبي ﷺ: ((**أَنْصُرْ أَخَاكَ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا**))، قلت: يا رسول الله أنصره مظلومًا، فكيف أنصره ظالمًا؟ قال: ((**تَمْنَعُهُ مِنَ الظُّلْمِ، فَذَلِكَ نَصْرُكَ إِيَّاهُ**)). والواجب على كل مسلم أن يكون حبه وبغضه، وموالاته ومعاداته: تابعًا لأمر الله ورسوله ﷺ، فيحب ما أحبه الله ورسوله ﷺ، ويبغض ما أبغضه الله ورسوله ﷺ، ويوالي من يوالي الله ورسوله ﷺ، ويعادي من يعادي الله ورسوله ﷺ. ومن كان فيه ما يوالى عليه من حسنات وما يعادى عليه من سيئات عومل بموجب ذلك، كفساق أهل الملة؛ إذ هم مستحقون للثواب والعقاب، والموالاتة والمعاداتة، والحبّ والبغض؛ بحسب ما فيهم من البرّ والفجور، فإن: ﴿**فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ (7) وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ**﴾ [الزلزلة، 8، 7]، وهذا مذهب أهل السنة والجماعة⁽¹⁾.

(1) مجموع الفتاوى 95/35.

جاء في كتاب الأخوة أيها الإخوة 264: (وإذا كان هذا هو عصر الظلم والقهر، والمسلمون يُذبجون في كلِّ مكانٍ، فلا أقلَّ من أن تنصرهم ولو بالدُّعاء، فإذا استطعت غير ذلك لزمك المبادرة إلى أداء هذا الواجب الحتمي، وإلا ستدور الدائرة عليك كما دارت عليهم، فاحذر. والله جل وعلا على نصر المؤمنين لقدير، لكنَّها سنُّ الله الربانية التي قلَّ من يعيها، ولكنَّها الرسائل الإلهية كي نعيد النَّظْرَ في حقيقة إيماننا، ونَمَحِّصَ نِيَّاتَنَا حتَّى يتحقَّق وعد الله باستخلاف المؤمنين الأرض، والتمكين لهم فيها).



المسلم من صدق قوله عمله

30. عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((أَتَدْرُونَ مَنِ الْمُسْلِمُ))؟ قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: ((مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ)).

قَالُوا: فَمَنِ الْمُؤْمِنُ؟ قَالَ: ((مَنْ أَمِنَهُ النَّاسُ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ)).
قَالُوا: فَمَنِ الْمُهَاجِرُ؟ قَالَ: ((مَنْ هَجَرَ السُّوءَ فَاجْتَنَبَهُ))⁽¹⁾.

• توجيه المفهوم: وجّه النبي ﷺ الأفهام إلى أنّه يجب على المسلم أن يُصدّق قوله فعله، بأن يطابق حاله مقاله، ومقاله حاله، فمن كان كذلك بلغ تمام الإيمان، فالمسلم يجب أن يسلم المسلمون من أذاه، والمؤمن من امتنع عن الشر وكان أهلاً لصنائع الخير، والمهاجر الممدوح حقاً هو الذي جمع إلى هجرة وطنه هجران المناهي⁽²⁾، فمن زعم أنّه متصف بمنقبة ينبغي أن يُحقّق معناها الذي امتدحت به، فإن لم يوجد فيه فهو كمن زعم أنّه كريم أو سمي بذلك ولا كرم له بل الضد والعكس.

• أهم ما يرشد إليه الحديث:

(1) ينظر: شرح ابن بطال 1/ 62.

(2) ينظر: كشف المشكل 4/ 117.



- في الحديث ردُّ على المرجئة؛ لأنَّ المقصود بـ (المسلم) هنا، أي: من استكمل الإيمان⁽¹⁾، والمرجئة فليس عندهم إسلام ناقص.
- وفيه: أنَّ الأعمال الظاهرة تدخل في مُسمَّى الإسلام⁽²⁾.
- وفيه: الحُض على ترك أذى المسلمين باللسان واليد والأذى كله، ولهذا قال الحسن البصري: الأبرار هم الذين لا يؤذون الذر والنمل⁽³⁾.
- وفيه: الحُثُّ على ترك المعاصي واجتناب المناهي⁽⁴⁾.
- وفيه: أنَّ من فاتته المشاركة في الفضيلة الزمانية ينبغي عليه أن يأتي بمقصودها، فالهجرة إلى المدينة انتهت زمانًا، ولكنَّ الغاية منها باقية، وهي هجر ما نهى الله عنه، والقدرة على تحقيق العبودية الكاملة لله، والإتيان بالشعائر كما أراد الله سبحانه وتعالى.
- قال العلامة ابن بطال (449هـ): (قال أبو الزناد⁽⁵⁾: لما انقطعت الهجرة، وفضلها حزن على فواتها من لم يدركها من أصحاب الرسول ﷺ، فأعملهم

(1) أخرجه: البخاري (10)، ومسلم (40)، وهذا لفظ الطبراني في الأوسط (232).

(2) ينظر: جامع العلوم والحكم 1/99.

(3) ينظر: شرح ابن بطال 1/62.

(4) ينظر: عمدة القاري 1/132.

(5) فائدة: وأنا أطلع شرح ابن بطال وجدته ينقل عن (أبي الزناد)، وصرَّح في موضع: (وقال أبو الزناد بن سراج)، نقل عنه أكثر من ستين موضعًا، وقد بحث في الأمر، فوجدت أنَّ أبا الزناد من جملة شراح صحيح البخاري، وشرحه في عداد المفقود، والله المُستعان، وقد ذكر شرحه السخاوي في الجواهر والدرر 2/710، وحاجي خليفة في كشف الظنون 1/546، وقد نقل عنه الحافظ في الفتح، والعيني في العمدة في موضعين أو ثلاثة، أمَّا ابن بطال فقد أكثر عنه. وأبو الزناد هذا هو سراج بن سراج بن محمد بن سراج، يكنى أبا الزناد من أهل قرطبة، 422هـ. راجع مقدمة التوضيح 1/105.



أَنَّ المهاجر على الحقيقة مَنْ هجر ما نهى الله عنه، وقال غيره: أعلم المهاجرين أَنَّهُ واجب عليهم أن يلتزموا هجر ما نهى الله عنه، ولا يَتَّكَلُوا على الهجرة فقط⁽¹⁾.

- تكميل: إن قيل: لم حُصَّت اليد ((يده)) مع أن الفعل قد يحصل

بغيرها؟

أجيب: بأنَّ سلطنة الأفعال إِنَّمَا تظهر في اليد؛ إذ بها البطش، والقطع، والوصل، والأخذ، والمنع، والإعطاء، ونحوه، ولمَّا كانت أكثر الأعمال تباشر بالأيدي غلبت، فقليل في كل عملٍ: هذا ممَّا علمت أيديهم، وإن كان عملاً لا يأتي فيه المباشرة بالأيدي. وكذلك قُرِن اللسان مع اليد؛ لأنَّ الإيذاء باللسان واليد أكثر من غيرهما. فاعتبر الغالب. وقُدِّم اللسان على اليد؛ لأنَّ إيذاء اللسان أكثر وقوعاً وأسهل، ولأنَّه أشد نكايَةً⁽²⁾.

(1) ينظر: شرح ابن بطال 1/ 62.

(2) ينظر: عمدة القاري 1/ 133.



المسكين الحقيقي

31. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: ((لَيْسَ الْمِسْكِينُ بِهَذَا الطَّوْفِ الَّذِي يَطُوفُ عَلَى النَّاسِ، فَتَرُدُّهُ اللَّقْمَةُ وَاللُّقْمَتَانِ، وَالتَّمْرَةُ وَالتَّمْرَتَانِ)).

قَالُوا، فَمَا الْمِسْكِينُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟

قَالَ: ((الَّذِي لَا يَجِدُ غِنَى يُغْنِيهِ، وَلَا يُفْظَنُ لَهُ، فَيَتَصَدَّقَ عَلَيْهِ، وَلَا يَسْأَلُ النَّاسَ شَيْئًا))⁽¹⁾.

• تصحيح المفهوم: لما كان المسكين في الظاهر عندهم والمتعارف لديهم هو السائل الطواف، أراد النبي صلى الله عليه وسلم أن يوجههم إلى المسكين المتكامل لأسباب المسكنة، وهو الذي لا يملك قوتها، ولا يسأل الناس شيئاً، ولا يُفْظَنُ له فيعطى، فهذا هو الأولى بالمسكنة واسمها، أمّا الذي يطوف على الناس فقد تأتبه الكفاية، وقد تأتبه الزيادة عليها فتزول حاجتها، وتزول عنه المبالغة في المسكنة⁽²⁾. قال ابن عبد البر⁽³⁾ (463هـ): (فدلّ على أنّه أراد ليس الطّواف بالمسكين حقاً، إنّما المسكين حقاً المسكين الذي تبلغ به المسكنة والفقر والضعف والحياء مبلغاً يقعه عن التطواف والسؤال ولا يُفْظَنُ له متصدّقٌ عليه، ولا يجد شيئاً يبلغ به)⁽³⁾. فالنبي صلى الله عليه وسلم نفى اسم

(1) أخرجه: البخاري (1479)، ومسلم (1039)، واللفظ له.

(2) ينظر: معالم السنن 2 / 61.

(3) التمهيد 8 / 344.



المسكنة هنا عن الذي يطوف؛ لانتفاء كمال ذلك وتمامه بالنسبة إلى غيره⁽¹⁾.

• أهم ما يُستفاد من الحديث:

- فيه: تنبيه على تحري المتعطفين بالصدقة دون الملحقين؛ فإنَّ المُلحَف غنيٌّ بسؤاله⁽²⁾.

- وفيه: تقديم الأوج فالأحوج في الصدقة.

- وفيه: أنَّ الصدقة على المتعطف أولى من الصدقة على السائل الطواف.

- وفيه: حُسن المسكين الذي يستحي ولا يسأل النَّاس.

- وفيه: جواز التصدق ولو بالشيء اليسير، كالتمر واللقمة.

- وفيه: استحباب الحياء في كلِّ الأحوال⁽³⁾.

- تكميل: وقد اختلف الناس في المسكين والفقير، والفرق بينهما على أقوال ذكرت في كتب التفسير وشروح الحديث واللغة وغريب الحديث، قال ابن الجوزي (597هـ): (وقد اختلف العلماء في صفة الفقير والمسكين على ستة أقوال، قد ذكرناها في التفسير، والمنصور منها عندنا أنَّ المسكين أحسن حالاً من الفقير؛ لأنَّ الفقير أصله في اللُّغة المفقور الذي نزع فقرة من فقر ظهره، فكأنَّه انقطع ظهره من شدَّة الفقر، فصرف عن

(1) مجموع الفتاوى 2/424.

(2) كشف المشكل 3/403.

(3) ينظر: عمدة القاري 9/60.



مفقور إلى فقير، كما قيل: جريح وطريح وطبيخ، حكاه ابن الأنباري وغيره (1).

المعصية لا تبطل المحبة

32. عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه أَنَّ رَجُلًا عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم كَانَ اسْمُهُ عَبْدَ اللَّهِ، وَكَانَ يُلَقَّبُ حِمَارًا، وَكَانَ يُضْحِكُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَدْ جَلَدَهُ فِي الشَّرَابِ، فَأُتِيَ بِهِ يَوْمًا فَأَمَرَ بِهِ فَجُلِدَ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: اللَّهُمَّ الْعَنْهُ، مَا أَكْثَرَ مَا يُؤْتِي بِهِ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: ((لَا تَلْعَنُوهُ؛ فَوَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ [إِلَّا] (2) إِنَّهُ يُحِبُّ اللَّهُ **وَرَسُولَهُ**)) (3).

• بيان غريب المفردات:

- لا تلعنوه: اللعن في اللغة: الإبعاد والطرده، وفي الشرع: الإبعاد من رحمة الله تعالى (4).

(1) كشف المشكل 3/ 403.

(2) ما بين المعكوفتين لم ترد في الأصل. ينظر بحث المسألة في فتح الباري 12/ 78.

(3) أخرجه: البخاري (6780).

(4) قال الإمام النووي (676هـ) في شرح مسلم 2/ 67: (وقد قال صلى الله عليه وسلم: ((لَعْنُ الْمُؤْمِنِ كَقَتْلِهِ))، وأتفق العلماء على تحريم اللعن؛ فإنه في اللغة: الإبعاد والطرده، وفي الشرع: الإبعاد من رحمة الله تعالى، فلا يجوز أن يُبعد من رحمة الله تعالى مَنْ لا يُعرف حاله وخاتمة أمره معرفة قطعياً، فلهذا قالوا: لا يجوز لعن أحدٍ بعينه، مسلماً كان أو كافراً، أو دابةً، إلا مَنْ علمنا بنص شرعيّ أنّه مات على الكُفر أو يموت عليه، كأبي جهل، وإبليس، وأمّا اللعن بالوصف، فليس بحرام، لكن الواصلة والمستوصلة، والواشمة والمستوشمة، وآكل الربا وموكله، والمصورين، والظالمين،



• تصحيح المفهوم: بيّن لهم عليه الصّلاة والسّلام مصححاً إلى أنّه لا تنافي بين ارتكاب التّهي وثبوت محبة الله ورسوله في قلب مرتكب الكبيرة؛ لأنّه ﷺ أخبر أن المذكور يُحِبُّ الله ورسوله مع ما صدر منه، ولم يُجَوِّز لعنه؛ ذلك أنّ اللعن طرد من رحمة الله تعالى، وهذا ينافي ما عنده من المحبة الموجبة للزلفى والقرب منه سبحانه وتعالى، وهذا فيه تصحيح لما كان وقعاً في خلد الصحابة من أنّ الكبائر تنافي المحبة.

• أهم ما يُستفاد من الحديث:

- فيه: أنّه لا تنافي بين ارتكاب التّهي وثبوت محبة الله ورسوله ﷺ في قلب المرتكب؛ لأنّه ﷺ أخبر بأنّ المذكور يُحِبُّ الله ورسوله، مع ما صدر منه.

- وفيه: أنّ من تکرّر منه المعصية لا تنزع منه محبة الله ورسوله

ﷺ.

- وفيه: أنّ نفي الإيمان عن شارب الخمر لا يراد به زواله بالكلية، بل نفي كماله⁽¹⁾.

- وفيه: أنّ محبة الله ومحبة رسوله ﷺ موجبتان للزلفى من الله، والقربى منه، فلا يجوز لعنه؛ لأنّه طرد من رحمته⁽²⁾، فلعن المسلم الصّالح

والفاسقين، والكافرين، ولعن من غير منار الأرض، ومن تولى غير مواليه، ومن انتسب إلى غير أبيه، ومن أحدث في الإسلام حدثاً، أو أوى محدثاً، وغير ذلك، ممّا جاءت به التّصوص الشرعيّة بإطلاقه على الأوصاف، لا على الأعيان، والله أعلم.

(1) الفتح 78/12.

(2) مرقاة المفاتيح 6/2377.



حرام بالإجماع، ولعن المسلم الفاسق حُكي في منعه الاتفاق، واللَّعن لأوصاف العامة (الظالمين أو الكافرين) فجاز بالإجماع.

- وفيه أنَّ مرتكب الكبير لا يُعدُّ كفارًا بخلاف رأي الخوارج.

- ونستفيد من هذا الحديث أنَّه لا ينبغي لأحدٍ أن يلعن مسلمًا وإن

ارتكب كبيرة من الكبائر؛ ذلك أنَّ لعن المؤمن كقتله. وقد سبقت

حاشية في حكم اللّعن، فارجع إليها.

- وفيه: جواز التلقيب. قال الحافظ ابن حجر (852هـ): (وفي هذا

الحديث من الفوائد: جواز التلقيب، وقد تقدّم القول فيه في كتاب الأدب،

وهو محمولٌ هنا على أنَّه كان لا يكرهه، أو أنَّه ذكر به على سبيل

التعريف؛ لكثرة من كان يُسمَّى بعبد الله، أو أنَّه لمَّا تكرَّر منه الإقدام

على الفعل المذكور، نُسب إلى البلادة، فأطلق عليه اسم من يتَّصف بها؛

ليردع بذلك⁽¹⁾.

- وفيه: من جواز إضحاك العالم والإمام أو الصديق أو القريب بنادرة

من الحق وطريقة من الطرائف من غير أن يكون ذلك باطلاً أو إثماً⁽²⁾.

(1) الفتح 12 / 78.

(2) شرح ابن بطال 8 / 400.



دخول الجنان بفضل الله لا بالأعمال

33. عن عائشة رضي الله عنها، عن النبي ﷺ قال: ((**سَدُّوا وَقَارِبُوا وَأَبْشِرُوا، فَإِنَّهُ لَا يُدْخِلُ أَحَدًا الْجَنَّةَ عَمَلُهُ**))، قالوا: وَلَا أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: ((**وَلَا أَنَا، إِلَّا أَنْ يَتَغَمَّدَنِي اللَّهُ بِمَغْفِرَةٍ وَرَحْمَةٍ**))⁽¹⁾.

• بيان غريب المفردات:

- سَدُّوا: اقصدوا السداد في الأمور، وهو العدل والقصد.

- قَارِبُوا: اجعلوا عملكم قصدًا، لا غلُو فيه.

- يتغمدني: يغمري ويسترني.

• تصحيح المفهوم: كأنه وقع لهم أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لعظم معرفته بالله وكثرة

عباداته أَنَّ عمله منجيه، فرد النَّبِيُّ ﷺ ذلك، وسَوَّى بينه وبينهم في ذلك المعنى، وأخبر أَنَّهُ عن فضل ورحمته لا يستغني.

(1) أخرجه: البخاري (6467)، واللفظ له، ومسلم (2818).

قال الإمام النووي في شرح صحيح مسلم 17 / 159: (اعلم أَنَّ مذهب أهل السنة أَنَّهُ لا يثبت بالعقل ثواب ولا عقاب، ولا أيجاب ولا تحريم ولا غيرها من أنواع التكاليف، ولا تثبت هذه كلها ولا غيرها الا بالشرع، ومذهب أهل السنة أَيضًا أَنَّ الله تعالى لا يجب عليه شيء تعالى الله، بل العالم ملكه، والدُّنيا والآخرة في سلطانه، يفعل فيهما ما يشاء، فلوا عَدَّبَ المطيعين والصالحين أجمعين، وأدخلهم النَّارَ، كان عدلاً منه، وإذا أكرمهم ونعمهم، وأدخلهم الجنة فهو فضل منه، ولو نعم الكافرين وأدخلهم الجنة كان له ذلك، ولكنه أخبر وخبره صدق: أَنَّهُ لا يفعل هذا، بل يغفر للمؤمنين، ويدخلهم الجنة برحمته، ويُعَذِّبُ المنافقين، ويخلدهم في النَّارَ عدلاً منه).



• أهم ما يُستفاد من الحديث:

- في ظاهر هذه الأحاديث دلالة لأهل الحق أنه لا يستحق أحد الثواب والجنة بطاعتها، وإنما برحمة الله تعالى.
- وفي الحديث حُجَّة لأهل السنة بأن الله لا يجب عليه شيء سبحانه وتعالى.

- وفيه: أن العامل لا ينبغي أن يتكل على عمله في طلب التجارة ونيل الدرجات؛ لأنه إنما عمل بتوفيق الله، وإنما ترك المعصية بعصمة الله، فكل ذلك بفضل ورحمته⁽¹⁾، فالتجارة من العذاب والفوز بالثواب بفضل الله ورحمته، والعمل غير مؤثر فيهما على سبيل الإيجاب والاقضاء، وليس المراد هنا توهين العمل ونفيه، بل توقيف العباد على أن العمل إنما يتم بفضل الله وبرحمته؛ لئلا يتكلموا على أعمالهم اغتراراً بها⁽²⁾.

- وفي الحديث دعوة إلى عدم الغلو في العبادة، فالتسديد والمقاربة بمعنى الوسطية؛ فالعمل وحده لا ينجي إلا مع رحمة الله تعالى.

- وفي عدم دخول الجنة بالأعمال هذه بشرى ولله الحمد كما أخبر عليه الصلاة والسلام؛ فأينا عمله يوصله الجنة إن كان دخول الجنان بالأعمال؟! جاء عن أنس رضي الله عنه أن رجلاً سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن الساعة، فقال: متى الساعة؟ قال: ((وَمَاذَا أَعَدَدْتَ لَهَا)). قال: لا شيء، إلا أنني أحبب الله ورسوله صلى الله عليه وسلم، فقال: ((أَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ)). قال أنس رضي الله عنه: فما فرحنا بشيء، فرحنا بقول النبي صلى الله عليه وسلم: ((أَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ))، قال أنس: فأنا أحب النبي

(1) ينظر: فتح الباري 11 / 297.

(2) ينظر: فيض القدير 4 / 103.



ﷺ، وأبا بكر، وعمر⁽¹⁾، وأرجو أن أكون معهم مجيبي إياهم، وإن لم أعمل بمثل أعمالهم⁽²⁾.

- تكميل: إن قال قائل: فإن قوله ﷺ: ((لا يدخل أحدًا الجنة عمله)) يعارض قوله تعالى: ﴿وَتِلْكَ الْجَنَّةُ الَّتِي أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [الزخرف: 2]، قيل: ليس كما توهمت، فمعنى الحديث غير معنى الآية، فمعنى الحديث أنه لا يستحق أحد دخول الجنة بعمله، وإنما يدخلها العباد برحمة الله تعالى، أمّا الآية فإنّ الله أخبر أنّ الجنة تنال المنازل فيها بالأعمال، ومعلوم أنّ درجات العباد فيها متباينة على قدر تباين أعمالهم، فمعنى الآية في ارتفاع الدرجات وانخفاضها والتعميم فيها، ومعنى الحديث في الدخول في الجنة والخلود فيها، فلا تعارض بين شيء من ذلك.

فإن قيل: فقد قال تعالى في سورة النحل: ﴿سَلَامٌ عَلَيْكُمْ ادْخُلُوا الْجَنَّةَ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [النحل: 2]، فأخبر أنّ دخول الجنة بالأعمال أيضًا. فالجواب: أنّ قوله: ﴿ادْخُلُوا الْجَنَّةَ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [النحل: 2] آية مجملة يبينها الحديث، وتقديره ذلك ادخلوا منازل الجنة وبيوتها بما كنتم تعملون، فالحديث يُفسر الآية. وللجمع بين الحديث وبين الآيات وجه آخر، هو أن يكون الحديث مفسرًا للآيات، ويكون تقديرها: ﴿وَتِلْكَ الْجَنَّةُ الَّتِي أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [الزخرف: 2]، و﴿كُلُوا وَاشْرَبُوا هَنِيئًا بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [الطور: 9]، و﴿ادْخُلُوا الْجَنَّةَ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [النحل: 2].

(1) وفي ذلك دلالة على أنّ الصحابة كانوا يرون أنّ أفضل الأمة وأصلحهم أعمالًا بعد نبيهم ﷺ أبو بكر، ثم عمر رضي الله عنهما.

(2) أخرجه: البخاري (3688)، ومسلم (2639).



^{B2}، مع رحمة الله لكم وتفضله عليكم؛ لأنَّ فضله تعالى ورحمته لعباده في اقتسام المنازل في الجنة، كما هو في دخول الجنة لا ينفك منها، حين ألهمهم إلى ما نالوا به ذلك، ولا يخلو شيء من مجازاة الله عباده من رحمته وتفضلها، ألا ترى أنَّه تعالى جازى على الحسنة عشرًا، وجازى على السيئة واحدة، وأنَّه ابتداء عباده بنعم لا تحصى، لم يتقدَّم لهم فيها سبب ولا فعل، منها أن خلقهم بشرًا سويًا، ومنها نعمة الإسلام، ونعمة العافية، ونعمة تضمنه تعالى لأرزاق عباده، وأنَّه كتب على نفسه الرحمة، وأنَّ رحمته سبقت غضبه، إلى ما لا يهتدى إلى معرفته من ظاهر النعم وباطنها⁽¹⁾.

وأيضًا إن هذا الحديث لا ينافي حديث مُعَاذٍ: ((**حق العباد على الله**))⁽²⁾؛ ذلك أنَّه أراد به الحق الذي أخبر الله بوقوعه، فإنَّ الله صادق لا يخلف الميعاد، وهو الذي أوجبه على نفسه بحكمته وفضله ورحمته، وهذا

(1) ينظر: شرح ابن بطال 10 / 180.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية في مجموع الفتاوى 8 / 70: (وكذلك أمر الآخرة ليس بمجرد العمل ينال الإنسان السعادة، بل هي سبب، ولهذا قال النَّبِيُّ ﷺ: ((**إنه لن يدخل أحدكم الجنة بعمله**)) قالوا: ولا أنت يا رسول الله قال: ((**ولا أنا إلا أن يتغمدني الله برحمته منه وفضل**)). وقد قال: ((**ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون**)) فهذه بآء السبب، أي: بسبب أعمالكم، والذي نفاه النَّبِيُّ ﷺ بآء المقابلة، كما يقال: اشترت هذا بهذا، أي: ليس العمل عوضًا وثمنًا كافيًا في دخول الجنة، بل لا بُدَّ من عفو الله وفضله ورحمته، فبعفوه يمحو السيئات، وبرحمته يأتي بالخيرات، وبفضله يضاعف البركات).

(2) متفق عليه، البخاري (7373)، ومسلم (30)، ونصه في رواية البخاري: عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: ((**يَا مُعَاذُ أَتَدْرِي مَا حَقَّ لِلَّهِ عَلَى الْعِبَادِ؟**))، قَالَ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: ((**أَنْ يَعْْبُدُوهُ وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، أَتَدْرِي مَا حَقَّهُمْ عَلَيْهِ؟**))، قَالَ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: ((**أَنْ لَا يُعَذِّبَهُمْ**)).



المستحق لهذا الحق إذا سأل الله تعالى به يسأل الله تعالى إنجاز وعده، أو يسأله بالأسباب التي علّق الله بها المسببات، كالأعمال الصالحة فهذا مناسب⁽¹⁾.

(1) ينظر: مجموع الفتاوى 1/ 218.



أشدُّ البخل

34. عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((إِنَّ الْبَخِيلَ مَنْ ذَكَرْتُ عِنْدَهُ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيَّ))⁽¹⁾.

• بيان غريب المفردات:

- البخيل: أي كامل البخل، والبخيل الشحيح.

• توجيه المفهوم: أراد النَّبِيُّ ﷺ أن يوجّه الأفهام والأذهان إلى أن البخل لا يقتصر على إمساك اليد الزائد؛ وإنما البخل الحقيقي هو التكاسل عن الطاعة وأداء العبادات أيضًا، وأعلى الطّاعات وأشرفها الصّلاة عليه ﷺ، فالذي يسمع اسم النَّبِيِّ ﷺ ولا يُصَلِّ عليه فقد بخل على نفسه لا على النَّبِيِّ ﷺ؛ لأنَّ النَّبِيَّ ﷺ لا يحتاج إلى صلاتنا بعد أن صَلَّى عليه الله وملائكته، وإنما نحن من نحتاج أن نغتم ونتشرّف بالصّلاة عليه، كما جاء عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: ((صَلُّوا عَلَيَّ؛ فَإِنَّ الصَّلَاةَ عَلَيَّ زَكَاةٌ لَكُمْ))⁽²⁾.

(1) أخرجه: ابنُ أبي شَيْبَةَ (791)، وأحمدُ (1736)، والبخاريُّ في التَّاريخ الكبير 5 / 148، والتِّرْمِذِيُّ (3546)، والبَزَّارُ (1342)، والنَّسَائِيُّ في الكبرى (8046)، وأبو يَعْلَى (6776)، والطَّبْرَانِيُّ في الكبير (2885)، والحاكِمُ في المُستدرِك (2015)، والبيهقيُّ في الدَّعوات (171)، وفي الشُّعب (1464)؛ له. قال التِّرْمِذِيُّ عَقِيْبَهُ: (هذا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ)، وصَحَّحَهُ ابْنُ حِبَّانَ (911)، والمقدسيُّ في المختارة (424)، وأشار البخاريُّ والنَّسَائِيُّ والبيهقيُّ إلى عِلَّةِ الإرسال، وهي الانقطاع. إلا أنَّ الدَّارِقُطَنِي رَجَّحَ الوَصْلَ كما في العِلل 3 / 102 (304).

قلت: والخبر بمجموع طرقه لا بأس به. وينظر القول البديع: 153.

(2) أخرجه: ابنُ أبي شَيْبَةَ (31784)، وإسحاقُ بنُ رَاهَوِيَّه (297)، وأحمدُ (8770)، والتِّرْمِذِيُّ (3612)، والحرثُ في مُسنده (1062)، وأبو يَعْلَى (6414)، والطَّبْرَانِيُّ في الأوسط (241)، وإسناده ضعيفٌ كما نصَّ التِّرْمِذِيُّ وغيره.



فمن سمع اسم النَّبِيِّ ﷺ ولم يُصلِّ عليه فهو البخيل حقًّا؛ لأنَّه بخل بأيسر شيء، وهو تحريك شفتيه ولسانه بالصَّلَاة والسلام على النَّبِيِّ ﷺ، وفوتَّ على نفسه أجرًا عظيمًا، وهو صلاة الله على العبد عشرًا، فأبي بخلٍ أشد من هذا؟!!

• أهم ما يُستفاد من الحديث:

- فيه: الحث على الصَّلَاة على النَّبِيِّ ﷺ عند ذكر اسمه الشَّريف.
- وفيه: أنَّه قد يوصف بالبخل مَنْ تكاسل عن أداء الطَّاعة المستحقَّة⁽¹⁾ كما هنا؛ لأنَّه بامتناعه مِنَ الصَّلَاة عليه قد شحَّ وامتنع مِنْ أداء حقِّ يتعيَّن عليه أدائه امتثالًا للأمر، ولما فيه مِنْ مكافأة جزئية لمن كان سببًا في سعادته الأبدية، بل في الحقيقة إنَّما شحَّ وبخل عن نفسه، ومنعها أن يصل إليها عطاءً عظيمًا ممَّن يُعطي بلا حساب، ولا تنقص خزائنه بالعطاء، فهذا الشُّح تفوته تلك الكنوز، التي لولاه؛ لكان يكتبها بالمكيال الأوفى، من غير أدنى مشقَّة⁽²⁾.

- وفيه: التغليظ على ترك الصَّلَاة على رسول الله ﷺ.

- وفيه تعظيم حقِّ النَّبِيِّ ﷺ على أمته.

- وفيه: أنَّ من توقير النَّبِيِّ ﷺ الصلاة عليه كلما ذكر عليه الصلاة والسلام، سواء قراءة أو كتابة.

- ويستفاد من الحديث ذمُّ البخل، وإمساك اليد.

(1) ينظر: فتح الباري 11 / 579.

(2) ينظر: دليل الفالحين 7 / 197.



أولى النَّاسِ بالنَّبِيِّ ﷺ

35. عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: ((أَوْلَى النَّاسِ بِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَكْثَرُهُمْ عَلَيَّ صَلَاةً))⁽¹⁾.

• بيان غريب المفردات:

- أولى النَّاسِ بي: يعني أخصَّ أمتي بي، وأقربهم منِّي، وأحقَّهم بشفاعتي، أكثرهم عليَّ صلاة.

• توجيه المفهوم: كثيرًا ما يُنبه النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم على أَنَّ القرب منه ونيل شفاعته يوم القيامة يكون بالأعمال الصَّالحة، والنية الصَّادقة، وليس بالنَّسب أو الحسب، ولَمَّا كانت كثرة الصَّلَاة منبئة عَنِ التَّعْظِيمِ المقتضي للمتابعة النَّاشئة عن المحبة الكاملة المرْتبة عليها محبة الله تعالى، قال تعالى: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ﴾ [آل عمران، الآية: 31]^{B1}، كان أقرب النَّاسِ إليه أكثرهم عليه صلاة، فكثرة الصَّلَاة تدلُّ على نصح العقيدة، وخلوص النية، وصدق المحبة، والمداومة على الطَّاعة، والوفاء بحقِّ الواسطة الكريمة، ومَنْ كان حُظُّه مِنْ هذه الخصال أوفر، كان بالقرب والولاية أحقُّ وأجدر، قالوا: وهذه منقبة

(1) أخرجه: ابنُ أبي شَيْبَةَ (306)، وأبو يَعْلَى (5011)، والشَّاشِي (413)، والْبَيْهَقِيُّ فِي الدَّعَوَاتِ الْكَبِيرِ (170)، وَفِي الشُّعْبِ (1462)؛ لَهُ، وَحَسَنَةُ التَّرْمِذِيُّ (484)، وَصَحَّحَهُ ابْنُ حِبَّانَ (911). وَالصَّوَابُ أَنَّهُ حَدِيثٌ ضَعِيفٌ. يَنْظُرُ: الْعِلَلُ؛ لِلدَّارِقُطْنِيِّ 5 / 112 (759)، وَالْكَامِلُ؛ لِابْنِ عَدِيٍّ 3 / 465، وَفَيْضُ الْقَدِيرِ؛ لِلْمُنَاوِيِّ 2 / 441. وَلَكِنَّهُ يَدْخُلُ تَحْتَ عَمُومِ فَضْلِ الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ عَلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم.



شريفة، وفضيلة منيفة؛ لأتباع الأثر، وحملة السنة، فيا لها من منة⁽¹⁾.

• أهم ما يُستفاد من الحديث:

- فيه: فضل الصلاة على النبي ﷺ، وقد ألفت في فضلها تواليف كثيرة، قديمة وحديثة، وما زال الناس يتسابقون في التصنيف.

- وفيه: بُشرى لمن قصر به نسبه؛ أنّ القرب من النبي ﷺ ونيل شفاعته يكون بالأعمال الصالحة، ومن أعلاها مداومة الصلاة عليه ﷺ.

- وفيه: فضيلة النبي ﷺ، وأنّ له المكانة العظمى يوم القيامة، فهو صاحب الشفاعة بإذن ربّه، كلهم ينادي يوم القيامة: نفسي نفسي، إلا هو بأبي وأمي ينادي: أمي أمي! وقد وعده الله بالمقام المحمود، نسأل الله أن لا يحرمانا شفاعته. آمين.

- وفيه: بيان أنّ أولاهم به ﷺ يوم القيامة هم أصحاب الحديث؛ إذ ليس من هذه الأمة قوم أكثر صلاة عليه منهم. قال الخطيب البغدادي (463هـ): (قال لنا أبو نعيم: هذه منقبة شريفة يختص بها رواة الآثار، ونقلتها؛ لأنّه لا يُعرف لعصابة من العلماء من الصلاة على النبي - ﷺ أكثر ممّا يعرف لهذه العصابة نسخًا، وذكرًا⁽²⁾).

- تكميل: ينبغي أن نعلم أنّ صلاتنا على النبي ﷺ ليست من قبيل شفاعته له، وإنما فائدة الصلاة ترجع إلى المصلّي عليه⁽³⁾؛ لأنّ النبي ﷺ قد صلّى عليه الله وملائكته، فهو في غنى عن صلاتنا، وإنما نحن من نحتاج

(1) فيض القدير 2/ 441.

(2) شرف أصحاب الحديث: 35.

(3) فيض القدير 4/ 203.



أَنْ نُصَلِّيَ عَلَيْهِ؛ لِأَنَّ بِالصَّلَاةِ عَلَيْهِ يُصَلِّي اللَّهُ عَلَيْنَا عَشْرًا، وَلَا زَكَاةَ أَكْبَرُ مِنْ أَنْ يُصَلِّيَ اللَّهُ عَلَى الْعَبْدِ، فَالصَّلَاةُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ طَهْرَةٌ لِلْعَبْدِ، وَتَرْجِعُ بِالْبُرْكَاتِ عَلَيْهِ. قَالَ الْعَلَّامَةُ ابْنُ الْقَيِّمِ (751هـ): (أَنَّ بِالصَّلَاةِ عَلَيْهِ ﷺ تَحْصُلُ طَهَارَةُ النَّفْسِ مِنْ رذَائِلِهَا، وَيُثَبِّتُ لَهَا النَّمَاءَ وَالزِّيَادَةَ فِي كَمَالَاتِهَا وَفَضَائِلِهَا، وَالْإِلَى هَذَيْنِ الْأَمْرَيْنِ يَرْجِعُ كَمَالُ النَّفْسِ، فَعَلِمَ أَنَّهُ لَا كَمَالَ لِلنَّفْسِ إِلَّا بِالصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، الَّتِي هِيَ مِنْ لَوَائِمِ مُحَبَّتِهِ، وَمَتَابَعَتِهِ، وَتَقْدِيمِهِ عَلَى كُلِّ مَنْ سِوَاهُ مِنَ الْمَخْلُوقِينَ ﷺ) (1)، وَإِنَّمَا كَانَتْ كَذَلِكَ؛ لِأَنَّهَا مُشْتَمِلَةٌ عَلَى ذِكْرِ اللَّهِ، وَتَعْظِيمِ رَسُولِهِ ﷺ، وَالِاشْتِغَالِ بِأَدَاءِ حَقِّهِ عَنِ مَقَاصِدِ نَفْسِهِ، وَإِثَارِهِ بِالذُّعَاءِ لَهُ عَلَى نَفْسِهِ (2).

(1) جلاء الأفهام: 420.

(2) فيض القدير 4 / 203.



أثر العرق على الذرية

36. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: أَنَّ أَعْرَابِيًّا أَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: إِنَّ امْرَأَتِي وَلَدَتْ غُلَامًا أَسْوَدَ، وَإِنِّي أَنْكَرْتُهَا، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((هَلْ لَكَ مِنْ إِبِلٍ؟))، قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: ((فَمَا أَلْوَانُهَا؟))، قَالَ: حُمْرٌ، قَالَ: ((هَلْ فِيهَا مِنْ أَوْرَقٍ؟))، قَالَ: إِنَّ فِيهَا لَوُرُقًا، قَالَ: ((فَأَنَّى تَرَى ذَلِكَ جَاءَهَا؟)) قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، عِرْقٌ نَزَعَهَا، قَالَ: ((وَلَعَلَّ هَذَا عِرْقٌ نَزَعَهُ))، وَلَمْ يُرَخِّصْ لَهُ فِي الْإِنْتِفَاءِ مِنْهُ (1).

• بيان غريب المفردات:

- أنكرته: أي استغربت بقلبي أن يكون مني .
- أورك: الأورق: المغبر الذي ليس بناصع البياض، كلون الرماد، وسميت الحمامة ورقاء لذلك.
- عرق نزعها: يقال: نزع إليه في الشبه: إذا أشبهه، والعرق: الأصل، كأنه نزع في الشبه إلى أجداده من جهة الأب أو الأم.
- تصحيح المفهوم: أراد النبي صلى الله عليه وسلم أن يدفع ما وقع في خلد الأعرابي بشيء يفهمه، حتى يسهل عليه الأمر، فضرب له مثلاً يعلمه ويألفه؛ لكثرة ما يشاهده ويلمسه، والعلة الجامعة واحدة، وبهذا صحح له مفهوم عدم التشابه بينه وبين ولده، ودفع عنه سوء ظنه بجواب من عنده هو؛ معللاً ذلك بالأمر الجامع في سبب التباين هو العرق، وليس أمر الزنا والعياذ بالله.

(1) أخرجه: البخاري (7314)، واللفظ له، ومسلم (1500).



• أهم ما يُستفاد من الحديث:

- فيه: مخاطبة العقول بما تفهمه وتعقله .
- وفيه: إثبات القياس، والاعتبار بالأشباه، وبيان أنّ المتشابهين حكمهما من حيث اشتبها واحد⁽¹⁾. قال الحافظ العراقي (806هـ): (وفيه ضرب الأمثال، وتشبيه المجهول بالمعلوم؛ لأنّ هذا السائل خفيّ عليه هذا في آدميين فشبهه النَّبِيُّ ﷺ بما يعرفه هو، ويألفه، ولا ينكره، واستدل به أهل الأصول على العمل بالقياس؛ فإنّه ﷺ شبّه هذا الرَّجُل المخالف للونه بولد الإبل المخالف لألوانها، وذكر العلة الجامعة، وهي نزوع العرق، وقال ابن دقيق العيد: إلا أنّ تشبيهه في أمر وجودي، والذي حصلت المنازعة فيه هو التّشبيه في الأحكام الشّرعيّة)⁽²⁾.
- وفيه: دليل على أنّ الرجل إذا ولدت له امرأته ولدًا فقال ليس منّي لم يصّر قاذفًا لها بنفس هذا القول؛ لجواز أن يكون ليس منه لكن لغيره بوطء شبهةٍ أو من زوج مُتقدّم⁽³⁾.
- وفيه: دليل لمن قال: لا حدّ في التّعريض، ولا لعان فيه، وقد أجاب المخالفون على ذلك بأجوبة ليس هذا موطن ذكرها⁽⁴⁾.
- وفي هذا الحديث حكم الفراش على اعتبار الشّبّه.
- وفيه: زجر عن تحقيق ظنّ السوء⁽¹⁾. قال الإمام النووي: (وفي هذا الحديث أنّ الولد يلحق الزوج وإن خالف لونه لونه، حتّى لو كان الأب

(1) ينظر: معالم السنن؛ للخطّابي 3/ 272، وشرح النووي على مسلم 10/ 134.

(2) طرح التّثريب 7/ 120.

(3) ينظر: معالم السنن؛ للخطّابي 3/ 272.

(4) ينظر: شرح ابن بطال 7/ 461.



أبيض والولد أسود أو عكسه لحقه، ولا يحل له نفيه بمجرد المخالفة في اللون، وكذا لو كان الزوجان أبيضين، فجاء الولد أسود أو عكسه، لاحتمال أنه نزعه عرقاً من أسلافه⁽²⁾.

- وفيه: الاحتياط للأنساب، وإلحاقها بمجرد الإمكان⁽³⁾.

- وفيه: تنبيه على استحالة التسلسل العقلي، وأنّ الحوادث لا بُدَّ لها أن

تستند إلى أول ليس بجادث كما يعرف في الأصول الكلامية⁽⁴⁾.

(1) ينظر: كشف المشكل 3/ 344.

(2) شرح النووي على مسلم 10/ 134.

(3) شرح النووي على مسلم 10/ 134.

(4) ينظر: طرح التثريب 7/ 121.



قد يكون الفتح عين العقوبة

37. عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: ((إِذَا رَأَيْتَ اللَّهَ يُعْطِي الْعَبْدَ مِنَ الدُّنْيَا عَلَى مَعَاصِيهِ مَا يُحِبُّ، فَإِنَّمَا هُوَ اسْتِدْرَاجٌ))، ثُمَّ تَلَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: ﴿فَلَمَّا نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِ فَتَحْنَا عَلَيْهِمْ أَبْوَابَ كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى إِذَا فَرِحُوا بِمَا أُوتُوا أَخَذْنَاهُمْ بَغْتَةً فَإِذَا هُمْ مُبْلِسُونَ﴾ [الأنعام: 4] (1).

• بيان غريب المفردات:

- استدراج: هو الأخذ بالتدرج لا مباغته. والمراد هنا تقريب الله العبد إلى العقوبة شيئاً فشيئاً، واستدراجه الله للعبد أنه كلما جدد ذنباً جدد له نعمة وأنساه الاستغفار، فيزداد أشراً وبطراً، فيندرج في المعاصي بسبب تواتر النعم عليه؛ ظاناً أن تواترها تقرب من الله، وإنما هو خذلان وتبعيد.

- مبلسون: ساكتون، متحسرون، متحيرون، آيسون.

• تصحيح المفهوم: قد يقع في خلد أهل المعصية أن إفاضة المال والسعة في هذه الدنيا جاءت لهم من قبيل الكرامة ورضا الله عنهم، حتى ربما

(1) أخرجه: أحمد (17311)، واللفظ له، والطبري في تفسيره 11 / 361، وابن أبي حاتم في تفسيره (7288)، والروائي في مسنده (260)، والدولابي في الكنى والأسماء (605)، وابن الأعرابي في معجمه (172)، والطبراني في الأوسط (9272)، وفي الكبير؛ له (913)، وفي مكارم الأخلاق؛ له (124)، والبيهقي في الآداب (819)، وفي الأسماء والصفات؛ له (1021)، وفي القضاء والقدر؛ له (321)، وفي شعب الإيمان؛ له (4220)، والخرائطي في فضيلة الشكر (70)، والشكر؛ لابن أبي الدنيا (32)، والزهد؛ لعبد الله بن أحمد (63)، وابن قانع في معجم الصحابة 2 / 272. قلت: الحديث قد حسنه الحافظ العراقي في تخريج أحاديث الإحياء 4 / 115، والشيخ شعيب في تخريج أحاديث المسند، والألباني في الصحيحة (413).



قالوا: لولا رضاه عنّا لما أفاض الخير علينا! فجاء النبي ﷺ في هذا الحديث ليصحح هذا الفهم السقيم، مبيناً أنّ هذا الفتح لهم من قبيل الاستدراج؛ ليزدادوا إثماً مع إثمهم، حتّى إذا فرحوا بما تمكّنوا منه جاءهم مكر الله سبحانه وتعالى من حيث لا يشعر هؤلاء الغافلون! قال تعالى: ﴿أَفَرَأَيْتَ إِنْ مَتَّعْنَاهُمْ سِنِينَ (205) ثُمَّ جَاءَهُمْ مَا كَانُوا يُوعَدُونَ (206) مَا أَغْنَى عَنْهُمْ مَا كَانُوا يُمْتَعُونَ (207)﴾ [الشعراء].

فتواتر نعم الله على أهل معصيته مع انهاكهم في الغي، هي خذلان من الله وبعد عنه سبحانه، فكّما جدد عليهم نعمه ازدادوا بطراً وجددوا معصية، فيتدرجون في المعاصي بسبب ترادف النعم، ظانّين أنّ متواترة النعم أثره من الله وتقريب، والحقيقة هي عين البعد؛ إنما الأمر استدراج بعده هلاك والعياذ بالله.

• أهم ما يُستفاد من الحديث:

- فيه: أن تواتر النعم وتجدها كما يدل عليه الفعل المضارع (يُعطي) مع الانهماك في المعاصي (وهو مقيم) هي نقمة في ثوب نعمة⁽¹⁾، قال علي رضي الله عنه: (كم من مستدرج بالإحسان، وكم من مفتون بحسن القول فيها، وكم من مغرور بالستر عليه!).

- وفيه: أنّ فتح الدنيا لا يعني رضا الله سبحانه وتعالى، بل قد يكون الفتح عين البعد عن الله، وعين البلاء والسخط. قال العلامة ابن الجوزي (597هـ): (أعظم المعاقبة أن لا يحس المعاقب بالعقوبة، وأشد من

(1) ينظر: فيض القدير 1/ 345.



ذلك أن يقع السرور بما هو عقوبة، كالفرح بالمال الحرام، والتمكن من الذنوب، ومن هذه حاله لا يفوز بطاعة⁽¹⁾.

- وفيه: ربط القرآن بالسنة، وأنَّ السنة مفسرة للقرآن، وشارحة له.
- وفيه: تنبيه لمن هو مقيم على المعصية مع نعم الله عليه، بأن يتوب ويستغفر.

- وفيه سلوى لقلوب المبتلين؛ كما أن فتح زهرة الحياة الدنيا لا يساوي الرضا، فكذلك الابتلاء لا يساوي السخط، فهذا أعز الخلق على الله رسول الله ﷺ قد فقد أمه وأباه في أضعف أيام عمره، وفقد أعز زوجاته الصديقة خديجة في وقت كان أشد ما يكون إلى تثبيتها وتسكينها له، ودفن في حياته جميع أبناءه سوى فاطمة، وأخرج من دياره، وكُذِّب وهو أصدق النَّاس، وأوذى في عرضه، وأهله أظهر النَّاس، وأدْمى جسده وهو أعز الخلق على الله، وُصِّب عليه جميع الابتلاءات، كل ذلك؛ ليضعف له الأجر، وليكون ذكرى للعابدين؛ حتى لا يظن أهل البلاء أن الله يبتليهم لهوانهم عليه، وليتأسوا برسولهم في الصبر على البلاء، والأحاديث الدالة على هذا المعنى مستفيضة، نسأل الله العفو والعافية وحسن الخاتمة.

(1) صيد الخاطر: 27.



حقيقة صلة الأرحام

38. عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: ((لَيْسَ الْوَاصِلُ بِالْمُكَافِي، وَلَكِنَّ الْوَاصِلَ الَّذِي إِذَا قُطِعَتْ رَحْمُهُ وَصَلَّهَا)) (1).

• بيان غريب المفردات:

- الواصل: أي الذي يصل رحمه.

- رحمه: أي قرابته، والأرحام الأرقاب.

• تصحيح المفهوم: صحح النَّبِيُّ ﷺ في هذا الحديث مفهوم معنى صلة الأرحام، مبيِّناً معنى الواصل الحقيقي، فأخبر أنَّ الَّذِي يصل قرابته؛ من باب مقابلة الحسنة بمثله لا يُسمى واصلاً، وإنما مكافئاً؛ لأنَّه أعطى نظير ما أعطاه ذلك الغير، قابل الإحسان بالإحسان، السَّلام بالسَّلام، الفضل بالفضل، فكأنه ردَّ الدَّين في هذه الحالة، وإنَّما الواصل الحقيقي هو من قابل الإساءة بالإحسان، المنع بالعتاء، يقاطعه أرحامه بألوان المقاطعة، فيصلهم بألوان المواصلة والطَّاعة؛ ابتغاء لمرضات الله تعالى، ولسان حاله: فإنَّا لن نُكافي من عصى الله فينا بأحسن من أن نطيع الله فيه، فهذه حقيقة الوصل الذي رتَّب عليها الله ثواباً عظيماً؛ لأنَّه عمل بضد هوى نفسه، فالنَّفْس لا ترغب في وصل من يقطعها، فيحملها على ذلك وإن كرهت؛ مبتغياً الأجر والثواب، فهذا هو الواصل كامل الرتبة المستحق لهذا الاسم.

(1) أخرجه: البخاري (5991).



• أهم ما يُستفاد من الحديث:

- فيه: بيان معنى المكافئ والواصل، والفرق بينهما. قال العلامة ابن الجوزي (597هـ): (إعلم أنّ المكافئ مقابل الفعل بمثلها، والواصل للرحم لأجل الله تعالى يصلها تقرباً إليها، وامثالاً لأمره وإن قُطعت، فأما إذا وصلها حين وصله فذاك كقضاء دين) (1).

- وفي الحديث حثٌّ على مكارم الأخلاق، وصلة الأرحام.

- وفيه: حثٌّ إلى السعي في نيل المراتب العالية التي رتبَّ الشَّارِع عليها الجزاء والفضل الكبير.

- وفيه: حث على عدم معاملة الأرحام بالمِثْل في الإساءة، بل يُعاملون بالإحسان.

- وفيه: خيرية من يبدأ بالمواصلة.

- تكميل: وليس في الحديث ذمُّ المكافئ، وإنما سيق الحديث؛ لبيان الأحقيَّة لمعنى الواصل، وإلا فالكل محمود، فالذي يُقابل الإحسان بالإحسان أمره محمود، ولكن الأحسن منه من يُقابل الإساءة بالإحسان، وشَرُّ النَّاس من قابل الإحسان بالإساءة. قال الحافظ ابن حجر (852هـ): (وقال شيخنا⁽²⁾ في شرح الترمذي: المراد بالواصل في هذا الحديث الكامل؛ فإنَّ في المكافأة نوع صلة، بخلاف مَنْ إذا وصله قريبه لم يكافئه، فإنَّ فيه قطعاً بإعراضه عن ذلك، وهو من قبيل (ليس الشَّدِيد بالصَّرْعَة)، (وليس الغني عن كثرة العَرَض) انتهى. وأقول: لا يلزم من نفي الوصل ثبوت القطع، فهم

(1) كشف المشكل 4 / 121.

(2) أي: الحافظ العراقي.



ثلاث درجات: مواصل، ومكافئ، وقاطع، فالواصل من يتفضَّل ولا يُتفضَّل عليه، والمكافئ الذي لا يزيد في الإعطاء على ما يأخذ، والقاطع الذي يُتفضَّل عليه ولا يتفضَّل، وكما تقع المكافأة بالصلة من الجانبين كذلك تقع بالمقاطعة من الجانبين، فمن بدأ حينئذ فهو الواصل، فإن جوزي سُمي من جازاه مكافئًا، والله أعلم⁽¹⁾.

(1) فتح الباري 10 / 424.



الحزن والبكاء لا ينافيان الرضا

39. عن أسامة بن زيد رضي الله عنهما، قال: أرسلت ابنة النبي ﷺ إليه؛ إن ابناً لي قبض، فأتنا، فأرسل يُقْرِئُ السَّلَامَ، ويقول: ((إِنَّ لِلَّهِ مَا أَخَذَ، وَلَهُ مَا أَعْطَى، وَكُلُّ عِنْدَهُ بِأَجَلٍ مُّسَمًّى، فَلْتَصْبِرْ، وَلْتَحْتَسِبْ))، فأرسلت إليه تُقَسِّمُ عليه ليأتينها، فقام ومعه سعد ابن عبادة، ومعاًذ بن جبل، وأبي بن كعب، وزيد بن ثابت ورجال، فرفع إلى رسول الله ﷺ الصبي ونفسه تتعقَعُ - قال: حسبته أنه قال كأنها شن - ففاضت عيناه، فقال سعد: يا رسول الله، ما هذا؟! فقال: ((هَذِهِ رَحْمَةٌ جَعَلَهَا اللَّهُ فِي قُلُوبِ عِبَادِهِ، وَإِنَّمَا يَرْحَمُ اللَّهُ مِنْ عِبَادِهِ الرَّحْمَاءَ))⁽¹⁾.

• تصحيح المفهوم: - لما اعتاد الصحب رضينا سماع النبي ﷺ موصياً بالصبر واحتساب الأجر عند المصيبة، تعجبوا من رؤيته باكياً ذارفاً لدموعه؛ فقال سعد: (يا رسول الله ما هذا؟! مستغرباً من حال النبي ﷺ؛ فدفع النبي ﷺ ما قد توهموه، بأن هذه الحالة التي شاهدتموها مني هي رقة وشفقة؛ على الولد، وليست بجزع ينافي الصبر ويذهب بالأجر، وأن هذه الدمعات هي رحمة يرحم الله عليها، لا تنافي الرضا والصبر، فالقلب يحزن، والعين تدمع، واللسان لا يقول إلا ما يرضي الله تعالى.

(1) أخرجه: البخاري (1284)، واللفظ له، ومسلم (923).



• ما يستفاد من الحديث:

- دَلَّ الحديث على أَنَّ مَجْرَدَ البُكاءِ ودمع العين ليس بجرامٍ، ولا مكروه، بل هو رحمةٌ وفضيلةٌ، وإنَّما المحرَّم النَّوح والنَّدب، والبكاء المقرون بهما أو بأحدهما⁽¹⁾.

- أشار الحديث إلى أَنَّ هذه الدَّمعات هي رحمةٌ، وهي مِنَ الله تَعَالَى، يثاب العبد عليها، وهي أَمارة على رِقَّة القلوب وعدم قَسَوَتها.

- وفيه: أَنَّ هدي نبينا ﷺ هو إظهار الحزن عند الحُزن، والسُّرور عند السُّرور، وهو خَيْرُ الهدى، وهو من سنَّ الخشوع للميت، والبكاء الَّذي لا صوت مَعَه، وحزن القلب، مع الحمد والاسترجاع، والرضى عن الله، وليس هذا منافياً لدمع العين وحُزن القلب، ولذلك كان أرضى الخلق عَنِ الله في قضائهم، وأعظمهم له حمداً، بكى رَأفةً منها، ورحمةً للولد، ورقَّةً عليه، والقلب ممتلئ بالرضى، عَنِ الله عَزَّ وَجَلَّ وشكره، واللِّسان مشغول بذكره وحمده⁽²⁾.

- وفيه: بشريَّة النَّبِيِّ ﷺ، وَأَنَّ قلبه يدخله الحُزن عند المصيبة؛ رحمةً وشفقةً على المحبوب.

(1) ينظر: شرح النووي على مسلم 6 / 225.

(2) ينظر: زاد المعاد؛ لابن القيم 1 / 480.



قُبلة الأَوْلاد

40. عن عائشة رضي الله عنها قالت: جاء أعرابيُّ إلى النَّبِيِّ ﷺ فقال: تُقبَلون الصِّبيانَ؟! فما نُقبِلُهم، فقال النَّبِيُّ ﷺ: ((أَوَأَمَلِكُ لَكَ أَنْ نَزَعَ اللهُ مِنْ قَلْبِكَ الرَّحْمَةَ؟!))⁽¹⁾.

• تصحيح المفهوم: كان يظنُّ الأعرابيُّ أنَّ تقبيل الأَوْلاد الصِّغار يقدر في الرُّجولة؛ لغلظة أطباعهم، ولقسوة قلوبهم، ولبعدهم عن معرفة الهدى، فيغلب عليهم الشدَّة وعدم العناية بالأَوْلاد والترفق بهم، فلمَّا جاء إلى المدينة ورأى حال أهلها من لين الطِّباع، والرحمة بالأَوْلاد، وملاعبتهم، وشمهم وتقبيلهم أنكر هذا الصنيع الذي ما لم يألُفها، فأنكر عليه النَّبِيُّ ﷺ ما أنكره، مصحِّحًا له فهمه، مبيِّنًا له أنَّ ما يشاهده هو الحق، لأنَّ الله قد فطر النَّاس على الرحمة بأبنائهم، وأن فاقد ذلك محروم منزوع الرحمة.

• ما استفاد من الحديث:

- في الحديث إنكار يحمل معه إنذار، وتقريع وتهديد للقاسية قلوبهم تجاه أولادهم، بأنهم منزوعو الرَّحمة، ومنَّ هذا حاله لا يستحقُّ رحمة الله، وهذا يتأكَّد في قول النَّبِيِّ ﷺ حينما ذكَّر عنده الأقرعُ بن حابس أنَّ له عشرة من الولد ما قبَّل منهم أحدًا فقال له ﷺ: ((مَنْ لَا يَرْحَمُ لَا يُرْحَمُ))⁽²⁾.

(1) أخرجه: البخاريُّ (5998)، واللفظ له، ومسلمٌ (2317).

(2) متفق عليه من حديث أبي هريرة ؓ، البخاريُّ (5997)، ومسلمٌ (2318).



- ودلّ الحديث على أنّ رحمة الولد الصّغير ومعانقته وتقبيله والرّفق به من الأعمال التي يرضاها الله سبحانه وتعالى ويجازى عليها؛ لأنّها من رحمة الله تعالى، وإن كان يغلب على ذلك حظ النّفس، وقد قال ﷺ: ((**إِنَّمَا يَرْحَمُ اللَّهُ مِنْ عِبَادِهِ الرَّحْمَاءِ**))⁽¹⁾. وقال أيضًا: ((**الرَّاحِمُونَ يَرْحَمُهُمُ اللَّهُ**))⁽²⁾، لذلك كان ﷺ من أشدّ النَّاس رحمة بالصّغير، فحمل أمّامة بنت زينب على عنقه وهو يُصليّ، والصّلاة أفضل الأعمال عند الله، وقد أمر عليه الصّلاة والسّلام بلزوم الخشوع فيها ولإقبال عليها، ولم يكن حمله لها ممّا يضاد الخشوع المأمور به فيها، وكره أن يشقّ عليها لو تركها ولم يحملها في الصّلاة، وفي فعله عليه الصّلاة والسّلام ذلك أعظم الأسوة لنا؛ فينبغي الاقتداء به في رحمته صغار الولد، وكبارهم، والرّفق بهم⁽³⁾.

- وكذلك دلّ الحديث على أنّ تقبيل الولد وغيره من الأهل المحارم وغيرهم من الأجانب؛ إنّما يكون للشّفقة والرّحمة، لا للذة ولا لشهوة، وكذا الضمّ والشّم والمعانقة⁽⁴⁾.

(1) متفق عليه من حديث أسامة بن زيد رضي الله عنهما، البخاريّ (1284)، ومسلم (923).
 (2) أخرجه: أحمد (6494)، وأبو داود (4941)، والترمذي (1942)، وقال الترمذي عقبيه: (حديث حسن صحيح). وهذا الحديث يُسمى: المسلسل بالأولية، وما زال المحدثون يسمعونه طلابهم في أول مجلس يجمع بينهم في السّماع.
 (3) ينظر: شرح ابن بطال 212/9.
 (4) ينظر: فتح الباري 430/10.



ثَبَّتُ الْمَصَادِرَ وَالْمَرَاجِعَ

1. التوضيح لشرح الجامع الصحيح؛ لسراج الدين أبي حفص عمر بن علي بن أحمد الأنصاري الشافعي المعروف بابن الملقن، المتوفى 804هـ، تقديم د. أحمد معبد، دار الفلاح، قطر، ط. الأولى 1429هـ.
2. الإبانة الكبرى؛ لأبي عبد الله عبيد الله بن محمد بن محمد بن حمدان المعروف بابن بَطَّة العكبري، المتوفى: 387هـ، المحقق: مجموعة من الباحثين، دار الراية، الرياض.
3. الأحاد والمثاني؛ لأبي بكر بن أبي عاصم الشيباني المتوفى: 287هـ، تحقيق: د. باسم فيصل أحمد الجوابرة، دار الراية، الرياض، ط. الأولى، 1411هـ.
4. الأحاديث المختارة مما لم يخرجها البخاري ومسلم في صحيحيهما؛ لضياء الدين أبي عبدالله المقدسي، المتوفى: 643هـ، تحقيق: د. عبد الملك دهيش، دار خضر، بيروت، ط. الثالثة، 1420هـ.
5. إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام؛ لتقي الدين أبي الفتح محمد بن علي المعروف بابن دقيق العيد، المتوفى: 702هـ، المحقق: مصطفى شيخ مصطفى، ومدثر سندس، الرسالة، ط. الأولى 1426هـ.
6. إحياء علوم الدين؛ لأبي حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (المتوفى: 505هـ)، دار المعرفة، بيروت.
7. الأدب المفرد؛ لمحمد بن إسماعيل بن إبراهيم البخاري 256هـ،



تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار البشائر الإسلامية، بيروت .

8. أعلام السنن في شرح صحيح البخاري؛ لأبي سليمان حمد بن محمد الخطابي، المتوفي 388هـ، تحقيق: محمد علي سمك، دار الكتب العلمية ط. 1، 1428هـ.

9. الإفصاح عن معاني الصحاح؛ ليحيى بن هُبَيْرَة بن محمد بن هبيرة الذهلي الشيباني، أبي المظفر، عون الدين (المتوفى: 560هـ)، المحقق: فؤاد عبد المنعم، دار الوطن، 1417هـ.

10. اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم؛ لتقي الدين أبي العباس أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (المتوفى: 728هـ)، المحقق: ناصر عبد الكريم العقل، الناشر: دار عالم الكتب، بيروت، لبنان، ط. السابعة، 1419هـ، 1999م.

11. الأمثال في الحديث النبوي؛ لأبي محمد عبد الله بن محمد المعروف بأبي الشيخ الأصبهاني، المتوفى: 369هـ، المحقق: د. عبد العلي عبد الحميد، الدار السلفية، الهند، ط. الثانية، 1408هـ.

12. الأوسط؛ لأبي بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري (المتوفى: 319هـ)، تحقيق: صغير أحمد الأنصاري أبي حماد، مكتبة مكة، رأس الخيمة، ط. 1، 1425هـ.



13. البحر المحيط الشجاع في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجاج؛
لمحمد بن علي بن آدم بن موسى الإتيوبي الولوي، دار ابن الجوزي، ط.
الأولى، 1426، 1436 هـ.

14. تاريخ أصبهان؛ لأبي نعيم أحمد بن عبد الله بن مهران الأصبهاني،
المتوفى: 430 هـ، تحقيق: سيد كسروي حسن، دار الكتب العلمية، بيروت،
ط. الأولى، 1410 هـ.

15. التاريخ الكبير؛ لمحمد بن إسماعيل بن المغيرة البخاري، أبي عبد
الله، المتوفى: 256 هـ، دائرة المعارف العثمانية، حيدرآباد.

16. تطريز رياض الصالحين؛ لفيصل بن عبد العزيز بن فيصل ابن
حمد المبارك الحريملي النجدي (المتوفى: 1376 هـ)، المحقق: د. عبد العزيز
بن عبد الله، دار العاصمة، الرياض، ط. الأولى، 1423 هـ.

17. تفسير القرآن العظيم؛ لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير
القرشي، (المتوفى: 774 هـ)، تحقيق: سامي بن محمد سلامة، دار طيبة، ط. 2،
1420 هـ.

18. جامع البيان في تأويل القرآن؛ لمحمد بن جرير بن كثير، أبي جعفر
الطبري، المتوفى: 310 هـ، تحقيق: أحمد شاكر، مؤسسة الرسالة، ط. الأولى،
1420 هـ.



19. جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثًا من جوامع الكلم؛ لأبي الفرج عبد الرحمن ابن شهاب الدين الشهير بابن رجب المتوفى 795هـ، تحقيق: د. ماهر ياسين الفحل، دار ابن كثير، دمشق، ط. الأولى، 1429هـ.
20. الجامع الكبير؛ لمحمد بن عيسى بن سَورة، الترمذي، أبي عيسى، المتوفى: 279هـ، تحقيق: د. بشار عواد، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1998م.
21. الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه؛ لمحمد بن إسماعيل أبي عبدالله البخاري، تحقيق: محمد زهير الناصر، دار طوق النجاة، ط. الأولى، 1422هـ.
22. جامع بيان العلم وفضله؛ لأبي عمر يوسف بن عبد الله القرطبي، المتوفى: 463هـ، تحقيق: أبي الأشبال، دار ابن الجوزي، ط. الأولى، 1414هـ.
23. جامع معمر بن راشد الأزدي مولاهم، أبي عروة البصري، نزيل اليمن (المتوفى: 153هـ)، المحقق: حبيب الرحمن الأعظمي، ط. المجلس العلمي بباكستان، وتوزيع المكتب الإسلامي ببيروت. ط. 1403هـ.
24. حلية الأولياء وطبقات الأصفياء؛ لأبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصفهاني، المتوفى 430هـ، تحقيق: مصطفى عبد القادر، الكتب العلمية، بيروت، ط. الرابعة، 2010م.



25. دلائل النبوة؛ لأحمد بن الحسين بن علي بن موسى أبي بكر البيهقي، المتوفى: 458هـ، المحقق: د. عبد المعطي قلعجي، دار الكتب العلمية، ط. الأولى، 1408هـ.

26. ذوو الاحتياجات الخاصة في ضوء القرآن والسنة؛ لصهيب فايز عزام، إشراف الدكتور خضر سوندك، رسالة ماجستير بكلية الدراسات العليا في جامعة النجاح الوطنية، نابلس، العام الجامعي: 2014م.

27. روضة المحبين ونزهة المشتاقين؛ لشمس الدين أبي عبد الله محمد بن قيم الجوزية، تحقيق: بشير محمد، دار البيان، دمشق، ط. الثانية 1428هـ.

28. زاد المعاد في هدي خير العباد؛ لمحمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (المتوفى: 751هـ)، مؤسسة الرسالة، بيروت، مكتبة المنار الإسلامية، الكويت، ط. السابعة والعشرون، 1415هـ، 1994م.

29. الزهد؛ لأبي سفيان وكيع بن الجراح بن مليح بن عدي الرؤاسي، المتوفى: 197هـ، تحقيق: د. الرحمن عبد الجبار، مكتبة الدار، المدينة المنورة، ط. الأولى، 1404هـ.

30. السنة؛ لأبي بكر بن أبي عاصم وهو أحمد بن عمرو بن الضحاك الشيباني، المتوفى: 287هـ، المحقق: الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، ط. الأولى، 1400هـ.



31. سنن ابن ماجه؛ لأبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني، المتوفى: 273هـ، تحقيق: محمد فؤاد، دار إحياء الكتب العربية، تحقيق: فيصل عيسى الحلبي.
32. سنن أبي داود؛ لأبي داود سليمان بن الأشعث الأزدي السجستاني، المتوفى: 275هـ، تحقيق: محمد محي الدين، المكتبة العصرية، بيروت.
33. سنن الدارقطني؛ لأبي الحسن علي بن عمر البغدادي الدارقطني، المتوفى: 385هـ، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، الرسالة، بيروت، ط. الأولى، 1424هـ.
34. سنن الدارمي؛ لأبي محمد عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي، المتوفى: 255هـ، تحقيق: حسين سليم أسد، دار المغني، السعودية، ط. الأولى، 1412هـ.
35. السنن الصغرى؛ لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب، النسائي، المتوفى: 303هـ، تحقيق: أبي غدة، المطبوعات الإسلامية، حلب، ط. الثانية، 1406هـ.
36. السنن الصغرى؛ لأحمد بن الحسين بن علي، أبي بكر البيهقي، المتوفى: 458هـ، تحقيق: عبد المعطي أمين، الدراسات الإسلامية، ط. الأولى، 1410هـ.
37. السنن الكبرى؛ لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي، المتوفى: 303هـ، تحقيق: جاد الله بن حسن، الرشد، السعودية، ط. 1، 1427هـ.



38. السنن الكبرى؛ لأحمد بن الحسين بن علي، أبي بكر البيهقي، المتوفى: 458هـ، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، الكتب العلمية، بيروت، ط. الثالثة، 1424هـ.

39. سير أعلام النبلاء؛ لشمس الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد الذهبي، المتوفى: 748هـ، تحقيق: مجموعة من المحققين، الرسالة، ط. الثالثة، 1405هـ.

40. سيرة السيدة عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها؛ للسيد سليمان الندوي الحسيني (المتوفى: 1373هـ)، عربيه وحققه وخرج أحاديثه: محمد رحمة الله حافظ الندوي، دار القلم، ط. الأولى 1424 هـ، 2003 م.

41. شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة؛ لهبة الله بن الحسن بن منصور اللالكائي أبي القاسم، دار طيبة، الرياض، 1402هـ، تحقيق: د. أحمد سعد حمدان.

42. شرح رياض الصالحين؛ لمحمد بن صالح بن محمد العثيمين (المتوفى: 1421هـ)، دار الوطن للنشر، الرياض، ط. 1426هـ.

43. شرح صحيح البخاري؛ لأبي الحسن بن بطال علي بن خلف بن عبد الملك 449هـ، تحقيق: ياسر بن إبراهيم، الرشد، السعودية، الرياض، ط. الثانية، 1423هـ.

44. شرح مشكل الآثار؛ لأبي جعفر أحمد بن محمد المعروف بالطحاوي، المتوفى: 321هـ، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، الرسالة، ط. الأولى، 1415هـ.



45. شرح معاني الآثار؛ لأبي جعفر أحمد بن محمد الأزدي المعروف بالطحاوي، المتوفى: 321هـ، تحقيق: محمد زهري النجار، عالم الكتب، ط. الأولى، 1414هـ.

46. شرف أصحاب الحديث؛ لأبي بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي، المتوفى: 463هـ، المحقق: د. محمد سعيد خطي اوغلي، دار إحياء السنة النبوية، أنقرة.

47. الشريعة؛ لأبي بكر محمد بن الحسين بن عبد الله الأجرئي، المتوفى: 360هـ، المحقق: د. عبد الله الدميجي، دار الوطن، الرياض، ط. الثانية، 1420هـ.

48. شعب الإيمان؛ لأحمد بن الحسين بن علي، أبي بكر البيهقي، المتوفى: 458هـ، تحقيق: د. عبد العلي عبد الحميد، مكتبة الرشد، ط. الأولى، 1423هـ.

49. صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان؛ لمحمد بن حبان بن أحمد، أبي حاتم البستي، المتوفى: 354هـ، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، الرسالة، بيروت، ط. الثانية، 1414هـ.

50. صحيح ابن خزيمة؛ لأبي بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة النيسابوري، المتوفى: 311هـ، تحقيق: د. محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت.



51. الضعفاء الكبير؛ لأبي جعفر محمد بن عمرو العقيلي، المتوفى: 322هـ، تحقيق: عبد المعطي أمين، الكتب العلمية بيروت، ط. الأولى، 1404هـ.

52. طرح التثريب في شرح التقريب؛ لأبي الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن إبراهيم العراقي (المتوفى: 806هـ)، الطبعة المصرية القديمة.

53. العلل الواردة في الأحاديث النبوية؛ لأبي الحسن علي بن عمر البغدادي الدارقطني، المتوفى: 385هـ، تحقيق جماعة، دار ابن الجوزي، الدمام، ط. الأولى، 1427هـ.

54. العلل؛ لأبي محمد عبد الرحمن بن محمد، الرازي ابن أبي حاتم، المتوفى: 327هـ، تحقيق: د. سعد الحميد، ود. خالد الجريسي، مطابع الحميضي، ط. الأولى، 1427هـ.

55. عمدة القاري شرح صحيح البخاري؛ لأبي محمد محمود بن أحمد بدر الدين العيني، المتوفى: 855هـ، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

56. فتح الباري شرح صحيح البخاري؛ لأحمد بن علي بن حجر أبي الفضل العسقلاني، دار المعرفة، بيروت، ط. الأولى، 1379هـ.

57. فضيلة الشكر لله على نعمته؛ لأبي بكر محمد بن جعفر بن محمد بن سهل بن شاكر الخرائطي السامري (المتوفى: 327هـ)، المحقق: محمد مطيع الحافظ، د. عبد الكريم اليافي، دار الفكر، دمشق، ط. الأولى، 1402هـ.



58. الفقيه والمتفقه؛ لأبي بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد، المعروف بالخطيب البغدادي 463هـ، المحقق: عادل بن يوسف، دار ابن الجوزي السعودية، سنة 1417هـ.

59. فيض القدير شرح الجامع الصغير؛ لزين الدين محمد المناوي القاهري، المتوفى: 1031هـ، المكتبة التجارية الكبرى، مصر، ط. الأولى، 1356هـ.

60. قوت القلوب في معاملة المحبوب ووصف طريق المرید إلى مقام التوحيد؛ لمحمد بن علي بن عطية الحارثي، أبي طالب المكي (المتوفى: 386هـ)، الحقق: د. عاصم إبراهيم الكيالي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط. الثانية، 1426 هـ، 2005 م.

61. الكاشف عن حقائق السنن (شرح المشكاة)؛ لشرف الدين الحسين بن عبد الله الطيبي، 743هـ، المحقق: د. عبد الحميد، مكتبة الباز، مكة المكرمة، ط. الأولى، 1417هـ.

62. الكامل في ضعفاء الرجال؛ لأبي أحمد بن عدي الجرجاني، المتوفى: 365هـ، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود، الكتب العلمية، بيروت، ط. الأولى، 1418هـ.

63. كشف المشكل على صحيح البخاري؛ لجمال الدين أبي الفرج عبد الرحمن ابن الجوزي 597هـ، تحقيق: د. مصطفى الذهبي، دار الحديث، ط. الأولى 1429هـ.



64. الكنى والأسماء؛ لأبي بشر محمد بن أحمد الدولابي الرازي، المتوفى: 310هـ، تحقيق: نظر محمد الفاريابي، دار ابن حزم، بيروت، لبنان، ط. الأولى، 1421هـ.

65. الكواكب الدراري شرح صحيح البخاري؛ لشمس الدين محمد بن يوسف بن علي الكرمانى 786هـ، تحقيق: أحمد عزو عناية، دار إحياء التراث، ط. الأولى، 1430هـ.

66. لطائف المعارف فيما لمواسم العام من الوظائف؛ لزين الدين عبد الرحمن بن أحمد ابن رجب بن الحسن، السلامي، البغدادي، ثم الدمشقي، الحنبلي (المتوفى: 795هـ)، دار ابن حزم، ط. 1، 1424هـ.

67. مجمع الزوائد ومنبع الفوائد؛ لأبي الحسن نور الدين علي الهيثمي، المتوفى: 807هـ، تحقيق: حسام الدين القدسي، مكتبة القدسي، القاهرة، ط. الأولى، 1414هـ.

68. مجموع الفتاوى؛ لأبي العباس أحمد بن عبد الحلیم بن تيمية، المتوفى: 728هـ، تحقيق: عبد الرحمن بن محمد، مجمع الملك فهد، المدينة النبوية، ط. الأولى، 1416هـ.

69. المحدث الفاصل بين الراوي والواعي؛ لأبي محمد الحسن بن عبد الرحمن بن خلاد الرامهرمزي، المتوفى: 360هـ، المحقق: د. محمد عجاج، دار الفكر، بيروت، ط. 3، 1404هـ.



70. المراسيل؛ لأبي داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو السجستاني، المتوفى: 275هـ، المحقق: شعيب الأرنؤوط، الرسالة، بيروت، ط. الأولى، 1408هـ.

71. المراسيل؛ لأبي محمد عبد الرحمن بن محمد، ابن أبي حاتم، المتوفى: 327هـ، تحقيق: شكر الله نعمة الله، الرسالة، بيروت، ط. الأولى، 1397هـ.

72. مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح؛ لأبي الحسن عبيد الله بن محمد عبد السلام ابن خان محمد بن أمان الله بن حسام الدين الرحماني المبار كفوري المتوفى: 1414هـ، إدارة البحوث العلمية والدعوة والإفتاء، الجامعة السلفية بنارس الهند، ط. 3، 1404هـ.

73. مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح؛ لعلي بن سلطان محمد، أبي الحسن الملا الهروي القاري، المتوفى: 1014هـ، دار الفكر، بيروت، لبنان، ط. الأولى، 1422هـ.

74. مساوي الأخلاق ومذمومها؛ لأبي بكر محمد بن جعفر بن محمد الخرائطي، المتوفى: 327هـ، تحقيق: مصطفى بن أبي النصر، مكتبة السوادبي، ط. الأولى، 1413هـ.

75. المستخرج؛ لأبي عوانة يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم النيسابوري الإسفراييني (المتوفى: 316هـ)، تحقيق: أيمن بن عارف الدمشقي، دار المعرفة، بيروت، ط. الأولى، 1419هـ، 1998م.



76. المستدرک علی الصحیحین؛ لأبي عبد الله الحاكم، المعروف بابن البيع، المتوفى: 405هـ، تحقيق: مصطفى عبد القادر، دار الكتب العلمية، بيروت، ط. الأولى، 1411هـ.

77. مسند ابن الجعد؛ لعلی بن الجعد بن عبید الجوهري البغدادي، المتوفى: 230هـ، تحقيق: عامر أحمد حيدر، مؤسسة نادر، بيروت، ط. الأولى، 1410هـ.

78. مسند أبي يعلى؛ لأبي يعلى أحمد بن علي، الموصلي، المتوفى: 307هـ، تحقيق: حسين سليم، دار المأمون، دمشق، ط. الأولى، 1404هـ.

79. مسند أحمد؛ لأبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل، المتوفى: 241هـ، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، وآخرون، الرسالة، الأولى، 1421هـ.

80. مسند البزار؛ لأبي بكر أحمد بن عمرو المعروف بالبزار، المتوفى: 292هـ، تحقيق: محفوظ الرحمن زين الله وآخرون، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ط. الأولى، 2009م.

81. مسند الروياني؛ لأبي بكر محمد الروياني، المتوفى: 307هـ، تحقيق: أيمن علي، مؤسسة قرطبة، القاهرة، ط. الأولى، 1416هـ.

82. المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم؛ لمسلم بن الحجاج القشيري، المتوفى: 261هـ، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.



83. مسند الطيالسي؛ لأبي داود سليمان بن داود الطيالسي، المتوفى: 204هـ، تحقيق: د. محمد بن عبد المحسن، دار هجر، مصر، ط. الأولى، 1419هـ.
84. المسند للشاشي؛ لأبي سعيد الهيثم بن كليب الشاشي، المتوفى: 335هـ، تحقيق: د. محفوظ الرحمن زين الله، مكتبة العلوم والحكم، ط. الأولى، 1410هـ.
85. المسند؛ لأبي محمد الحارث بن محمد بن داهر التميمي البغدادي، المتوفى: 282هـ، المحقق: د. حسين أحمد، مركز خدمة السنة، المدينة المنورة، ط. الأولى، 1413هـ.
86. المصنف في الأحاديث والآثار؛ لأبي بكر بن أبي شيبة، المتوفى: 235هـ، تحقيق: كمال يوسف الحوت، مكتبة الرشد، الرياض، ط. الأولى، 1409هـ.
87. المصنف؛ لأبي بكر عبد الرزاق بن همام الحميري الصنعاني، المتوفى: 211هـ، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، المكتب الإسلامي، ط. الثانية، 1403هـ.
88. معجم ابن الأعرابي؛ لأبي سعيد بن الأعرابي أحمد بن محمد، المتوفى: 340هـ، تحقيق: عبد المحسن بن إبراهيم، دار ابن الجوزي، ط. الأولى، 1418هـ.



89. المعجم الأوسط؛ لسليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني، المتوفى: 360هـ، تحقيق: طارق بن عوض الله، وعبد المحسن بن إبراهيم، دار الحرمين، القاهرة.

90. معجم الصحابة؛ لأبي الحسين عبد الباقي بن قانع بن مرزوق بن واثق الأموي المتوفى: 351هـ، المحقق: صلاح بن سالم، مكتبة الغرباء، المدينة المنورة، ط.1، 1418هـ.

91. المعجم الصغير؛ لسليمان بن أحمد، أبي القاسم الطبراني، المتوفى: 360هـ، تحقيق: محمد شكور محمود، المكتب الإسلامي، دار عمار، بيروت، عمان، ط. الأولى، 1405هـ.

92. المعجم الكبير؛ لسليمان بن أحمد، أبي القاسم الطبراني، المتوفى: 360هـ، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، ط. الثانية.

93. المعجم؛ لأبي بكر محمد بن إبراهيم بن علي بن عاصم المشهور بابن المقرئ المتوفى: 381هـ، تحقيق: عادل بن سعد، مكتبة الرشد، الرياض، ط.1، 1419هـ.

94. المعجم؛ لأبي يعلى أحمد بن علي بن المثنى بن يحيى الموصلي المتوفى: 307هـ، المحقق: إرشاد الحق الأثري، إدارة العلوم الأثرية، الأولى، 1407هـ.

95. معرفة السنن والآثار؛ لأحمد بن الحسين بن علي، أبي بكر البيهقي، المتوفى: 458هـ، تحقيق: عبد المعطي أمين، دار قتيبة، دمشق، ط. الأولى، 1412هـ.



96. معرفة الصحابة؛ لأبي نعيم الأصبهاني، المتوفى: 430هـ، تحقيق: عادل بن يوسف، دار الوطن، الرياض، ط. الأولى 1419هـ.
97. المغازي؛ لمحمد بن عمر بن واقد السهمي الأسلمي بالولاء، المدني، أبي عبد الله، الواقدي (المتوفى: 207هـ)، تحقيق: مارسدن جونز، دار الأعلمي، بيروت، ط. الثالثة 1409هـ، 1989م.
98. مفتاح الجنة في الاحتجاج بالسنة؛ لعبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي المتوفى: 911هـ، الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، ط. الثالثة، 1409هـ.
99. المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم؛ لأبي العباس أحمد بن عمر بن إبراهيم القرطبي (578 - 656 هـ)، تحقيق: محي الدين ديب ميستو وآخرين، دار ابن كثير، دمشق، ط. الأولى، 1417هـ، 1996م.
100. المنتخب من مسند عبد بن حميد؛ لأبي محمد عبد الحميد بن حميد بن نصر الكسبي ويقال له: الكسبي بالفتح والإعجام، المتوفى: 249هـ، المحقق: صبحي السامرائي، محمود محمد خليل الصعيدي، مكتبة السنة، القاهرة، ط. الأولى، 1408هـ.
101. المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج؛ أبي زكريا محي الدين يحيى بن شرف النووي، المتوفى: 676هـ، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط. الثانية، 1392هـ.



102. الموطأ؛ للإمام مالك بن أنس بن مالك المدني، المتوفى: 179هـ، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، ط. الأولى، 1406هـ.

103. نصب الراية لأحاديث الهداية؛ لجمال الدين أبي محمد عبد الله بن يوسف الزيلعي، المتوفى: 762هـ، تحقيق: محمد عوامة مؤسسة الريان، ط. الأولى، 1418هـ.

104. النهاية في غريب الحديث والأثر؛ لمجد الدين أبي السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد الجزري ابن الأثير، المتوفى: 606هـ، المكتبة العلمية، بيروت، 1399هـ، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي، ومحمود محمد الطناحي.



فهرست المحتويات

- 4.....الإفلاس الحقيقي
- 4.....بيان غريب المفردات:
- 5.....أهم ما يُستفاد من الحديث:
- 8.....الغنى الحقيقي
- 12.....حقيقة ما نملكه في هذه الدنيا
- 15.....مالنا ما آل ثوابه إلينا يوم القيامة
- 19.....لصُ العبادات!
- 22.....ما تصدّقتَ به هو ما يبقى لك
- 25.....التّية الصالحة تُصير العادات إلى عبادات
- 28.....أندرون من القويّ الشّديد؟
- 31.....العبرة بالإيمان لا بالأجساد
- 35.....بين ميزان العباد وميزان الله
- 38.....من لم يقربه دينه لا يقربه نسبه
- 41.....النّاس سواسية وإنما التفاضل في التقوى
- 45.....كره الموت لا يُنافي محبة لقاء الله
- 48.....متى يكون الموت راحة؟
- 50.....من حاسبه الله هلك
- 53.....سؤال الله عبادة
- 56.....عدم رفع الصوت بالدُّعاء
- 60.....خطورة الراغب عن سنّة النبي ﷺ
- 63.....ثمرّة طاعة رسول الله ﷺ
- 66.....منزلة حكم رسول الله ﷺ



- 71..... فضل الضعفاء
- 75..... الغاية من المساجد
- 78..... توسعة الله لهذه الأمة في نيل درجة الشهادة
- 82..... أن نكره للناس ما نكره لأنفسنا
- 86..... الاهتمام بالمنظر لا ينافي الانكسار
- 88..... إنما ينظر إلى القلب
- 92..... الأحق باسم الرقوب
- 94..... مزاد عجيب في بيان هوان الدنيا على الله
- 97..... نصرة الظالم والمظلوم
- 101..... المسلم من صدق قوله عمله
- 104..... المسكين الحقيقي
- 106..... المعصية لا تبطل المحبة
- 109..... دخول الجنان بفضل الله لا بالأعمال
- 114..... أشدُّ البخل
- 116..... أولى الناس بالنبي ﷺ
- 119..... أثر العرق على الذرية
- 122..... قد يكون الفتح عين العقوبة
- 125..... حقيقة صلة الأرحام
- 128..... الحزن والبكاء لا ينافيان الرضا
- 130..... قبلة الأولاد
- 132..... ثبتت المصادر والمراجع
- 149..... فهرست المحتويات

